



الأمم المتحدة

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة التاسعة والخمسون

الملحق رقم ٥ طاء (A/59/5/Add.9)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة التاسعة والخمسون
الملحق رقم ٥ طاء (A/59/5/Add.9)

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٤

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-2765

[٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤]

المحتويات

الفصل	الفقرات	الصفحة
	كتابا الإحالة	vi
الأول -	تقرير المدير التنفيذي	١ ٣٠-١
الثاني -	تقرير مجلس مراجعي الحسابات	٢٠
	موجز	٢٠
ألف -	مقدمة	٢٢ ١٢-١
	١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل	٢٣ ١٠-٨
	٢ - التوصيات الرئيسية	٢٤ ١٢-١١
باء -	خلفية	٢٥ ١٤-١٣
جيم -	المسائل المالية	٢٥ ٦٧-١٥
	١ - لحة مالية عامة	٢٥ ١٩-١٥
	٢ - المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة	٢٧ ٢٠
	٣ - عرض وكشف البيانات المالية	٢٧ ٢٤-٢١
	٤ - رصد الأغراض العامة	٢٨ ٢٩-٢٥
	٥ - التأخر في الإبلاغ عن المصروفات	٢٩ ٣٦-٣٠
	٦ - إعادة تصنيف النفقات	٣٠ ٤١-٣٧
	٧ - الالتزامات غير المسجلة	٣٢ ٤٧-٤٢
	٨ - الحسابات المصرفية	٣٣ ٥٨-٤٨
	٩ - الخصوم المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد	٣٥ ٦٣-٥٩
	١٠ - المعدات غير المستهلكة	٣٧ ٦٥-٦٤

٣٧	٦٦	١١ - شطب خسائر نقدية ومبالغ مستحقة القبض وعهدة
٣٨	٦٧	١٢ - الإكراميات
٣٨	٦٨-١١٨	دال - مسائل الإدارة
٣٨	٦٨-٨٦	١ - إنجاز البرامج
٤١	٨٧-١٠٤	٢ - نفقات البرنامج
٤٥	١٠٥-١٠٧	٣ - التعليمات الإدارية الصادرة إلى الميدان
٤٦	١٠٨-١١٠	٤ - التقارير المالية الميدانية
٤٧	١١١-١١٣	٥ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٤٧	١١٤-١١٦	٦ - إدارة الموارد البشرية
٤٩	١١٧-١١٨	٧ - حالات الغش والغش الافتراضي
٤٩	١١٩	هاء - شكر

المرفق

٥٠	٢٠٠١	بيان موجز لحالة تنفيذ التوصيات المتصلة بالفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٥١	الثالث - رأي مراجعي الحسابات
٥٣	الرابع - المصادقة على صحة البيانات المالية
٥٤	الخامس - البيانات المالية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٥٤	٢٠٠٢-٢٠٠٣	البيان الأول - الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصندوق لفترة السنتين
٥٦	البيان الثاني - الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
٥٧	البيان الثالث - التدفقات النقدية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٥٨	الجدول ١ - التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣
٦١	الجدول ٢ - الميزانية البرنامجية المقررة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

- الجدول ٣ - نفقات البرنامج وتكاليف دعم البرنامج حسب الوكالات المسؤولة عن التنفيذ ومصادر التمويل لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ٦٣
- الجدول ٤ - ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ٦٥
- الجدول ٥ - الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ٦٦
- ملاحظات على البيانات المالية ٦٨

كتابا الإحالة

٧ أيار/مايو ٢٠٠٤

عملا بالبند ١١-٤ من النظام المالي للأمم المتحدة والمادة ١٥-٣ من اللائحة المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، يشرفني أن أقدم البيانات المالية للصندوق عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

وقد تم توفير نسخ من هذه البيانات المالية للجنة المخدرات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) أنطونيو ماريا كوستا
المدير التنفيذي
لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات
الأمم المتحدة
نيويورك

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، التي قدمها المدير التنفيذي. وقد قام مجلس مراجعي الحسابات بفحص هذه البيانات. وبالإضافة إلى ذلك، يشرفني أن أقدم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه، بما يشمل رأي مجلس مراجعي الحسابات.

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا
ورئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

تقرير المدير التنفيذي

١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وفقا للمادة ١٥-٣ من اللائحة المالية للبرنامج وقرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٥ جيم المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

الوضع المالي

٢ - شهدت فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تحسنا في الوضع المالي للبرنامج بفضل حدوث تحول ملحوظ في عام ٢٠٠٣. ويرد فيما يلي، في الجدول ١ موجز للإيرادات والنفقات وأرصدة الصندوق منذ إنشاء الصندوق في عام ١٩٩٢. أما الإيرادات فيتم قبضها تحت فئتين رئيسيتين، هما أرصدة الأغراض العامة، أو الأرصدة غير المربوطة، وأرصدة الأغراض الخاصة، أو الأرصدة المربوطة. ويورد الجدول ١ مقارنة بين الإيرادات والنفقات تحت كل من فئتي التمويل، كما يبين ناتج رصيد أموال الأغراض العامة بإضافة صافي الإيرادات أو النفقات إلى الرصيد غير المنفق للسنة السابقة أو خصمها منه. وانعكس الدعم المتزايد من الدول الأعضاء في الاتجاه التصاعدي للإيرادات في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، لا سيما في تزايد التمويل المخصص لأغراض عامة. واعتبارا من منتصف عام ٢٠٠٢ فصاعدا، مع التمكن من السيطرة على النفقات الموجهة لأغراض عامة، أمكن في عام ٢٠٠٣ تصحيح الوضع الأسبق الذي نفذ فيه رصيد أموال الأغراض العامة. ومع ذلك، لم تكن النفقات الموجهة لأغراض خاصة متناسبة مع الإيرادات في عام ٢٠٠٢، مما أدى إلى حدوث زيادة في رصيد الصندوق بلغت ٨,٥ مليون دولار (أي بنسبة ٢٠ في المائة) خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وسوف تخضع أسباب هذه الزيادة لتحليل متأن من خلال توزيع تفصيلي، حسب كل مشروع على حدة، لإجمالي رصيد أموال الأغراض الخاصة البالغ ٥٢,١ مليون دولار في نهاية عام ٢٠٠٣. وبناء على هذا التحليل، وحرصا على توافر سيولة كافية للمشاريع، ستتخذ تدابير للتعجيل بالاستفادة من الأرصدة غير المنفقة عن طريق زيادة معدل تنفيذ المشاريع وتحسين إعادة تخصيص الأرصدة، أو برد الأرصدة الزائدة عن الاحتياجات إلى الجهات المانحة. ويرد فيما بعد توضيح أوفر لأداء فئتي التمويل.

الجدول ١

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات:


الإيرادات والنفقات ورصيد الصندوق، ١٩٩٢-٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	
												الإيرادات ^(أ)
١٨,٤	١٥,٠	١٣,٢	١٨,١	١٦,٥	١٧,١	١٧,٢	١٩,٧	١٨,٣	١٩,٠	٣٤,٣	٢٠,٢	الموجهة لأغراض عامة
٥٦,٨	٥٩,١	٥٢,٢	٤٩,٢	٥٥,١	٥٣,٢	٣٤,٨	٣١,٣	٤٩,١	٤٤,١	٣٥,٨	٥٢,٣	الموجهة لأغراض خاصة
٧٥,٢	٧٤,١	٦٥,٤	٦٧,٣	٧١,٦	٧٠,٣	٥٢,٠	٥١,٠	٦٧,٤	٦٣,١	٧٠,١	٧٢,٥	المجموع
												النفقات ^(ب)
١٥,٩	١٦,٣	٢٠,٤	٢٢,٠	٢٤,١	٢٠,٣	١٨,٥	٢٠,٠	٢٢,٢	٢٢,٢	١٨,٧	١٨,٤	الموجهة لأغراض عامة
٥٦,٨	٥٠,٦	٤٦,٤	٥٧,٨	٥٥,٩	٣٤,٨	٣٢,٦	٣٣,٢	٤١,٩	٥١,٠	٥١,٧	٤٨,٥	الموجهة لأغراض خاصة
٧٢,٧	٦٦,٩	٦٦,٨	٧٩,٨	٨٠,٠	٥٥,١	٥١,١	٥٣,٢	٦٤,١	٧٣,٢	٧٠,٤	٦٦,٩	المجموع
												رصيد الصندوق
١١,٠	٨,٥	٩,٨	١٧,٠	٢٠,٩	٢٨,٥	٣١,٧	٣٣,٠	٣٣,٣	٣٧,٢	٤٠,٤	٢٤,٨	الموجهة لأغراض عامة
٥٢,١	٥٢,١	٤٣,٦	٣٧,٨	٤٦,٤	٤٧,٢	٢٨,٨	٢٦,٦	٢٨,٥	٢١,٣	٢٨,٢	٤٤,١	الموجهة لأغراض خاصة
٦٣,١	٦٠,٦	٥٣,٤	٥٤,٨	٦٧,٣	٧٥,٧	٦٠,٥	٥٩,٦	٦١,٨	٥٨,٥	٦٨,٦	٦٨,٩	المجموع

(أ) معدلة من حيث المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة؛ واعتباراً من عام ٢٠٠٢، عدلت نقدياً بالنسبة لكافة التبرعات.

(ب) تشمل تسويات نفقات/التزامات واعتمادات السنة السابقة.



أرصدة الأغراض العامة


٣ - أرصدة الأغراض العامة هي تبرعات غير مربوطة تلزم لتمويل دعم الميزانية وتحقيق مرونة البرامج بتيسير الاستثمار في المجالات ذات الأولوية التي لا تجتذب ، أو لم تجتذب بعد، أو يحتمل ألا تجتذب، تبرعات (مربوطة أو مخصصة) للأغراض الخاصة. ولما كانت معظم التبرعات ترد خلال النصف الثاني من كل عام، تعين توافر رصيد مالي يناهز ١٥ مليون دولار لتغطية نفقات النصف الأول من العام.

٤ - وكما هو مبين في الشكل الأول، فإن رصيد الصندوق المخصص لأغراض عامة، الذي بلغ ١٧ مليون دولار في مطلع عام ٢٠٠١، انخفض بصورة حادة طوال عام ٢٠٠١ وخلال الربعين الأولين من عام ٢٠٠٢، وذلك لأن النفقات تجاوزت الإيرادات. وعند منتصف عام ٢٠٠٢، انخفض رصيد الصندوق إلى أقل من ٥ ملايين دولار. وكانت التوقعات بالنسبة لعام ٢٠٠٣ تشير إلى أن الصندوق يواجه خطر الإفلاس.

الشكل الأول

رصيد صندوق الأغراض العامة والتوقعات المتصلة به حتى ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




٥ - وبمساعدة الدول الأعضاء التي تم تنيبها إلى هذا الخطر في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢، اتخذ عدد من الإجراءات الفورية الرامية إلى تجنب حدوث أزمة مالية. ومع حلول شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، كان رصيد الصندوق المخصص لأغراض عامة قد استعيد إلى ٨,٥ مليون دولار. ونتيجة للجهود المتواصلة التي بذلت خلال فترة السنتين

٢٠٠٢-٢٠٠٣ لترشييد الإدارة، ازدادت الإيرادات الموجهة لأغراض عامة من مستوى منخفض بلغ ١٣,٢ مليون دولار عام ٢٠٠١ إلى ١٥ مليون دولار عام ٢٠٠٢، ثم إلى ١٨,٤ مليون دولار عام ٢٠٠٣، وهو ما يمثل تحسنا بنسبة ٤٠ في المائة خلال عامين، مقارنة بما كان عليه الحال عام ٢٠٠١. كما أن الزيادة التي طرأت على الإيرادات الموجهة لأغراض عامة، إلى جانب تدابير الاقتصاد في التكاليف، التي اتخذت اعتبارا من منتصف عام ٢٠٠٢ فصاعدا، إنما أسفرت عن حدوث زيادة إضافية في الأرصدة رفعتها إلى ١١ مليون دولار مع حلول نهاية عام ٢٠٠٣. ويبين الشكل الثاني الاتجاه الفعلي لكل من الإيرادات الموجهة لأغراض عامة ورصيد الصندوق.

الشكل الثاني

رصيد صندوق الأغراض العامة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



أرصدة الأغراض الخاصة

٦ - أرصدة الأغراض الخاصة هي أرصدة مخصصة لمشاريع و/أو أنشطة محددة. وتخصيص الأرصدة إما أن يكون "مرنا" أو "غير مرنا"، وذلك بالنسبة لمشروع معين أو حتى بالنسبة لبند الميزانية. وفي الوقت الحاضر، تقدم معظم الجهات المانحة تمويلا مخصصا غير مرنا، بينما

تقدم قلة منها تمويلا "مرنا"، الأمر الذي يقيد مرونة البرامج. ومن شأن هذا القيد، إلى جانب الصعوبات التشغيلية الأخرى، العمل على تقليل معدل التنفيذ. ولإيضاح ذلك، فإن نفقات البرامج، المبينة في الجدول ٤ الوارد فيما بعد، انخفضت من ٦١,٥ مليون دولار عام ٢٠٠٠ إلى ٤٨,٧ مليون دولار عام ٢٠٠١، ثم إلى ٤٧,٥ مليون دولار عام ٢٠٠٢. ومن جهة أخرى، ازدادت الإيرادات الموجهة لأغراض خاصة، التي كانت في معظمها غير مرنة التخصيص، من ٤٩,٢ مليون دولار عام ٢٠٠٠ إلى ٥٢,٢ مليون دولار عام ٢٠٠١، ثم إلى ٥٩,١ مليون دولار عام ٢٠٠٢ (انظر الجدول ١). وفي عام ٢٠٠٣، ارتفعت نفقات البرامج إلى ٥٤,٨ مليون دولار (أي بزيادة بلغت ١٥ في المائة عن عام ٢٠٠٢)، بينما انخفضت الإيرادات الموجهة لأغراض خاصة إلى ٥٦,٨ مليون دولار (أي بنقصان بلغ ٤ في المائة عن عام ٢٠٠٢).

لمحة عامة على أداء الميزانية

٧ - يبين الجدول ٢، الوارد فيما يلي، مقارنة بين:

(أ) الميزانية المنقحة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ والمعتمدة من لجنة المخدرات في نيسان/أبريل ٢٠٠٣؛

(ب) الميزانية النهائية المستندة إلى النفقات الفعلية عن ١٨ شهرا وتقديرات الأشهر الستة الأخيرة من عام ٢٠٠٣ (كما وافقت عليها اللجنة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣)؛

(ج) النفقات الفعلية المبلغ عنها في البيانات المالية.

وفي الجدولين ٢ و ٤ الواردين فيما بعد، يرد تحليل إضافي لأوجه التفاوت بين الميزانية والنفقات.

الجدول ٢
أداء الميزانية، ٢٠٠٢-٢٠٠٣
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

البند	الميزانية المنقحة ٢٠٠٣-٢٠٠٢ أ	الميزانية النهائية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ ب	النفقات ٢٠٠٣-٢٠٠٢ ج	معدل التنفيذ د=(ج/ب*١٠٠)٪
ألف - الميزانية البرنامجية				
البرنامج الأساسي	١٠,٠	١٠,٣	١٠,٠	٩٧
برنامج التعاون التقني	١٢٢,٠	٩٦,٠	٩٢,٣	٩٦
إجمالي الميزانية البرنامجية	١٣٢,٠	١٠٦,٣	١٠٢,٣	٩٦
باء - ميزانية الدعم	٣٢,٤	٣٥,٤	٣٣,٠	٩٣
جيم - تكاليف دعم الوكالات	٢,٠	٢,٥	٢,٦	١٠٤
المجموع	١٦٦,٤	١٤٤,٢	١٣٧,٩	٩٦

لمحة عامة على الأداء التنفيذي خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

٨ - خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، سجلت الأنشطة التنفيذية في إطار الميزانية البرنامجية نفقات بلغت قيمتها ١٠٢,٣ مليون دولار، مقارنة بمبلغ ١١٢,١ مليون دولار خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويعزى هذا الانخفاض البالغ ٩ في المائة في فترة السنتين إلى الأداء الضعيف خلال عام ٢٠٠٢، الذي كان سنة انتقال إداري انخفض فيها حجم الإنجاز السنوي دون الاتجاه العام ليلغ ٤٧,٥ مليون دولار. وفي عام ٢٠٠٣، زادت النفقات إلى ١٠٤,٨ مليون دولار، مما يمثل زيادة قدرها ١٥ في المائة عن عام ٢٠٠٢. وتزامن تحسن الأداء مع إصلاحات إدارية واسعة النطاق استُهلّت في منتصف عام ٢٠٠٢ واستمرت خلال عام ٢٠٠٣.


٩ - وفيما بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، سجلت جميع المناطق نمواً في النفقات، باستثناء وسط وشرق أوروبا (انظر الجدول ٣). وتمشيا مع الأولوية الممنوحة من الدول الأعضاء لأفريقيا، سجلت هذه المنطقة زيادة بلغت ٥٩ في المائة، من ٣,٤ مليون دولار في عام ٢٠٠٢ إلى ٥,٤ مليون دولار في عام ٢٠٠٣. وفي آسيا (جنوب وشرق آسيا والمحيط الهادي) ازداد معدل الإنجاز السنوي بنسبة ١٩ في المائة، وذلك أساساً بفضل التوسع في المشاريع الإنمائية البديلة في ميانمار وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية. وحقق غرب ووسط آسيا نمواً بنسبة ٢٠ في المائة بفضل القيام، في عام ٢٠٠٣، بتنفيذ مشاريع كبرى في مجال إنفاذ القانون في أفغانستان والبلدان المجاورة. وفي وسط وشرق أوروبا، يعزى النقصان البالغ

١٤ في المائة أساسا إلى الانتهاء في المنطقة، فيما بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٢، من تنفيذ برنامج بلغت تكلفته ٦ ملايين دولار لإنفاذ قانون مكافحة المخدرات، وهو برنامج مشترك بين برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وبرنامج تقديم المعونة لإعادة بناء اقتصاد بولندا وهنغاريا. ولم يشهد عام ٢٠٠٣ مشاريع جديدة بنفس الحجم. أما الثغرات التمويلية في مجموعة مشاريع الأنديز الجارية في مجال التنمية البديلة فتفسر الزيادة الطفيفة (٣ في المائة) في معدل الإنجاز في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسجلت المشاريع العالمية والبرامج الأساسية زيادة بنسبة ٤٥ في المائة بفضل تنفيذ أنشطة صدر بها تكليف في مجالي البحوث المتصلة بالمخدرات ودعم سياسة الحد من العرض والطلب عليها. ويبين الشكلان الثالث والرابع الأنشطة التنفيذية حسب المنطقة لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، على التوالي.


الشكل الثالث

الأنشطة التنفيذية في جميع المناطق، ٢٠٠٢

(بملايين دولارات الولايات المتحدة وحصص النسب المئوية)



الشكل الرابع
الأنشطة التنفيذية في جميع المناطق، ٢٠٠٣
(بملايين دولارات الولايات المتحدة وحصص النسب المئوية)



الجدول ٣

نفقات الأنشطة التنفيذية، جميع المناطق، ٢٠٠٣-٢٠٠٠

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)


المنطقة	السنة		فترة السنتين		التغير بالنسبة المئوية	
	٢٠٠٣	٢٠٠٢	التغير بالنسبة المئوية	٢٠٠٢-٢٠٠٠		
				٢٠٠١		٢٠٠٣
أفريقيا والشرق الأوسط	٥,٤	٣,٤	٦٣	٨,٨	٥,٤	
جنوب وشرق آسيا والمحيط الهادئ	١٧,١	٨,١	٤	١٧,٧	١٧,١	
غرب ووسط آسيا	٢٠,١	٦,٩	(٢٦)	١٤,٩	٢٠,١	
وسط وشرق أوروبا	٧,١	٢,١	(٤٥)	٣,٩	٧,١	
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٤٥,٩	٢١,٩	(٣)	٤٤,٥	٤٥,٩	
المشاريع الأساسية العالمية	١٦,٥ ^(أ)	٥,١	(٢٤)	١٢,٥	١٦,٥	
المجموع	١١٢,١	٤٧,٥	(٩)	١٠٢,٣	١١٢,١	

(أ) زادت بمقدار ١,٨ مليون دولار بالنسبة للنفقات الأساسية التي كانت مصنفة من قبل كنفقات دعم.

١٠ - ومن مقارنة بين فترتي السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يتبين أن النفقات زادت بنسبة ٦٣ في المائة في أفريقيا نتيجة لزيادة حصة في الميزانية البرنامجية طلبتها لجنة المخدرات. وفي بلدان غرب ووسط آسيا، انخفض الإنجاز بنسبة ٢٦ في المائة بسبب الانتهاء في عام ٢٠٠١ من مشروع ضخ في مجال التنمية البديلة في باكستان، وبسبب الظروف التنفيذية الصعبة التي أدت إلى تفاوت في أداء المشاريع في عام ٢٠٠٢ ومطلع عام ٢٠٠٣. كما زادت النفقات في آسيا (جنوب وشرقي آسيا والمحيط الهادئ) بنسبة ٤ في المائة، مما يعزى بصفة رئيسية إلى زيادة إنجاز مشاريع التنمية البديلة في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار والأنشطة دون الإقليمية الجديدة في الدول الأعضاء في رابطة جنوب شرقي آسيا (آسيان) والصين في إطار خطة العمل المشتركة بين آسيان والصين بشأن العمليات التعاونية للتصدي للمخدرات الخطرة (خطة عمل أكورد). وفي وسط وشرق أوروبا، انخفضت النفقات بسبب الانتهاء من تنفيذ برنامج إنفاذ قانون مكافحة المخدرات، وهو برنامج مشترك بين برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وبرنامج تقديم المعونة لإعادة بناء اقتصاد بولندا وهنغاريا، بلغت تكلفته ٦ ملايين دولار. وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يعزى انخفاض النفقات بنسبة ٣ في المائة إلى الانتهاء من تنفيذ الكثير من مشاريع التنمية البديلة وإلى وجود ثغرات تمويلية بالنسبة لمشاريع جديدة.

الشكل الخامس

البرنامج حسب المجالات التخصيصية، ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣



١١ - وقد أبرز الهيكل التخصصي للأنشطة التنفيذية أوجه تباين صغيرة نسبياً، ولكن هامة، بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ (انظر الشكل الخامس). فبالنسبة لحافظة العمليات الإجمالية، زادت الأنشطة المعنية بجمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات من ٢٨ في المائة في عام ٢٠٠٢ إلى ٣٠ في المائة في عام ٢٠٠٣. وبينما ظلت الأنشطة المعنية بإنفاذ القانون مستقرة في معظم المناطق بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، وهي الأنشطة التي تقع تحت المجال التخصصي المعني بجمع الاتجار بالمخدرات، فإن معظم التباين يعزى إلى زيادات كبيرة في إطار مشاريع في البرازيل للارتقاء بمستوى التدريب على إنفاذ قانون مكافحة المخدرات، وتوسيع نطاق مراقبة خامات تصنيع المخدرات، وازداد الدعم المقدم للسياسات العامة وتطوير التشريعات والدعوة إلى مكافحة المخدرات بنسبة ٤ في المائة من حيث الحجم، مما يعزى بصفة رئيسية إلى زيادة توفير هذه الخدمات في أفريقيا وأفغانستان ووسط آسيا.

١٢ - ويقدم الجدول ٤ موجزا تاريخيا حسب القطاع. وقد ازدادت الأنشطة المعنية بخفض الطلب على المخدرات كحصة من حافظة العمليات الإجمالية وكنسبة مطلقة أيضاً، من ١٧ مليون دولار في عام ٢٠٠٢ إلى ٢٠ مليون دولار في عام ٢٠٠٣. غير أن ما نسبته أكثر من ٥٠ في المائة من حافظة مشاريع خفض الطلب يتكوّن من مشروع واحد في البرازيل (مكافحة تعاطي المخدرات والوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)). وباعتبار التباينات الواضحة الموجودة فعلاً بين الجهات المانحة والبلدان المتلقية للمساعدة، فإن أنشطة خفض الطلب لا تُعطى أولوية عليا بوجه عام. وهذا الوضع بدوره يحدّ بصفة خطيرة من قدرات المكتب على تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في إصدار بيانات يُعوّل عليها عن تعاطي المخدرات، وفي إسداء المشورة بشأن أفضل الممارسات ووضع مشاريع نموذجية لخفض الطلب.

١٣ - كما انخفضت نفقات التنمية البديلة في عام ٢٠٠٣ إلى ١٢,٨ مليون دولار من ١٣,٦ مليون دولار في عام ٢٠٠٢. أما الزيادة المحمودة التي حدثت في ميانمار في عام ٢٠٠٣ فقد قابلها إنجاز دون مستوى الاتجاه العام في منطقة الأنديز، من جراء حدوث ثغرات في تمويل مشاريع تجريبية جارية استُهلّت في بوليفيا وبيرو في أواخر التسعينات. ولهذا الانخفاض في القدرة على إنجاز البرامج المخططة للتنمية البديلة نتيجتان سلبيتان. فهو أولاً يؤثر في الدور الذي يمكن أن يقوم به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ظل ما أصبح مقبولاً بصفة متزايدة من تقسيم للعمل مع الحكومات ومنظمات التنمية الريفية الرئيسية داخل المجتمع. وبالاستناد إلى خبرته ومدى وصوله العالمي، يحتل المكتب أفضل موقع للاضطلاع بدور حفّاز من خلال المشاريع التجريبية وإسداء المشورة بشأن أفضل الممارسات. لكنه غير مزوّد بالموارد اللازمة للانخراط في التوسع الجغرافي للنماذج الصالحة


للبقاء وإعادة تكرارها، وهو ما تؤديه على أفضل وجه الكيانات المعنية على نطاق أوسع بالتنمية الريفية. ويتزامن ذلك ثانياً، مع انخفاض في قدره بنسبة ٢٢ في المائة في المساحة المزروعة بالكوكا على نحو غير مشروع في منطقة الأنديز، وانخفاض قدره ٢٠ في المائة في زراعة خشخاش الأفيون في منطقة الثلث الذهبي، ليصلا إلى أدنى مستوى لهما خلال أكثر من عقد. ويعتمد المحافظة على وتيرة القضاء على الزراعات غير المشروعة، ومنع ارتداد هذا الاتجاه المشجّع، على توفير مخططات لتهيئة مشاريع لسبل الرزق البديلة لزراع المحاصيل غير المشروعة السابقين.

الجدول ٤

البرنامج حسب المجالات التخصّصية، ١٩٩٢-٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، صافي تكاليف الدعم)

القطاع	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣
دعم السياسات والتشريع والدعوة	٣,٣	٥,٤	٥,٦	٦,٨	٦,٧	٧,٢	٦,١	٥,٠	٦,٦	٥,٣	٦,٦	٦,٢
مكافحة تعاطي المخدرات والحد منه	١٠,٠	١٣,٢	١٢,٢	١٢,٧	١٠,٣	١٠,٤	١١,٦	١٢,٨	١٦,٧	١٤,٢	١٧,٧	١٧,٠
التنمية البديلة	٣٠,٠	٢٦,١	٢٨,٣	١٩,٤	١٠,٣	١٠,٣	١٢,٢	٢١,٨	١٧,٩	١١,١	١٧,٩	١٢,٨
قمع الاتجار بالمخدرات	١١,٣	١١,٢	١٠,٠	٩,٩	٨,١	٦,٨	٨,١	١٩,٧	٢٠,٣	١٨,١	٢٠,٣	١٥,٨
المجموع	٥٤,٦	٥٥,٩	٥٦,١	٤٨,٨	٣٥,٤	٣٤,٧	٣٨,٠	٥٩,٣	٦١,٥	٤٨,٧	٦١,٥	٥٤,٨



موارد الميزانية العادية

١٤ - بالإضافة إلى صندوق البرنامج، فإن عمل برنامج المخدرات في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ممول في إطار الميزانية البرنامجية العادية للأمم المتحدة، وذلك بنفقات إجمالية بلغت ١٨ مليون دولار خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، مقارنة بـ ١٤,٤ مليون دولار خلال فترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٢، مما يمثل زيادة نسبتها ٢٥ في المائة (انظر الملاحظة ٤ أدناه). وفي حين أن الصندوق يدعم برامج التعاون التقني في مجال المراقبة الدولية للمخدرات، فإن الميزانية العادية تُوجه في معظمها نحو تمويل تنفيذ المعاهدات والشؤون القانونية. وقد قدم الصندوق ما يقرب من ٩٨ في المائة من الموارد التي أُتيحت لبرنامج المخدرات التابع للمكتب في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، مقارنة بما يقرب من ١١ في المائة منها مقدمة من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

البيان الأول - الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصناديق

١٥ - يتضح من البيان الأول أن الإيرادات الإجمالية زادت بمقدار ١٩ مليون دولار (١٤ في المائة) عنها في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. أما النفقات الإجمالية فتناقصت بمقدار ٩,١ مليون دولار (٦ في المائة) عنها في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وزادت التبرعات في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمقدار ٢٠,٤ مليون دولار (٢٢ في المائة) عنها في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وزادت فئتا التبرعات، أي التبرعات الموجهة لأغراض خاصة (المرصودة لغرض محدد) والتبرعات الموجهة لأغراض عامة (غير المرصودة لغرض محدد)، في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بمقدار ١٥,٩ مليون دولار و ٤,٥ مليون دولار، على التوالي، مقارنة بالفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. غير أن هذه الزيادة عادتها نقصان قدره ٤,٥ مليون دولار (٤٧ في المائة) في إيرادات الفوائد نتيجة لانخفاض أسعار الفائدة.

١٦ - وكانت نفقات الأغراض العامة محكومة بعناية خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وخلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، بلغت نفقات ميزانية الدعم ٣٣,٢ مليون دولار. ولمقارنة هذا المبلغ بنفقات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يلزم تخفيضه بمقدار ١,٨ مليون دولار بالنسبة للوظائف الأساسية المبينة حالياً تحت الميزانية البرنامجية. لذلك، وعلى سبيل المقارنة، زادت نفقات ميزانية الدعم من ٣١,٤ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٣٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أي بزيادة نسبتها ٥ في المائة تعزى أساساً إلى زيادات المرتبات التي أُذنت بها الجمعية العامة في قرارها ٢٨٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. أما نفقات البرنامج من أموال الأغراض العامة فتقلصت بشدة. وعند تسويتها بمبلغ ١,٨ مليون دولار للوظائف الأساسية، انخفض إنفاق البرنامج من أموال الأغراض العامة من

١٧,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى مجرد ٤,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ نتيجة للمبادئ التوجيهية التي اعتمدها لجنة المخدرات في قرارها ٢٠/٤٤ فيما يتعلق باستخدام تلك الأموال.

١٧ - وتحقق في صندوق الأغراض الخاصة فائض صاف خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بلغ ١١,٣ مليون دولار، مقارنة بعجز بلغ ٢,١ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، بسبب زيادة الإيرادات وهبوط معدل إنجاز البرامج. وكما ذكر من قبل، فإن إنجاز البرامج تحسن في عام ٢٠٠٣، غير أن الجهود مازالت مستمرة للتقريب بين الإيرادات والنفقات.

البيان الثاني - الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصناديق

١٨ - يورد البيان الثاني الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصناديق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ووفقا لما أذنت به لجنة المخدرات، حُدِّثت أرصدة الاحتياطي بمبلغ ١٢ مليون دولار وأُدمجت ضمن أموال الأغراض العامة كاحتياطي تشغيلي واحد وذلك لحماية قدرة "صندوق البرنامج" على البقاء وسلامته من الناحية المالية. والملاحظة ١٧ على البيانات المالية تكشف بالكامل عن الغرض من هذا الاحتياطي وطبيعته. ومقارنة بالفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، زاد إجمالي رصيد الصناديق بمقدار ٩,٧ دولار، أي بنسبة ١٨ في المائة نتيجة لزيادة الإيرادات وانخفاض معدل إنجاز البرامج. ورغم انحسار الزيادة في رصيد صندوق الأغراض الخاصة في عام ٢٠٠٣، ستبذل في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ محاولات لتحقيق المزيد من التخفيضات عن طريق تحسين الإنجاز وتوخي الحرص في إدارة الأموال. غير أن لمواصلة إعادة بناء رصيد صندوق الأغراض العامة أهمية أساسية لاستعادة الاستقرار المالي الكامل بتغطية الاحتياجات التشغيلية، التي تناهز ١٥ مليون دولار، من هذا الرصيد.

البيان الثالث - التدفقات النقدية

١٩ - ظلت التدفقات النقدية موجبة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بفضل ما حققته الأنشطة التشغيلية والأنشطة الاستثمارية من فائض، مقارنة بالتدفقات الضخمة الخارجة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وجاء ذلك نتيجة لزيادة الدعم المقدم من الجهات المانحة والرقابة على الإنفاق. ورغم زيادة المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة وزيادة الاعتمادات المرصودة للبنود غير المتوقعة، كانت هناك زيادة صافية في النقدية قدرها ٤,٥ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، مقارنة بنقصان في النقدية قدره ٣١,٥ مليون دولار خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الجداول

٢٠ - هناك خمسة جداول تدعم البيانات المالية.

الجدول ١

٢١ - يبين الجدول ١ حالة التبرعات والمساهمات في اقتسام التكاليف حسب الجهة المانحة. والإيرادات، التي تسجل كنفدية، مبينة أمام حالة التبرعات المعلنة، وذلك لإعطاء صورة كاملة عن التبرعات حسب الجهة المانحة. وقد زاد إجمالي التبرعات المعلنة غير المدفوعة بمقدار ١٦,٨ مليون دولار نتيجة لزيادة التبرعات المعلنة الجديدة على المبالغ المحصلة بما قيمته ١٣,١ مليون دولار، وكذلك لحدوث زيادة في أسعار الصرف قدرها ٣,٧ مليون دولار، تعزى أساسا إلى تزايد قيمة اليورو مقابل الدولار الأمريكي. وتناقصت تعهدات اقتسام التكاليف غير المسددة بمقدار ٦,٣ مليون دولار نتيجة لزيادة المبالغ المحصلة على التبرعات المعلنة الجديدة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الجدول ٢

٢٢ - يبين الجدول ٢ حالة الميزانية البرنامجية النهائية كما اعتمدها لجنة المخدرات، مع توزيع النفقات بين صندوق الأغراض العامة وصندوق الأغراض الخاصة. ولكن للتوسع في تقييم تنفيذ الميزانية، يقدم الجدول ٥ موجزا للمعدلات التنفيذ المتوقعة والفعلية حسب القطاع والمنطقة.

الجدول ٥

الميزانية البرنامجية ونفقات البرامج، ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

النفقات	الميزانية النهائية	الميزانية المنقحة	البند
معدل التنفيذ د=ج/ب (١٠٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣
(كنسبة مئوية)	ج	ب	أ

حسب القطاع

ألف- البرنامج الأساسي

١- التحديات العالمية

مكافحة تعاطي المخدرات والحد منه ١,٦ ١,٨ ١,٧ ٩٨

رصد الزراعات غير المشروعة ٠,٤ ٠,٦ ٠,٦ ١٠٠

٢- مكافحة الاتجار

البند	الميزانية المنقحة		النفقات	
	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣
	أ	ب	ج	د=ج/ب (١٠٠ كنسبة مئوية)
٣- سيادة القانون	١,٣	٠,٨	٠,٧	٩٦
مكافحة غسل الأموال	٢,٦	٢,٥	٢,٢	٨٦
أعمال أساسية أخرى (مقاطعة المجالات) ^(١)	٤,١	٤,٦	٤,٧	١٠٢
المجموع بالنسبة للبرنامج الأساسي	١٠,٠	١٠,٣	١٠,٠	٩٧
باء- برنامج التعاون التقني				
١- التحديات العالمية				
مكافحة تعاطي المخدرات والحد منه	٤٠,٣	٣٠,٦	٣٥,٣	١١٦
رصد الزراعات غير المشروعة	-	٠,٥	٠,٥	١٠٠
التنمية البديلة	٣٢,٩	٢٣,٨	٢٦,٤	١١١
٢- مكافحة الاتجار				
قمع الاتجار بالمخدرات	٤٨,٧	٤١,١	٣٠,٠	٧٣
المجموع بالنسبة للتعاون التقني	١٢٢,٠	٩٦,٠	٩٢,٣	٩٦
حسب المنطقة				
باء- برنامج التعاون التقني على الصعيد العالمي				
أفريقيا والشرق الأوسط	١٥,٣	٨,٧	٨,٨	١٠٢
غرب ووسط أوروبا	٣,١	٤,٤	٣,٩	٨٩
غرب ووسط آسيا	٢٣,٠	١٥,٣	١٤,٩	٩٨
شرق آسيا والمحيط الهادي	٢٤,٣	١٧,٣	١٦,١	٩٣
جنوب آسيا	١,٧	١,٩	١,٥	٨٢
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٥١,٠	٤٥,٤	٤٤,٥	٩٨
المجموع بالنسبة للتعاون التقني	١٢٢,٠	٩٦,٠	٩٢,٣	٩٦

(أ) البحوث والتحليل، وخدمات المختبرات والخدمات العلمية، والمشورة القانونية، والدعوة إلى المناصرة، وتكنولوجيا المعلومات.

البرنامج الأساسي

٢٣ - يغطي البرنامج الأساسي مهام تصدر بها تكاليفات تشريعية والتي هي مستمرة وعالمية في نطاقها وتشمل مثلاً، الخدمات الاستشارية القانونية، وأنشطة مكافحة غسل الأموال، وتحليل الاتجاهات. ومعدل تنفيذ البرنامج الأساسي مرتفع بسبب ارتفاع ما يشتمل عليه من مرتبات تخصص للوظائف اللازمة للقيام في المقر بتنفيذ الأنشطة المستمرة الصادر بها تكاليفات. غير أن بعض الميزانيات النهائية تم تجاوزها بسبب توافر تمويل إضافي وغير منظور لمشاريع GLO-B79 (البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال)، و GLO-G32 (مكافحة تعاطي المخدرات والوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز))، و GLO-C93 (دعم برنامج رصد الزراعات غير المشروعة)، و GLO-B90 (بناء صورة برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات)، و GLO-E12 (تقديم خدمات المعلومات الإلكترونية للدول الأعضاء).

برنامج التعاون التقني

٢٤ - درجت معدلات تنفيذ مشاريع التعاون التقني على أن تزيد، في المتوسط، عن ٩٠ في المائة من الميزانية النهائية. وكما يتبين من الجدول ٥، فإن هذا قد تحقق خلال الفترة المستعرضة. بيد أن أوجه التباين الإقليمية تنشأ من اختلاف حافظات المشاريع وظروف التشغيل وأساليب التمويل والتنفيذ. ومن الزاوية التخصصية، يمكن تفسير بعض أوجه التباين الرئيسية في معدلات التنفيذ على النحو التالي:

(أ) التحديات العالمية: مكافحة تعاطي المخدرات والحد منه - كانت النفقات أعلى من المتوقع بمقدار ٤,٧ مليون دولار، مقارنة بالميزانية النهائية. والأسباب الرئيسية لهذا التباين تكمن في مشروعين جديدين، أحدهما في أفغانستان (AFG-H09: بناء القدرات في مجال الحد من الطلب على المخدرات في أفغانستان) والآخر في نيجيريا (NIR-G73: رفع مستوى أكاديمية الوكالة الوطنية لإنفاذ قانون مكافحة المخدرات في جوس إلى مركز تدريب إقليمي). ذلك أن تنفيذ هذين المشروعين قد يبدأ قبل الموعد المنتظر، لأن التمويل أصبح متوفراً. وبالنسبة لمشروع البرازيل (BRA-E02: مشروع مكافحة تعاطي المخدرات والوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز))، فإن مساهمة حكومة البرازيل في اقتسام التكاليف وردت في وقت متأخر من العام. ومن الممكن تنفيذ الأنشطة الرئيسية بما يتجاوز التقديرات التي وضعت وقت إعداد الميزانية. أما تباطؤ البدء في تنفيذ مشروع (RAS-H13: الوقاية من انتقال فيروس نقص المناعة البشرية بين متعاطي المخدرات في بلدان رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي) فتسبب في هبوط معدلات

التنفيذ عن المتوقع، حيث يجري حاليا إقامة آليات في مكتب الهند الإقليمي التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لبلوغ المعدل الأقصى للتنفيذ خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبالنسبة لمشروع (IRA-E52): استراتيجية جمهورية إيران الإسلامية الموحدة للحد من تعاطي المخدرات)، تسببت طاقة الحكومة الاستيعابية في هبوط طفيف في معدلات التنفيذ، مقارنة بمخصصات عام ٢٠٠٣ النهائية التي صرفت يوم ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛

(ب) التحديات العالمية: التنمية البديلة - زادت النفقات على الميزانية النهائية بمبلغ ٢,٦ مليون دولار. والأسباب الرئيسية لهذا التباين تكمن في تمويل إضافي - لم يكن منظورا وقت إعداد الميزانية النهائية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ - أصبح متوفرا لمشاريع في بوليفيا وبيرو وميانمار. وبالنسبة لمشروع كولومبيا (COL-F31): تشجيع تربية الماشية دعما لخطة التنمية البديل في كولومبيا) الذي تم إغلاقه تشغيليا في نهاية عام ٢٠٠٣، قامت الجهة المانحة بتغيير أولويتها وتم نقل الأموال المتبقية إلى ثلاثة مشاريع أخرى في كولومبيا؛

(ج) مكافحة الاتجار: قمع الاتجار بالمخدرات - قلت النفقات عن الميزانية النهائية بمقدار ١١,١ مليون دولار. والأسباب الرئيسية لهذا التباين تكمن في أن الجانب الأعظم من النفقات كان في البرازيل، حيث كان انخفاض معدل تنفيذ مشاريع إنفاذ القانون يتصل بالانخفاض الحاد في قيمة العملة البرازيلية، وتأخر ورود مساهمات اقتسام التكاليف، فضلا عن سوء أوضاع المؤسسات. أما طاقة الاستيعاب الحكومية في تنفيذ المشروع الليبي (LIB-F71): تعزيز القدرة الوطنية وقدرة المؤسسات القانونية لحكومة الجماهيرية العربية الليبية من خلال تقديم مساعدة متعددة القطاعات في مجال مكافحة المخدرات) فكانت تبدو أقل مما كان متوقعا. وفيما يتعلق بمشروع (RAS-F73): إقامة آلية للتعاون الإقليمي في مجال مراقبة وتنفيذ خطة العمل المشتركة بين رابطة جنوب شرقي آسيا والصين بشأن العمليات التعاونية للتصدي للمخدرات الخطرة (خطة عمل أكورد))، أعاق وباء متلازمة الالتهاب التنفسي الشديد الحدة (سارز) في المنطقة تنفيذ بعض عناصر المشروع. وبالنسبة لمشروع (IRA-E51): استراتيجية جمهورية إيران الإسلامية الموحدة لحظر المخدرات)، حدثت بعض المشاكل المتصلة بمواصفات مشتريات معدات إنفاذ القانون، مما أسفر عن تأخر تنفيذ الأنشطة. كما أن الحالة الأمنية في منطقة الحدود بين أفغانستان وباكستان كان لها أثر سلبي على تنفيذ بعض عناصر مشروع (PAK-D86): البرنامج الباكستاني لإنفاذ قانون مكافحة المخدرات). ومن جهة أخرى، وبعد أن أصبح التمويل متوفرا، يمكن البدء في وقت مبكر عن المتوقع في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع (TAJ-H03): الهيئة الطاجيكية لمكافحة المخدرات) وكذلك مشروع (KYR-G64): الهيئة القيرغيزية لمكافحة المخدرات).

الجدول ٣

٢٥ - يبين الجدول ٣ نفقات البرامج وتكاليف دعم البرامج حسب الوكالات المسؤولة عن التنفيذ ومصادر التمويل. ومن الجدير بالذكر أنه رغم هبوط معدل إنجاز البرامج بمقدار ٩,٨ مليون دولار، أي بنسبة بمقدار ٨,٧ في المائة، عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ (بعد التعديل بالنسبة للوظائف الأساسية)، أمكن خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إسترداد بمقدار ٧,٢ مليون دولار من تكاليف دعم البرامج، وهو نفس المستوى الذي تحققت في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. والسبب في هذا أن برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات قد نفذ ٥٠ في المائة من حافظلة البرامج خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، مقابل ٣٧ في المائة فقط خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ولما كان برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات يسترد كامل ال ١٣ في المائة عن طريق المشاريع التي يتولى تنفيذها، فإن ما يطرأ من زيادات في حصته من الحافظة يسفر عن نسب استرداد أعلى. ثانياً، ازدادت قيمة المبالغ المستردة من أموال الأغراض الخاصة بمقدار ٠,٨ مليون دولار خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، وذلك بسبب رصد مقدار أقل من أموال الأغراض العامة في الميزانية البرنامجية. وأسفر هذا عن تحقيق وفورات إضافية مناظرة في صندوق الأغراض العامة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الجدول ٤

٢٦ - يغطي الجدول ٤ ميزانية الدعم التي تمول البنية التحتية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، على النحو الموجز في الجدول ٦.

الجدول ٦

ميزانية ونفقات الدعم، ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

معدل التنفيذ (ب/ج/د) = (١٠٠ ×)	النفقات ٢٠٠٢-٢٠٠٣	الميزانية النهائية ٢٠٠٢-٢٠٠٣	الميزانية المنقحة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	البند
(كنسبة مئوية)	ج	ب	أ	
٩٧	١٧,٦	١٨,١	١٧,٦	شبكة المكاتب الميدانية
٧٨	٥,٥	٧,٠	٥,٩	دعم البرامج، المقر
٩٢	٢٣,١	٢٥,١	٢٣,٥	المجموع
٩٥	٩,٨	١٠,٣	٨,٩	الادارة والشؤون الادارية
٩٣	٣٣,٠	٣٥,٤	٣٢,٤	المجموع الكلي

٢٧ - وكانت النفقات تقل عن الميزانية النهائية بمقدار ٢,٤ مليون دولار ومقاربة لقيمة الميزانية المنقحة. ومن أصل هذا الفرق، يتصل مبلغ ١,٨ مليون دولار بتكاليف الوظائف الأساسية التي كانت مشمولة من قبل بهذه الميزانية وكان ينبغي إزالتها. ولم يسفر هذا التعديل عن أي نفقات غير ضرورية أو غير مأذون بها. أما مبلغ الـ ٠,٦ مليون دولار المتبقي فتأتي من مواصلة الحد من التكاليف في عام ٢٠٠٣ رغم تدهور أسعار الصرف.

٢٨ - واشتملت النفقات الإجمالية في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، البالغة ٣٢,٢ مليون دولار، على تكاليف ١٤ وظيفة (١,٨ مليون دولار) أعيد تصنيفها كوظائف تحت البرنامج الأساسي في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. لذلك، ومع مراعاة هذا التعديل، بلغت النفقات خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما قيمته ٣٣ مليون دولار مقابل ٣١,٤ مليون دولار خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، أي بزيادة قدرها ١,٦ مليون دولار (٥ في المائة) تعكس أساساً التضخم وتغيرات أسعار الصرف.

الجدول ٥

٢٩ - يبين الجدول ٥ حالة الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. أما السلف المقدمة إلى وكالات شريكة منفذة أخرى فزادت بمقدار ٦ ملايين دولار خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لأن انخفاض معدل إنجاز البرامج أسفر عن انخفاض الأموال التي تقدم كسلف.

الملاحظات على البيانات المالية

٣٠ - تشتمل البيانات المالية على ٢٠ ملاحظة. وتصف الملاحظة ٢ السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد البيانات المالية. أما الملاحظات ٣-٢٠ فتقدم معلومات وإيضاحات إضافية عن أنشطة البرنامج المالية التي يتحمل المدير التنفيذي المسؤولية الإدارية عنها.

الفصل الثاني

تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

استعرض مجلس مراجعي الحسابات عمليات صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، كما راجع بياناته المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

وفيما يلي النتائج الرئيسية التي توصل إليها المجلس:

- (أ) لم تكشف الملاحظات على البيانات المالية إلا عن صافي الخسوم المستحقة للتأمين الصحي لما بعد الخدمة، دون تقديم تقييم اكتواري شامل؛
- (ب) لم يُكشف في البيانات المالية عن التبرعات العينية؛
- (ج) لم يحدث توثيق واف لأسباب إعادة تصنيف بعض النفقات المدرجة تحت الميزانية البرنامجية؛
- (د) قيد مبلغ ضخّم على الميزانية البرنامجية كرسوم تأخير (مليون دولار واحد)، لم يتسن إنسابه إلى فترة مالية بعينها؛
- (هـ) لم يكشف بعد في البيانات المالية عن الالتزامات الميدانية غير المصفاة، المقدرة بمبلغ ٠,٨ مليون دولار؛
- (و) للمرة الثانية خلال ثلاث سنوات، يكتشف وجود حساب مصرفي ميداني غير معلوم لمقر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ولا يعرف مآله؛
- (ز) يوجد رصيد في حساب مصرفي قيمته ٧٦٠.٠٠٠ دولار لم يبلغ المصرف عن مآله منذ أشهر عدة، ولم يدفع لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أي فائدة عن هذا الرصيد؛
- (ح) أبدى مراجعو الحسابات الخارجيون المعينون محليا رأيا متحفظا بشأن مبلغ إجمالي قدره ٤٣٤ ١٨٨ ١١ دولارا كنفقات منفذة وطنيا، لم يرد ذكر لاعتزام اتخاذ أي إجراءات لاستردادها؛
- (ط) لم تكن هناك سياسة رسمية مطبقة لتناوب الموظفين بين المكاتب الميدانية.

ويوصي المجلس بأن يبادر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى تحسين متابعة نفقات البرنامج، بما فيها الالتزامات غير المسددة؛ وإجراءاته بحيث تبين، بالشكل الواجب، مآل الالتزامات غير المصفاة؛ وسياسته العامة في مجال إدارة الحسابات المصرفية؛ وتخطيط ومراقبة إنجاز برامج؛ وسيطرته على المشاريع المنفذة وطنياً؛ والتعليمات المتعلقة بالإدارة الميدانية، بما فيها الممارسات المحاسبية الموحدة. ومع حلول تموز/يوليه ٢٠٠٤، كانت الإدارة قد خططت لتنفيذ عدد من الإجراءات التصحيحية اللازمة.

وترد قائمة بتوصيات المجلس الرئيسية في الفقرة ١١ من هذا التقرير.

ألف - مقدمة

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية والعمليات الخاصة بـ "صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات" عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (الدورة ١) المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦. وقد أجريت المراجعة وفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقها، ولمعايير المراجعة الموحدة التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي هذه المعايير قيام المجلس بتخطيط وتنفيذ هذه المراجعة ليتأكد على وجه المعقول مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٢ - وكان الغرض الأساسي من مراجعة الحسابات تمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تم تكبدها للأغراض الموافق عليها من هيئات الإدارة، وعما إذا كانت الإيرادات والنفقات تم تبويبها وتسجيلها على الوجه الصحيح وفقا للنظام المالي والقواعد المالية؛ وعما إذا كانت البيانات المالية للبرنامج تعرض بشكل نزيه وضعه المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ ونتائج العمليات التي أجريت خلال الفترة المنتهية عندئذ. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بقدر ما اعتبر المجلس ذلك ضروريا لتكوين رأي في البيانات المالية.

٣ - وبالإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، أجرى المجلس عمليات استعراض في إطار القاعدتين ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وقد عنيت عمليات الاستعراض أساسا بالضوابط والإجراءات العامة المتبعة في الميدان وتنظيم وإدارة البرامج والشؤون المالية بالمقر.

٤ - وأجريت مراجعة الحسابات في المقر وفي فيينا وفي المكاتب الميدانية الكائنة في أوزبكستان والبرازيل وطاجيكستان وفيت نام ولبنان ومصر.

٥ - وواصل المجلس ما درج عليه من رفع تقارير عن نتائج مراجعات حسابية محددة وذلك في رسائل إدارية تتضمن ملاحظات تفصيلية وتوصيات مقدمة إلى إدارة المكتب. وقد ساعد ذلك على إقامة حوار مستمر مع الإدارة.

٦ - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس ضرورة عرضها على الجمعية العامة. وقد جرى بحث ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع الإدارة، التي أوردت آراءها في هذا التقرير على النحو الواجب.

٧ - ويرد في الفقرة ١١ موجز للتوصيات الرئيسية للمجلس. أما النتائج والتوصيات التفصيلية فترد في الفقرات ١٥ إلى ١١٨.

١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل

فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩^(١)

٨ - وفقا لما ورد في الفقرة ٧ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، راجع المجلس التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المتعلق بالفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. وعلى عكس توصية المجلس الواردة في الفقرة ٢٩ من ذلك التقرير، لم يتخذ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أي إجراءات متابعة لتسوية أرصدة حسابات القبض المعلقة منذ زمن طويل. ويبين الجدول ٤ الملحق بالبيانات المالية عدم حدوث أي تغيير، منذ الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، على سلفة قدمت لمنظمة غير حكومية (١٧٥.٠٨٠ دولارا).

فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١^(٢)

٩ - وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، عمد المجلس أيضا إلى استعراض التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ التوصيات التي أوردتها المجلس في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. أما تفاصيل الإجراء الذي اتخذ وتعليقات المجلس فترد في هذا التقرير، فضلا عن ورود موجز لها في المرفق المذيل لهذا الفصل من التقرير. فمن أصل ١٤ توصية، نفذت ٤ توصيات (٢٩ في المائة)، بينما كانت ٨ توصيات (٥٧ في المائة) قيد التنفيذ، ولم تنفذ توصيتان (١٤ في المائة) (منهما توصية عصفت بها الأحداث)، وذلك مع حلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

١٠ - والمجلس يكرر توصياته السابقة التي لم تنفذ بعد (انظر الفقرتين ٦٣ و ٩٩ أدناه)، ويدعو الإدارة إلى إناطة المسؤولية عن تنفيذها بجهة معينة، مع تحديد إطار زمني واقعي لتنفيذها.

(١) انظر: "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٥ طاء (A/55/5/Add.9)، الفصل الثاني".

(٢) انظر: "المرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ طاء والتصويب (A/55/5/Add.9 و Corr.1)، الفصل الثاني".

٢ - التوصيات الرئيسية

١١ - تقتضي التوصيات الرئيسية للمجلس أن يقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بما يلي:

(أ) أن يحسن المراقبة الميدانية على نفقات البرامج، بما فيها الالتزامات، بغية تجنب أي نفقات لم تخصص لها اعتمادات في الميزانية أو تأخر الإبلاغ عنها (الفقرة ٣٤)؛

(ب) أن يراقب عن كثب تنفيذ عملياته المشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بحيث يكشف ويعالج فوراً أي أثر يترتب على تطبيق النظام الجديد للبرنامج الإنمائي، المعروف بنظام تخطيط موارد المؤسسات (الفقرة ٣٦)؛

(ج) أن يراجع إجراءاته حرصاً على تسجيل جميع الالتزامات بصورة سليمة (الفقرة ٤٧)؛

(د) أن يذكر مكاتبه بالقواعد المتصلة بإدارة الحسابات المصرفية، وأن يواصل التحقيق في مبلغ الـ ٧٦٠ ٠٠٠ دولار، الذي اختفى لعدة أشهر من أحد الحسابات المصرفية (الفقرتان ٥٣ و ٥٨)؛

(هـ) أن يراجع آلية التمويل والمبالغ المستهدفة بالنسبة للخصوم المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد (الفقرة ٦٣)؛

(و) أن يوائم سنوياً، وبدقة، برمجة مشاريعه مع تحصيل الأموال (الفقرة ٧٧)؛

(ز) أن يحكم ضوابطه ويشدد شروطه فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة وطنياً (الفقرة ٩٦)؛

(ح) أن يضاعف جهوده من أجل تحقيق الاتساق في جوهر وشكل تقارير مراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنياً (الفقرة ٩٩)؛

(ط) أن يتخذ اللازم بناءً على تقارير مراجعة الحسابات المتحفظة المتعلقة بحالات تبديد الأموال المبلغ عنها في المشاريع المنفذة وطنياً (الفقرة ١٠٤)؛

(ي) أن يوحد الممارسات المحاسبية في المكاتب الميدانية (الفقرة ١١٠).

١٢ - وترد توصيات المجلس الأخرى في الفقرات ٤١ و ٦٥ و ٧٢ و ٨٠ و ٩٠ و ١٠٦.

باء - خلفية

١٣ - أنشئ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٥، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، لتنسيق الجهود الدولية في مجال مكافحة تعاطي المخدرات. واعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، أصبح مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة يعرف باسم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٤ - وبالنظر إلى احتمال حدوث مشكلة تدفق نقدي في صندوق الأغراض العامة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اضطر مجلس مراجعي الحسابات إلى أن يوصي، في تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بأن يراجع الهيكل الإداري والتنظيمي للمكتب، بغية تحسين قدرته على الاقتصاد في النفقات وزيادة فعاليته. وترد تفاصيل بيان الهيكل التنظيمي الجديد للمكتب في نشرة الأمين العام الصادرة في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤ (ST/SGB/2004/6). وقد أدمجت خدماته التنظيمية والإدارية مع خدمات مكتب الأمم المتحدة في فيينا. كما أنها تنسق أنشطة معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة، فضلاً عن تنفيذ برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية. وهذه الهيئات الثلاث مشمولة بالميزانية العادية، على نحو ما أبلغ المجلس في تقريره عن البيانات المالية للأمم المتحدة^(٣).

جيم - المسائل المالية

١ - لحة مالية عامة

١٥ - أجرى المجلس تحليلاً للوضع المالي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويبين الجدول التالي بعض المؤشرات المالية الرئيسية.

(٣) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/59/5)، المجلد الأول.

الجدول ١

المؤشرات المالية الرئيسية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

بيان النسبة		٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠٣
التبرعات المعلنة غير المسددة/إجمالي الأصول ^(أ)	١,٠١	١,٠٢	
النقدية/الخصوم ^(ب)	١,٢٩	١,١٨	
الخصوم العرضية/الاحتياطي التشغيلي ^(ج)	٠,٨١	٠,٧١	
نفقات الدعم/الإيرادات الموجهة لأغراض عامة ^(د)	٠,٨٦	٠,٧٧	
النفقات الإدارية و نفقات الدعم/النفقات الإجمالية ^(هـ)	٠,٢٥	٠,٢٦	
التبرعات الموجهة لأغراض عامة ^(و)	٠,٢٦	٠,٢٥	

(أ) المؤشر المنخفض يدل على وضع مالي صحي.

(ب) المؤشر المرتفع يبين حجم النقدية المتاحة لتسوية الديون.

(ج) الرقم الذي يقل عن ١ يؤكد قدرة المنظمة على تغطية الخصوم العرضية من احتياطياتها التشغيلية.

(د) تشمل نفقات المقر. والمؤشر المنخفض يبين حجم الأموال غير المخصصة اللازمة لتغطية النفقات التي لها طابع الدعم.

(هـ) المؤشر المنخفض يدل على أن المنظمة تتسم بالمرونة وبالتوجه البرنامجي.

(و) هذا المؤشر يبين نسبة التبرعات غير المخصصة إلى التبرعات الإجمالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٦ - وبلغت النفقات الإجمالية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما قيمته ١٣٧,٩ مليون دولار، أي بنقصان نسبته ٦ في المائة مقارنة بفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وهذا الرقم لا يشمل نفقات الميزانية العادية (١٨ مليون دولار، أي بزيادة نسبتها ٢٥ في المائة).

١٧ - أما المستوى المنخفض للنفقات الإجمالية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ فيرجع أساساً إلى النقصان البالغ ٧ في المائة في أنشطة البرامج المنجزة من ١١٠,٢ مليون دولار في فترة السنتين السابقة إلى ١٠٢,٣ مليون دولار، بينما لم تنخفض نفقات الدعم إلا بنسبة ٠,٦ في المائة، وذلك من ٣٣,٢ مليون دولار إلى ٣٣ مليون دولار. وبالتالي، زادت نسبة نفقات الدعم إلى النفقات الإجمالية زيادة طفيفة، من ٢٥ إلى ٢٦ في المائة.

١٨ - وعلى العكس من ذلك، زادت التبرعات المقدمة للصندوق زيادة كبيرة من ٩١,٩ مليون دولار إلى ١١٢,٤ مليون دولار، سواء كانت موجهة لأغراض عامة أو لأغراض خاصة. كذلك، فإن التحسن الذي طرأ على التبرعات الموجهة لأغراض عامة (بزيادة نسبتها

١٩ في المائة، من ٢٤ مليون دولار إلى ٢٨,٦ مليون دولار)، مصحوبا بانخفاض أنشطة البرنامج الممولة من هذه المصادر، إنما ساعد على استعادة الرصيد المالي الموجه لأغراض عامة إلى مستوى أيسر توجيهها بلغ ١١ مليون دولار.

١٩ - والأصول المالية البالغة ٨٢,٨ مليون دولار تكفي لتغطية الخصوم البالغة ٧,٧ مليون دولار، على نحو ما كشفت عنه الملاحظات على البيانات المالية. غير أن هذه الخصوم لم يكشف عنها بالكامل، كما هو مبين فيما بعد في القسم جيم-٥.

٢ - المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

٢٠ - أجرى المجلس تقييما لمدى تقييد البيانات المالية بالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وتبين من ذلك التقييم أن البيانات المالية متسقة مع المعايير، إلا فيما يتعلق بالمسائل المثارة في هذا التقرير بالنسبة للفقرة ٤٠ من المعايير المحاسبية، المتعلقة بالالتزامات (انظر الفقرة ٤٢ أدناه) والفقرة ٤٦ من المعايير المحاسبية، المتعلقة بتسوية الالتزامات غير المصفاة من حسابات القبض، وهو ما تبين حدوثه في أحد المكاتب الميدانية (انظر الفقرة ٤٥ أدناه).

٣ - عرض وكشف البيانات المالية

٢١ - في قرارها ٢٢٠/٥٥ ألف، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام وإلى الرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يواصلوا، جنبا إلى جنب مع مجلس مراجعي الحسابات، تقييم المعلومات المالية التي ينبغي تقديمها في البيانات المالية والجداول، وما ينبغي عرضه في مرفقات البيانات. وقد أجرى المجلس استعراضا أوليا للمعلومات المعروضة والمكشوفة في البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٢٢ - وأخذ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في اعتباره توصيات المجلس فيما يتعلق بالمصاريف المتأخرة (انظر الفقرات ٣١-٣٥ أدناه) وأثر تغيير السياسة المحاسبية بالنسبة للتبرعات. وفيما يتعلق بالاستنتاج الوارد في الفقرة ٣٥ أدناه، لم يدخل المكتب أي تعديلات على البيانات المالية أو الملاحظات.

تغيير السياسة المحاسبية بالنسبة للتبرعات

٢٣ - خلال فترة السنتين، عاود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تطبيق المحاسبة النقدية بالنسبة للإيرادات المتأتية من التبرعات. وتم ذلك في حالة المعاملات التي أجريت بعد تاريخ التغيير. ولم تجر أي تسويات لرصيد الافتتاح عن الفترات السابقة.

أما تغيير بيان الإيرادات عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ فاحتفظ به للعلم فقط تحت الملاحظة ٣ على البيانات المالية. ووفقا للفقرة ١٩ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، تم الكشف عن أثر التغييرات وبيان مقداره تحت ملاحظة مستقلة، كما اقترح المجلس، لإبراز التغييرات، بما يشمل آثارها على البيانين الأول والثاني.

التبرعات العينية

٢٤ - في أعقاب مراجعة مؤقتة للحسابات قام بها المجلس في عام ٢٠٠٣، قرر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إضافة ملاحظة إلى بياناته المالية، بدءا من فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، يكشف فيها عن قيمة التبرعات العينية المتلقاة.

٤ - رصيد الأغراض العامة

٢٥ - تمول الأنشطة الإدارية وأنشطة الدعم من صندوق الأغراض العامة، الذي تأتي إيراداته من التبرعات غير المخصصة وإيرادات تكاليف الدعم (بنسبة ثابتة) وإيرادات الفوائد.

٢٦ - وأحيانا ما يقدم المكتب سلفا من صندوق الأغراض العامة لبدء مشاريع قبل الحصول على أموال مخصصة. وفيما مضى، سحبت مبالغ ضخمة لتمويل تلك المشاريع مقدما. وأدى هذا، إلى جانب الانخفاض الحاد في التبرعات غير المخصصة، إلى انخفاض رصيد الصندوق إلى ٨,٥ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

٢٧ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، تحسن رصيد صندوق الأغراض العامة، تحسنا طفيفا، إلى ١١ مليون دولار، وذلك أساسا بانخفاض نفقات البرنامج وزيادة التبرعات غير المخصصة.

الجدول ٢

النفقات الموجهة لأغراض عامة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	
٤,٨	١٦,٠	نفقات البرنامج
٣٢,٩	٣٣,٢	ميزانية الدعم ^(أ)

(أ) هذه الأرقام لا تشمل تكاليف الدعم المدفوعة للوكالات المنفذة، وذلك للاقتصار على تبيان المقارنة بين الهيكل الإداري لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبين أنشطة برنامجه. أما تكاليف الدعم هذه فمبينة في الجدول ١ الوارد أعلاه.

٢٨ - وخلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، زادت نسبة الدعم، باستثناء تكاليف دعم الوكالات المنفذة، زيادة طفيفة، إلى ٢٤ في المائة من ٢٣ في المائة في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وخلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لم يتحقق الأثر المتوقع لإعادة هيكلة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٢٩ - وبعد مراجعة حسابية مؤقتة في عام ٢٠٠٣، أصبح المكتب يعد تقريراً شهرياً عن أرصدة الأغراض العامة. ومع حلول شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٤، كان المكتب بصدد إعداد هذا التقرير "آلياً".

٥ - التأخر في الإبلاغ عن المصروفات

٣٠ - كان لتنفيذ نظام تخطيط موارد المؤسسات، الذي بدأ في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، أن مكن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من اكتشاف نفقات ميدانية تتصل بفترات سابقة بلغت ٢,٢ مليون دولار، اعتبرها البرنامج الإنمائي خصوماً على مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي أرسلت إليه فواتير بها. ووافق المكتب على سداد ٥٤٣ ٥٨٥ دولاراً. وبعد تحليل تفصيلي للمصروفات، رفض المكتب سداد المبلغ المتبقي، وذلك أساساً لأنه يتصل بمشاريع مغلقة لم يتبق لها أموال.

٣١ - وكما ذكر في الملاحظة ١٠ على البيانات المالية، فإنه على الرغم من ورود تقارير مالية مصدقة من قبل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن حساب ميزانية المشاريع وحساب ميزانية الدعم مدينان بآثر رجعي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمبلغ ٣٦٣ ٩٧٦ دولار كنفقات لم يبلغ عنها من قبل. كما يطالب البرنامج الإنمائي حالياً بمبلغ ١٠٤ ٦٦٩ دولارات كأموال تشغيلية قدمت من قبل كسلف للحكومات. ويصل إجمالي هذين المبلغين إلى ٤٦٧ ٤٤٦ ١ دولاراً.

٣٢ - وذكر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أنه بالنظر إلى غرابة عملية الإبلاغ وشرح المعلومات المقدمة إليه من البرنامج الإنمائي بشأن هذه المصروفات، فضلاً عن تعذر تحديد الفترة المالية التي يتصل بها مبلغ الـ ٣٦٣ ٩٧٦ دولاراً، فقد عمد المكتب أخيراً، من باب الحصافة، إلى تسجيل مبلغ قيمته ٤٦٧ ٦٤٥ ١ دولاراً تحت بند "المصاريف الاستثنائية". ومؤدى ذلك أن نفقات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ قد قيدت بأقل من قيمتها الفعلية بنسبة غير معلومة من هذه المصروفات، وهي نسبة تتصل جزئياً بهذه الفترة. بيد أن المجلس يرى أن هذا لم يؤثر على رصيد الاحتياطي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وكان المكتب يعتزم القيام، في عام ٢٠٠٤، بتطبيق نظام محسن لتقديم التقارير المالية من

الميدان إلى المقر يتتبع نفقات المشاريع، بما فيها الالتزامات المستحقة. كما أنه كان يعتزم أن يتابع مع البرنامج الإنمائي مسألة المصروفات التي رفض المكتب سدادها.

٣٣ - والمجلس يرى أن المصروفات البالغة ٣٦٣ ٩٧٦ دولاراً، التي لم يبلغ عنها، كان يجب أن تكتشف منذ وقت بعيد من خلال الرقابة السليمة على مخصصات المشاريع. ومع أن المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة لا تورد تعريفاً لـ "المصروفات الاستثنائية"، فإن المجلس يرى أن تلك النفقات لا تطابق التعريف الوارد في المعيار المحاسبي الدولي رقم ٨.

٣٤ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن يحسن متابعة نفقات البرامج الميدانية، بما فيها الالتزامات، بغية تفادي أي نفقات لم تخصص لها اعتمادات في الميزانية أو تأخر الإبلاغ عنها. وكان من المقرر أن يطبق المكتب، في عام ٢٠٠٤، نظاماً جديداً لدفتر الأستاذ.

٣٥ - وقد قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي خدمات المحاسبة والإبلاغ فيما يتصل بميزانيات دعم وميزانيات مشاريع بلغت قيمتها ٣٧,٨ مليون دولار (٥٣ في المائة من إجمالي نفقات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة). وفيما يتعلق بالنظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسات، الذي وضعه البرنامج الإنمائي وبدأ تنفيذه عام ٢٠٠٤، فإن المجلس يساوره القلق لوجود أوجه قصور في الرقابة، خاصة إلى جانب الافتقار إلى إطار معتمد للرقابة الداخلية. وفي حالة تحقق الاحتمال الذي سلط الضوء عليه بالنسبة لعمليات البرنامج الإنمائي، فإن هذا قد يؤثر على عمليات المكتب.

٣٦ - ويوصي المجلس بأن يراقب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، عن كثب، تنفيذ عملياته المشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بحيث يكتشف ويعالج فوراً أي أثر يترتب على تطبيق النظام الجديد للبرنامج الإنمائي، المعروف بنظام تخطيط موارد المؤسسات.

٦ - إعادة تصنيف النفقات

٣٧ - اعتباراً من الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أصبحت "ميزانية البرامج تنقسم إلى برنامج أساسي وبرنامج للتعاون التقني. وتظهر تحت بند البرنامج الأساسي، الأنشطة التي صدر بها تكليف من الهيئات التشريعية والتي هي أنشطة مستمرة بطبيعتها. وإعادة تصنيف الوظائف ذات المهام الفنية بصفة رئيسية إنما تكون أكثر دقة عندما تنقل من الدعم إلى

البرنامج“^(٤). وعلى النحو الوارد في المادة ٢-٢ (هـ) من اللائحة المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، نقلت إلى ميزانية البرامج ١٤ وظيفة سبق أن كانت مقيدة على ميزانية الدعم لفترة السنتين وتغطي دعم البرامج وكذا التنظيم والإدارة.

٣٨ - وفي استعراضها للميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، طلبت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ”أن توضح على نحو واف، في المستقبل، أسباب نقل الوظائف من ميزانية الدعم إلى ميزانية البرنامج الأساسي في تقرير الميزانية“^(٥). وفي استعراضها لميزانية الدعم الأولية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، حذرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية من أن ”تصنيف التكاليف بشكل عشوائي بين تكاليف البرامج وتكاليف الدعم يمكن أن يضحك تكاليف البرامج، في حين أن نفقات الإدارة والشؤون الإدارية ودعم البرامج يمكن ابقاؤها منخفضة بشكل مصطنع“^(٦).

٣٩ - وعلى ذلك، استعرض المجلس توصيفات الوظائف وكشوف تنظيم الوقت للوظائف الـ ١٤ المعنية للوقوف على أسباب نقلها. واتضح أن إعادة تصنيفها تعادل نقل ١,٨ مليون دولار من تكاليف الموظفين، في ما كان مصنفاً تحت تكاليف الدعم لفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، إلى ”البرامج“.

٤٠ - ومن بين الوظائف الـ ١٤ التي أعيد تصنيفها من ميزانية الدعم إلى ميزانية البرامج الأساسية في عام ٢٠٠٣، وجد المجلس أن ٦ وظائف، تبلغ تكلفتها السنوية الإجمالية ٧٣٨ ٩٠٠ دولار، لا تتصل مباشرة بالبرامج، ولذا ينبغي إعادة تصنيفها تحت ميزانية الدعم. وبعد قيام المجلس بمراجعة الحسابات، قرر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يصنف وظيفتين تحت ميزانية الدعم وأن يوثق، على النحو الواجب، الأساس المنطقي لتصنيف الوظائف الأخرى تحت البرامج. ولكنه ظل على رأيه المتمثل في أن وحدة الدعوة والتقييم لها صلة أكبر بالبرامج. ومع ذلك، يرى المجلس أن هذا الموقف لا يتفق والمادة ٢-٢ من اللائحة المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات.

(٤) E/CN.7/2003/20، ”الميزانية المدجة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة“، الفقرة ١٢٢.

(٥) E/CN.7/2003/21، ”الميزانية المدجة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية“، الفقرة ١٣.

(٦) E/CN.7/2001/18، الفقرة ١٩.

٤١ - ويوصي المجلس بأن يصنف مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، على النحو الواجب، كافة الوظائف بين ميزانية الدعم وميزانية البرامج، وأن يوثق الأساس المنطقي لتصنيف النفقات تحت هذه الميزانية أو تلك.

٧ - الالتزامات غير المسجلة

٤٢ - يقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم الإداري والمالي لميزانيات ومشاريع المكاتب الميدانية. ويقوم الممثلون الميدانيون لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بمهمة التصديق، بينما يتولى ممثلو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مهمة الإقرار. وفي تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٦)، أبرز المجلس مرة أخرى مسألة البيانات المالية للمكتب، حيث أن الالتزامات الميدانية غير المصفاة لم تسجل على النحو الواجب، ثم كشف عنها في الحسابات. ولم يكن هناك نظام متبع في المكاتب الميدانية للإبلاغ.

٤٣ - وأدرج المجلس هذه المسألة في مسودة ترتيب عمل بينه وبين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كان من المقرر إبرامها في عام ٢٠٠٢. ومع حلول شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٤، لم تكن المسودة قد وضعت بعد في صورتها النهائية. وأوصى المجلس بأن يضع المكتب إجراءات للتصرف في الالتزامات ومراقبتها وفقاً للفقرة ٤ ('٣') من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، وأن ينجز مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ترتيب عمل مستكمل بهدف ضمان الإبلاغ على نحو موثوق به عن جميع الالتزامات في حينها، وأن يبادر على الفور إلى إنهاء الحالة الراهنة التي لا تقيد فيها التكاليف إلا لدى دفعها^(٧). ولم يتمكن المكتب من التوصل إلى اتفاق مع البرنامج الإنمائي خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بشأن الإبلاغ عن الالتزامات الميدانية.

٤٤ - وفي أعقاب عملية مراجعة حسابية جديدة قام بها المجلس، وفي مواجهة عدم الاتفاق على مسألة الالتزامات غير المصفاة، أرسل المكتب، في شهر آذار/مارس ٢٠٠٤، تعليمات إلى مكاتبه الميدانية بأن تسعى إلى تقدير قيمة الالتزامات التي لم يكشف عنها. وكانت نتيجة عملية جمع البيانات هذه أن أبلغت المكاتب الميدانية، بالنسبة للنفقات المحملة على بنود الدعم، عن التزامات غير مسجلة قيمتها ٦٥٤ ١٠٠ دولاراً. وفيما يتعلق بالالتزامات المتصلة بالمشاريع، تم الإبلاغ عما قيمته ١١٠ ٦٦١ دولاراً. وبذلك، يكون إجمالي المبلغين ٧٦٤ ٧٦١ دولاراً. وعلى الرغم من أن كافة المعلومات المتعلقة بالالتزامات غير المسجلة قد

(٧) انظر "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ طاء والتصويب (A/57/5/Add.9 و Corr.1)، الفصل الثاني".

وردت، فإن معظم المكاتب الميدانية أرسلت ما لديها من أرقام دون أي تفاصيل، مما حال دون تمكن المكتب من تحري صحتها أو تفسيرها. ولذا، ليس هناك ما يضمن دقة هذه المبالغ، على النحو الواردة به في الفقرة ٤٧ من الملاحظة ١٥ على البيانات المالية.

٤٥ - وحصل المجلس على ما طلبه من وثائق لعينة من الالتزامات الميدانية غير المسجلة. ووجد المجلس أيضا أن أحد المكاتب الميدانية قد عادل الالتزامات غير المسجلة بحسابات قبض، بما يتعارض وأحكام الفقرة ٤٦ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٤٦ - ويرى المجلس أن الالتزامات المبلغ عنها في البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ قد جانبها الصواب بمبلغ لم يحدد بالضبط، رغم عدم كونه ضخما بما يكفي لإبداء المجلس رأيا متحفظا.

٤٧ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن يراجع إجراءاته بغية تعليل الالتزامات على النحو الواجب، والامتثال بالتالي للمحاسبة التراكمية، على النحو المنصوص عليه في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، وفي المادة ١٥-٦ من اللائحة المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وفي السياسات المحاسبية المذكورة في الملاحظة ٢ على البيانات المالية.

٨ - الحسابات المصرفية

الرقابة على الحسابات المصرفية الميدانية

٤٨ - في نهاية عام ٢٠٠١، أغلق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مكتب اتصاله في بروكسل. وأودعت عائدات بيع المعدات في حساب مصرفي كان باسم مكتب الاتصال وغير معلوم للمقر. وقام المكتب الميداني بتحويل ٩٩٢٥ دولارا من ذلك الحساب المصرفي إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كحساب دائن لصالح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي لم يعلم بوجود الحساب المصرفي البلجيكي، الذي فتح في عام ١٩٩٩، إلا عندما قام البرنامج الإنمائي بتحويل مستندات هذا الحساب الدائن ومستندات تصفية مكتب الاتصال.

٤٩ - وتم توثيق السعر الفعلي لبيع المعدات (القيمة الإجمالية للمشتريات ٦٠٦ ٧٦ دولارات). ولم يتمكن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من التأكد مما إذا كان المبلغ المحول يمثل العائدات الفعلية المتأتية من بيع معدات مكتب الاتصال. ولم يطلب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الحصول من البنك على المعلومات المتعلقة بتاريخ فتح

الحساب وهوية الشخص الذي طلب فتحه وتفاصيل المعاملات المالية إلا وقت قيام المجلس بمراجعة الحسابات.

٥٠ - وقد أشار المجلس في تقريره السابق إلى مسألة الحساب المصرف البرازيلي، الذي أدرج في البيانات المالية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ بناء على طلب المجلس. وأكد المكتب أنه حصل في وقت لاحق، وبعد أن سعى مرارا، على تأكيدات من ممثلي المكاتب الميدانية تفيد بأنهم لم يقوموا بفتح أي حسابات مصرفية. وهذه المرة الثانية التي يكتشف فيها وجود حسابات مصرفية ميدانية غير مبلغ عنها إنما تفضي إلى استنتاج مؤداه أن الرقابة على الحسابات المصرفية في الميدان ما زالت غير كافية، مما يزيد من احتمالات الغش و/أو إساءة التصرف في أموال المكتب.

٥١ - وفي تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ذكر المجلس أن المكتب لم يتحقق إلا من أن أمين خزانة الأمم المتحدة لم يأذن بأي حسابات مصرفية ميدانية أخرى، على نحو ما تقتضيه الإجراءات المتبعة^(٨). وكانت هذه المتابعة تفتقر إلى اليقظة الواجبة - وهو ما أكدته الواقعة الثانية - التي كان ينبغي أن تتضمن إجراء مسح مباشر لجميع المكاتب الميدانية.

٥٢ - والمجلس يساوره القلق إزاء انهيار الضوابط الداخلية بالمكتب في حالتي القيام، بدون إذن أو إبلاغ، بفتح حساب مصرفي ميداني.

٥٣ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن: (أ) يتخذ الخطوات اللازمة لاكتشاف وإغلاق أي حساب مصرفي غير مأذون به؛ (ب) يذكر جميع الموظفين المعنيين بالقواعد المتصلة بإدارة الحسابات المصرفية؛ (ج) يوافي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بقائمة بالحسابات المصرفية المأذون بها على النحو الواجب من أمين خزانة الأمم المتحدة.

تغيير الحسابات المصرفية

٥٤ - قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتغيير حسابه المصرفي الرئيسي لأسباب أمنية، حيث أغلق الحساب السابق في مطلع عام ٢٠٠٢. وطلب، بالشكل الواجب، تحويل الأرصدة من الحساب القديم إلى الحساب الجديد.

(٨) المرجع نفسه، الفقرة ٤٧.

٥٥ - وأظهرت مطبوعة الموقع الشبكي للحساب المصرفي بنيويورك عن شهر آذار/مارس ٢٠٠٢، اثنين من القيود الدائنة لصالح المكتب (٤٨٠.٠٠٠ دولار و ٢٨٠.٠٠٠ دولار) ورصيدا قدره ٧٦٠.٠٠٠ دولار في الحساب القديم حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢ (كان من المفترض أنه أغلق في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٢). ولم تورد النسخة المطبوعة من كشف الحساب المصرفي رصيد إقفال قيمته "صفر" حتى نفس ذلك التاريخ. وبعد ما يزيد عن ستة أشهر، وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، ودون أي مراجعة حسابية، قام المصرف بتحويل مبلغ الـ ٧٦٠.٠٠٠ دولار إلى الحساب الجديد. ولم يتمكن المكتب أو المصرف من تفسير التأخير الذي امتد ستة أشهر، أو تفسير سبب أو كيفية استمرار حركة الحساب القديم.

٥٦ - وفي شهر نيسان/أبريل، استفسر المجلس عن سبب عدم اكتشاف ذلك الأمر من قبل. وأوضح المكتب أن التسوية المصرفية تتم على أساس النسخ المطبوعة من كشوف الحسابات المصرفية. ومع نهاية مراجعة المجلس للحسابات، لم يكن المصرف قد قدم بعد تفسيراً أو سدد إلى المكتب الفائدة المستحقة عن الرصيد، والتي احتفظ بها بدون وجه حق لما يزيد عن ستة أشهر.

٥٧ - ولم تطلب خزانة مكتب الأمم المتحدة في فيينا أي بيان رسمي عن إقفال كل حساب مصرفي، وهو ما تفعله مع نهاية العام بالنسبة للتسويات المصرفية وفقاً للمادة ١٠٤-١١ من النظام المالي للأمم المتحدة.

٥٨ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن: (أ) يواصل التحقيق في مسألة الرصيد المصرفي البالغ ٧٦٠.٠٠٠ دولار، الذي اختفى لمدة ستة أشهر في عام ٢٠٠٢، وذلك منعا لحدوث مشكلة كهذه مرة أخرى خلال التحويل بين حسابين؛ (ب) يطالب المصرف بدفع فائدة مركبة عن تلك الفترة.

٩ - الخصوم المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

٥٩ - بلغت الخصوم العرضية المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ما قيمته ٩,٨ مليون دولار، حسبما يرد في الفقرة الثانية من الملاحظة ١٧ على البيانات المالية.

الجدول ٣

الخصوم المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	
١,٣		التأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة ^(أ)
٨,٥	٨,٥	تكاليف انتهاء خدمة الموظفين ^(ب)
٩,٨	٨,٥	المجموع

(أ) صافي الخصوم المستحقة.

(ب) هذه الأرقام لا تشمل منح الإعادة إلى الوطن، التي تبلغ ١,١ مليون دولار ورصدت لها اعتمادات في الميزانية، على نحو ما يرد في الملاحظة ١٦ على البيانات المالية.

٦٠ - والتغطية بالتأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة تقدم للموظفين المتقاعدين ولمن يعملون. فالموظفون المتقاعدون في فيينا يختارون بين نظام التأمين الصحي الجماعي أو برنامج الضمان الاجتماعي النمساوي. ويتحدد الاشتراك الشهري كل عام ويستقطع من المعاش التقاعدي الشهري، حيث يحمل المستفيد ٢٥ في المائة والموظف ٧٥ في المائة. أما المصروفات المقابلة، المرصود لها اعتمادات في الميزانية أو في ميزانيات المشاريع بالنسبة لموظفي المشاريع، فيبلغ عنها كنفقات سنوية متكررة متى انتهت خدمة الموظفين.

٦١ - والمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة تنص، في الفقرة ٥٧ منها، على أنه "ينبغي الكشف، على النحو الواجب، عن الخصوم العرضية في الملاحظات على البيانات المالية، مع تحديد المبلغ الإجمالي للخصوم المقدرة، حيثما أمكن. وفيما يتعلق بالاستحقاقات الطبية بعد انتهاء الخدمة، فإن هذه الخصوم عادة ما تتحدد بالتقييم الاكتواري". وفي الفقرة ١٩ من تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٢)، لاحظ المجلس أن برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لم يمثل حتى الآن لكامل متطلبات المعايير المحاسبية بالنسبة للتكاليف الطبية بعد انتهاء الخدمة، وأنه لا توجد أي مخصصات لتغطية تلك الخصوم.

٦٢ - وبالنسبة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فإن المبالغ المكشوف عنها تحت الملاحظة ١٧ على البيانات المالية لا تعكس سوى صافي الخصوم المتراكمة. ذلك أن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: (أ) لم يحدد القيمة الإجمالية للخصوم، أي القيمة الإجمالية للاستحقاقات المقبلة للموظفين العاملين والمتقاعدين، (ب) لم يعادل هذا المبلغ من اشتراكات المتقاعدين

لتحديد صافي الخصوم، (ج) لم يحدد قيمة هذه الخصوم بنسبة مخفضة، لأنه لم يتم إجراء تقييم اكتواري.

٦٣ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس المكررة بأن يراجع آلية التمويل آلية التمويل والمبالغ المستهدفة بالنسبة للخصوم المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، بالاقتران مع إدارة الأمم المتحدة والصناديق والبرامج الأخرى.

١٠ - المعدات غير المستهلكة

٦٤ - بلغت قيمة الممتلكات غير المستهلكة ١٤,٤ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، مقارنة بـ ٤,٨ مليون دولار في نهاية فترة السنتين السابقة. وترتبط الزيادة الضخمة في قيمة هذه الممتلكات بالممارسة الجديدة المتمثلة في الكشف عن ممتلكات المشاريع الميدانية، وهي ممارسة أوصى بها المجلس خلال مراجعة حسابية مؤقتة أجراها في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. والملاحظة ١٩ على البيانات المالية، المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة، مطابقة للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. غير أن هذه المعايير تنص، في الفقرة ٤٩ منها، على أنه "ينبغي الكشف أيضا، حيثما أمكن وبالدرجة التي تقتضيها السياسات المالية للمنظمة، عن أي ممتلكات تضاف أو يستغنى عنها خلال الفترة المالية".

٦٥ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن يكشف قدر الإمكان، في البيانات المالية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، عن أي معدات غير مستهلكة تضاف أو يستغنى عنها.

١١ - شطب خسائر نقدية ومبالغ مستحقة القبض وعهدة

٦٦ - قدمت الإدارة للمجلس تفاصيل مبلغ الـ ٥٠٢ ٦٦٥ دولار، الذي يمثل خسائر نقدية وخسائر في العهدة غير المستهلكة (باستثناء الأصناف التي تقل قيمتها عن ١ ٥٠٠ دولار)، والذي تم شطبه خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وقد شطبت المعدات غير المستهلكة استنادا إلى التكلفة الأصلية، بموجب أحكام المادة ١٠٦-٩ من النظام المالي. ومن المبالغ المشطوبة، كان هناك مبلغ ٣ ٢٢٧ دولارا يعزى إلى سرقة وخسائر، ومبلغ ١٩ ٠٧٦ دولارا ناتجا عن تلفيات في العهدة، و ٢١٣ ٦١٧ دولارا ناتجا عن البلى بالاستعمال العادي. ولم يكشف مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن سبب شطب المبلغ التمتقي البالغ ٥٨٢ ٤٢٩ دولارا (٦٤,٦ في المائة).

١٢ - الإكراميات

٦٧ - أبلغ المكتب المجلس بأنه لم يتم دفع أي إكراميات خلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

دال - مسائل الإدارة

١ - إنجاز البرامج

حساب معدل الإنجاز المالي

٦٨ - بلغت نفقات البرامج عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما قيمته ٣,١٠٢ مليون دولار. وأورد تقرير المدير التنفيذي، في محته العامة على أداء الميزانية، معدلا مرضيا من حيث تنفيذ الميزانية بلغ ٩٦ في المائة.

٦٩ - غير أن هذا المعدل يستند إلى أرقام الميزانية النهائية التي نقحت في وقت متأخر من فترة السنتين. وإذا ما قورنت للمحة العامة بالميزانية الأولية أو بالميزانية المنقحة، لأعطت نتائج مختلفة وأدت إلى استنتاجات مختلفة. ومن شأن معدل تنفيذ الميزانية البرنامجية أن يكون أقل، عند ٦,٧٨ في المائة (في الميزانية الأولية) أو عند ٥,٧٧ في المائة (في الميزانية المنقحة)، مثلما كان عليه الحال في فترة السنتين السابقة. ومن جهة أخرى، كان تنفيذ ميزانية الدعم مرضيا، بنسبة ٢,٩٣ في المائة (في الميزانية الأولية) أو بإنفاق زائد (في الميزانية المنقحة). بمعدل إنفاق بلغ ٨,١٠١ في المائة.

٧٠ - ومن هنا تتجلى الصعوبة الزمنية التي يواجهها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تنفيذ نفقات برامجه بصورة سليمة، وفي الرقابة على ما ينفقه على الدعم.

٧١ - وتوضيحا لذلك، ذكر المكتب أن ميزانية برامجه هي خطة مالية إرشادية جسدت التوقعات المتصلة بأولويات البرامج، رهنا بالتغيرات غير المنظورة في التمويل بالتبرعات غير المحددة الغرض، وبالتحولات السياسية ومشاكل التشغيل. كما أنها توقعت أن يكون متوسط معدلات التنفيذ ٨٠ في المائة للميزانية البرنامجية و ١٠٠ في المائة لميزانية الدعم. ومن جهة أخرى، أوضح المكتب أن ميزانية الدعم كانت بمثابة إطار محصور، وأن الإنفاق الزائد على الدعم كان مرتبطا بما أقرته الجمعية العامة من زيادة في المرتبات. وأبدى المكتب رأيا مؤداه أن الرقابة العامة على الميزانية كانت تمارس، ولكن بصورة كان من الممكن تحسينها.

٧٢ - ويوصي المجلس بأن يواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة جهوده من أجل إعداد ميزانية برامجها على أساس تقييمات واقعية للنواتج والموارد التي يمكن أن تتحقق.

المشاريع الجارية

٧٣ - انخفضت درجة المجازفة المالية المرتبطة بتمويل المشاريع الجارية انخفاضاً كبيراً خلال فترة السنتين. فحتى ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، كانت القيمة الإجمالية للاعتمادات الأولية المخصصة في الميزانية للمشاريع الجارية - أي المشاريع التي لها مخصصات في السنة الحالية والمشاريع التي لم تغلق مالياً - تبلغ ٠٥٧ ٦١٠ ٣٧٢ دولاراً. وفي شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٤، كان معدل التمويل، بدون السلف المقدمة لأغراض عامة، يبلغ ٨٧ في المائة، مقابل ٧٦ في المائة في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

٧٤ - وكانت مشاريع السنوات المتعددة، الممولة تمويلًا كاملاً، تمثل ٤٠ في المائة من الإجمالي، بينما كانت نسبة الـ ٦٠ في المائة المتبقية تمثل مشاريع السنوات المتعددة، الممولة تمويلًا جزئياً. أما العجز في تمويل كافة المشاريع الجارية فبلغ ٣٦,٦ مليون دولار. وتوضيحا لذلك، ذكر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن هذا كان مرتبطاً بميزانيات السنوات المقبلة. وفي حالة عجز التمويل، فإن احتمال عدم إنجاز المشاريع قائم، مع إنفاق قدر من التمويل بالفعل، ولكن بإنجاز لا يبلغ مستوى الكفاءة التامة.

٧٥ - وأبرز معظم ما قام به المجلس من عمليات ميدانية لمراجعة الحسابات رداءة إجراءات برمجة الميزانية المتبعة في المكاتب الميدانية، إلى جانب عدم وجود إجراءات لمتابعة المشاريع. وفي هذه الأمور، كانت المكاتب الميدانية تعتمد بوجه عام على شركائها القائمين بالتنفيذ.

٧٦ - وأكد المكتب أنه من غير الممكن حالياً موازنة البرمجة سنوياً، وبدقة، مع المبالغ المحصلة. والسبب في هذا أن المبالغ المحصلة تنسب إلى التبرعات المعلنة في كل سنة لتحديد قيمة التبرعات المعلنة غير المسددة، بينما لا تنسب إلى المشاريع في السنة التي ترد فيها فعلاً. وعليه، فبالنسبة لكل مشروع، لا يمكن الموازنة سنوياً، وبدقة، بين التدفقات الداخلة، من حيث المبالغ المحصلة، والتدفقات الخارجة، من حيث النفقات أو الميزانية.

٧٧ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن يوائم سنوياً، وبدقة، بين البرمجة والمبالغ المحصلة، بما ييسر الرقابة الكافية على الموارد والنواتج سنوياً.

٧٨ - ومع حلول شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٤، لم يكن قد تم تمويل ١٠ في المائة من إجمالي حافظة المشاريع، التي تبلغ قيمتها ٣٧٢,٦ مليون دولار.

٧٩ - وبالنسبة لجميع البرامج التي بدأت منذ عام ٢٠٠٢، سواء كانت ممولة تمويلًا كاملاً أو غير ممولة، تجاوزت النفقات المأذون بها ما تم تحصيله من أموال بنحو ٩,٢ مليون دولار، وهو ما يتفق والمبلغ المبين في الملاحظة ١٨ على البيانات المالية بالنسبة للأرصدة السلبية للمشاريع المنفذة لأغراض خاصة. وفي الفقرة ٥٢ من تقريره عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٢)، أوصى المجلس بأن يتخذ المكتب تدابير أكثر فعالية للوصول بالمشاريع غير الممولة إلى مستوى يسهل أمر التصرف بشأنها.

٨٠ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن: (أ) يعاود مراجعة حافظة مشاريعه بإغلاق المشاريع الأقدم والتي تتسم بفرص تمويل ضعيفة؛ (ب) أن يضع إجراءات إغلاق، مع المكاتب الميدانية، بالنسبة لجميع المشاريع.

٨١ - ولم تعلن المكاتب الميدانية، بالشكل الواجب، عن حالات التأخر في بدء تنفيذ المشاريع. كما أن المكتب لم يكن يتابع هذه الحالات عن كثب. والمجلس يرى ضرورة ألا يتجاوز الجدول الزمني لأي مشروع فترة معقولة من حيث التخطيط المتوسط الأجل. وقد وافق المكتب على ضرورة إحكام إجراءات الإغلاق ومتابعة التنفيذ عن كثب لتجنب حالات التأخير التي لا مبرر لها.

٨٢ - وأكد المكتب سياسته التي تتمثل في البدء في تنفيذ مشاريع تمويل بنسبة لا تقل عن ٥٠ في المائة من التبرعات المعلنة التي تغطي إجمالي الميزانية المعتمدة، وإن أمكن، بنسبة ١٠٠ في المائة من التبرعات المعلنة. وفضلاً عن ذلك، أعرب المكتب عن اعتزامه تحقيق تغطية نقدية بنسبة ١٠٠ في المائة فيما يتعلق بمخصصات عام ٢٠٠٤، وذلك مع حلول الربع الأخير من عام ٢٠٠٤. ذلك أن المخصصات الجديدة لعام ٢٠٠٤ والمخصصات الأولية لعام ٢٠٠٥ لن تصرف إلا في ظل تغطية نقدية بنسبة ١٠٠ في المائة.

النتائج الميدانية المترتبة على انعدام أو تأخر المخصصات

٨٣ - عاين المجلس في الميدان أمثلة عدة على "ترتيبات" في إطار الميزانية ترتبط بحالات تأخر في إدارة الأموال (انعدام التمويل أو حدوث حالات تأخير بين مراحل المشاريع).

٨٤ - ففي أحد الأمثلة، طالب المكتب بأتعاب مدير في مشروع لم يكن يعمل به، وذلك للاستعانة بخدماته. و"اقتسم" مكتب ميداني آخر "تكاليف" مرتبات موظفي مشروع، من بين مخصصات متاحة أخرى، لكفالة استمرار النشاط إلى حين صرف مخصصات جديدة.

وهنا، دخل المكتب في التزامات مالية دون توافر مخصصات لها. وأورد تقرير آخر عن تقييم أحد المشاريع نواتج إيجابية، رغم أن عنصري التدريب والتجهيز، المخطط لهما في وثيقة المشروع ولم ينفذا بسبب معوقات التمويل، قد تم تمويلهما من مصادر أخرى.

٨٥ - ومع أن وثيقة المشروع تمثل الأساس التعاقدى لتبرعات الجهات المانحة لمشروع ما، فإنها لم تعدل قط في حالة أحد المشاريع بعد تقليص نواتجه. وأسفر العجز في تمويل مشروع آخر عن تخفيض معظم بنود الميزانية وتغيير توزيع المخصصات (زادت النفقات المتصلة بالموظفين والسفر من ٧ في المائة إلى ٣٣ في المائة من إجمالي الميزانية).

٨٦ - وهذه الأمثلة على الترتيبات الميدانية الرامية إلى كفالة استمرار تنفيذ مشاريع جارية إنما تؤكد ضرورة تقييم مدى توافر التمويل والنقدية اللازمين للمشروع ككل، لا حسب الفترات المالية والمحاسبية.

٢ - نفقات البرنامج

٨٧ - في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتنفيذ ٣٠ في المائة، أي ما قيمته ٣١,٧ مليون دولار، من نفقات برنامجه عن طريق الحكومات، وهو ما يشار إليه عادة بمصطلح "النفقات المنفذة وطنياً". والمشاريع التي تنفذ وطنياً من جانب الحكومات تخضع لعمليات مراجعة خارجية مستقلة بصفة سنوية، وذلك لضمانة المكتب على سلامة التصرف في الأموال.

تغطية مراجعة الحسابات

٨٨ - في الفقرات ٥٩-٧٦ من تقريره عن الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١^(٢)، أوصى المجلس بتحسين تغطية ونوعية تقارير مراجعة الحسابات، كما أوصى بتقديمها في مواعيدها، وبمتابعة الآراء المتحفظة، وتنفيذ توصيات مراجعي الحسابات.

٨٩ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، قام المكتب بتحسين التغطية المحلية لمراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنياً. وفي تقريره عن البيانات المالية للمكتب عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، أشار المجلس إلى أن تغطية مراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنياً لم تكن كافية (حتى تاريخ تقديم البيانات المالية، لم تكن هناك تقارير مراجعة تدعم نفقات بلغت ١٤,٢ مليون دولار من أصل ١٨,٣ مليون دولار تم إنفاقها، عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على مشاريع منفذة وطنياً). أما نفقات الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، المدعومة بتقارير مراجعة، فوصلت، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، إلى ٣٣ ٠٩٦ ٥٨٧ دولاراً من أصل ٣٣ ٤٢١ ٠٦٠ دولاراً (٩٩,٠٣ في المائة). كذلك، ظلت بعض تقارير مراجعة

الحسابات متوقفة إلى حين ورود بيانات النفقات المتكبدة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ورأى المكتب أنه لا جدوى من طلبها. أما المجلس فيرى أن هذه التقارير إلزامية، بغض النظر عن مدى تأخر ورودها.

٩٠ - ويوصي المجلس بأن ينتهي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من إعداد كافة ما لم ينجز عن فترات السنتين السابقتين من تقارير مراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنيا.

٩١ - وفي الفقرات ٦٩ و ٧٤ و ٧٦ من تقريره السابق^(٢)، أوصى المجلس بأن يضع المكتب، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اختصاصات موحدة لمراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنيا، وأن يكفل الاتساق في نطاق المراجعة والتصميم الشكلي لتقرير المراجعة؛ وبأن ينظر في الأسباب التي دعت مراجعي الحسابات المحليين إلى إبداء آراء متحفظة، وذلك بغية قياس أثرها المالي بالضبط واتخاذ الإجراءات المناسبة مع الشركاء القائمين بالتنفيذ؛ وبأن يطلب إلى مكاتبه الميدانية توجيه اهتمام خاص إلى فرض الالتزام بالموعد النهائي السنوي لتقديم تقرير مراجعة الحسابات. وبإصدار البرنامج الإنمائي، الذي وجهت إليه أيضا هذه التوصية، إلى تعديل الدليل الذي يصدره عن التنفيذ الوطني.

٩٢ - وبالنسبة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، حقق المكتب نسبة عالية من نطاق تغطية النفقات المنفذة وطنيا بمراجعة الحسابات. ولم يتم التقيد بالموعد النهائي المحدد بـ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤ لتقديم التصديقات على مراجعة الحسابات. ولكن مع حلول ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٤، وصل نطاق تغطية مراجعة الحسابات إلى ٩٨ في المائة من النفقات، وهو ما يبينه الجدول ٤.

الجدول ٤

المشاريع المنفذة وطنيا ومن قبل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والنفقات المراجعة، وبيان رأي مراجعي الحسابات عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٢		٢٠٠٣		٢٠٠٢-٢٠٠٣	
النفقات المنفذة من قبل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	النفقات المنفذة من قبل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	النفقات المنفذة من قبل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	النفقات المنفذة من قبل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	النفقات المنفذة من قبل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	النفقات المنفذة من قبل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية
الجموع	الجموع	الجموع	الجموع	الجموع	الجموع
١٠٨٥ ٦٥٢	١٤ ٣٤٨ ٧١٣	١٥ ٤٣٤ ٣٦٥	١٥ ٥٦٠ ٠٥٠	٧٤٣ ١٩٢	١٦ ٣٠٣ ٢٤٢
١٠٠٦ ٦٧٤	١٤ ٢٥٠ ٥٨٧	١٥ ٢٥٧ ٢٦١	١٥ ٠٧١ ٦٠٢	٧١٣ ٢٨٨	١٥ ٧٨٤ ٨٩٠
٢٦٣ ٠٨٩	٢٦٣ ٠٨٩	٢٦٣ ٠٨٩	٢٧٢ ٧٨٤	صفر	٢٧٢ ٧٨٤
٦٨٥ ٨٥٦	٩ ٢٣٦ ١٦٧	٩ ٩٢٢ ٠٢٣	١ ٢٦٦ ٤١١	صفر	١ ٢٦٦ ٤١١
١٩٧ ٠١٢	٤ ٧٥١ ٣٣١	٥ ٠٧٢ ١٤٩	١٣ ٥٣٢ ٤٠٧	٧١٣ ٢٨٨	١٤ ٢٤٥ ٦٩٥
٩٣	٩٩	٩٩	٩٧	٩٦	٩٧
٩٩	٩٩	٩٩	٩٧	٩٦	٩٧
٣٣	٣٣	٣٣	٩٠	١٠٠	٩٠
٩٨	٩٨	٩٨	٩٧	٩٦	٩٧
٦٢	٦٢	٦٢	٩٠	١٠٠	٩٠

المصدر: مجلس مراجعي الحسابات.

٩٣ - ولم يحظ برأي غير متحفظ لمراجع الحسابات سوى ٦٠ في المائة من النفقات المنفذة من جانب منظمات حكومية دولية أو غير حكومية و ٦٢ في المائة من النفقات المنفذة وطنيا خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٩٤ - فبالنسبة لمشروع يتكلف ٨,٩ مليون دولار، تباينت الأرقام المبلغ عنها من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن تلك المبلغ عنها من الحكومة المعنية بحوالي ٦,٢ مليون دولار في عام ٢٠٠٢. وقد حدا هذا بمراجع الحسابات المحلي إلى التحفظ بشأن نفقات المشروع في عام ٢٠٠٢. وفي عام ٢٠٠٣، جاء في تقرير نفس المراجع المحلي أن أرقام عام ٢٠٠٣ تمثل تعديلا أجري في عام ٢٠٠٣ لتضمين النفقات التي لم يبلغ عنها في عام ٢٠٠٢، مما يزيل التباين. ومع ذلك، لم يذكر تقرير مراجع الحسابات ما إذا كانت معاملات السنة السابقة

هذه قد روجعت بعد التعديل أم لا، الأمر الذي يؤكد أن المعاملات الفعلية قد روجعت وأن الأموال قد استخدمت بصورة سليمة.

٩٥ - والمجلس يساوره القلق حيال كم النفقات المنفذة وطنيا، التي أصدر المراجعون المحليون رأيا متحفظا بشأنها. غير أنه ينوه إلى التحسن الذي تحقق في عام ٢٠٠٣، على النحو المبين في الجدول ٤ أعلاه.

٩٦ - ويوصي المجلس بأن يحكم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ضوابطه ويشدد شروطه فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة وطنيا.

اختصاصات عمليات مراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنيا

٩٧ - في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، طلب المكتب إلى مكاتبه الميدانية كفالة أن تجسد اختصاصات عمليات مراجعة الحسابات إجراءات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المتصلة بالتنفيذ الوطني، التي تشترط تخصيص قسم لحالة تنفيذ التوصيات الصادرة عن مراجعي الحسابات بالنسبة للسنوات السابقة. كما طلب المكتب إلى مكاتبه الميدانية الاهتمام بشكل خاص بمراعاة الاتساق في اختصاصات ما يقوم به المكتب من عمليات مراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنيا، وكذلك في نطاق المراجعة وفي شكل ونوعية تقارير مراجعة الحسابات. وفضلا عن طلباته المتصلة بنوعية تقارير مراجعة الحسابات، أبرز المكتب ضرورة تقديم ترجمات بالانكليزية.

٩٨ - ومن استعراض مقارن لتقارير مراجعة الحسابات الصادرة عن عام ٢٠٠٢ وعن عام ٢٠٠٣ (لدى توافرها)، لم يجد المجلس دليلا على تغير الاختصاصات بين الفترتين. غير أنه يتعين تحسين مدى امتثال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمبادئ البرنامج الإنمائي التوجيهية بشأن محتوى تقارير مراجعة الحسابات ومتابعة توصيات السنوات السابقة.

٩٩ - ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس المكررة بتحقيق قدر أكبر من الاتساق في جوهر وشكل تقارير مراجعة حسابات النفقات المنفذة وطنيا.

متابعة الآراء المتحفظة السابقة والإجراءات المتخذة بشأنها

١٠٠ - في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، وجهت إلى جميع المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة رسالة تطلب تقديم تقارير عن الخطوات التي

اتخذت لتنفيذ توصيات تقارير المراجعة السابقة. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٤، تم تقديم ١٩ تقريراً عن تنفيذ توصيات السنوات السابقة، بينما لم تقدم ٦ تقارير.

١٠١- وفي حالات كثيرة، ظلت المشاريع المنفذة وطنياً، التي لم تدار بصورة مرضية في عام ٢٠٠٢، تسبب مشاكل في عام ٢٠٠٣. فبالنسبة لأحد المشاريع، كان رأي مراجعي الحسابات متحفظاً في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. وفي حالة أخرى، أبدى مراجعو الحسابات رأياً تنصلياً بالنسبة للعامين. وفي حالة ثالثة، أبدى مراجعو الحسابات رأياً متحفظاً بالنسبة لعام ٢٠٠٢، ثم رأياً تنصلياً بالنسبة لعام ٢٠٠٣. أما الآراء المتحفظة الأخرى المعرب عنها بالنسبة لعام ٢٠٠٢ فكانت تتصل بمشاريع أُنجزت في عام ٢٠٠٣ ولم يكن قد تم بعد تقديم تقارير مراجعة بشأنها حتى أيار/مايو ٢٠٠٤.

١٠٢- وفي حالة تقارير المراجعة المتحفظة أو التنصلات المتعلقة بالنفقات المنفذة وطنياً، فإما أن المكتب لم يتخذ إجراء لاسترداد السلف، أو أنه لم يعدل النفقات المناظرة المبلغ عنها من البرنامج الإنمائي. وهذا يقتضي موافقة الحكومات المعنية عن طريق البرنامج الإنمائي، الذي يصادق على التقارير المالية ذات الصلة.

١٠٣- وبعد قيام المجلس بمراجعة الحسابات، قرر المكتب إدراج الأساليب المناسبة في ترتيبات العمل المنقحة التي كان يسعى طوال عامين لإبرامها مع البرنامج الإنمائي لتيسير استرداد السلف المقدمة للحكومات. وفي حالة الإبلاغ عن وقوع اختلاسات، فإن المكتب يبادر إلى تحميل الأفراد موضع المساءلة المسؤولية ومقاضاتهم وفقاً للقانون الوطني، حيثما اقتضى الأمر.

١٠٤- والمجلس يحض مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على اتخاذ اللازم بناء على تقارير المراجعة المتحفظة وحالات التبيد المبلغ عنها فيما يتعلق بالنفقات المنفذة وطنياً.

٣ - التعليمات الإدارية الصادرة إلى الميدان

١٠٥- في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وجد المجلس أوجه قصور في الإدارة المالية في أربعة مكاتب ميدانية (أوزبكستان والبرازيل وفييت نام ومصر). وفي مكاتب ميدانية عدة، لوحظت أوجه ضعف في حفظ أرصدة الأصول (النقدية والممتلكات غير المستهلكة)، كان معظمها ناجماً عن عدم توعية الموظفين الميدانيين بالقواعد والعمليات المالية الأساسية.

الجدول ٥

أوجه القصور التي تم الاستدلال عليها في المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، التي تمت زيارتها خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

بجاء الرقابة	أوجه القصور المستدل عليها في حفظ الأصول	عدد المكاتب المعنية
الثريات	عدم تعيين حارس رسمياً	٣
	عدم وجود دفتر قيد نقدية؛ وعدم وجود سجل يومي بالمعاملات	٢
	عدم القيام بعمليات مفاجئة لعد النقدية	٤
المتلكات غير المستهلكة	عدم وضع علامات لتعريف الأصناف	٢
	عدم وجود كشف موحد لمعدات المشاريع	٤
	عدم إجراء جرد دوري ومنتظم للعهد	٢

١٠٦- والجلس يعرب عن بالغ القلق حيال ما لوحظ من أوجه قصور في إدارة النقدية والحسابات المصرفية، ويوصي بأن يبادر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى تحديث وإصدار التعليمات الإدارية، خاصة ما يتصل منها بإدارة النقدية والعهد.

١٠٧- وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٤، كان قد تم إعداد مسودات للعديد هذه التعليمات، التي من المقرر إصدارها في حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

٤ - التقارير المالية الميدانية

١٠٨- درجت المكاتب الميدانية على استخدام جداول وقواعد بيانات متباينة لتابعة نفقات المكاتب والمشاريع. فقد لوحظ عدم اتباع ممارسة موحدة في تسجيل نفقات الدعم والمشاريع. فبعض المكاتب تقوم بتوزيع تكاليف المباني والسائقين والمساعدين الإداريين على المشاريع أو الصناديق المتاحة، مستخدمة في ذلك نسبة خاصة، غالباً ما تفتقر إلى المنطق، بينما تقوم مكاتب أخرى بقيد جميع التكاليف على ميزانية دعم المكاتب.

١٠٩- وأحياناً ما كانت تكاليف موظفي المشاريع تقيد على حساب مشاريع غير ذات صلة.

١١٠- ووافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن: (أ) يوحد الممارسات المحاسبية في المكاتب الميدانية؛ (ب) يزيد من كفاءة رقابته على نفقات الدعم والمشاريع؛ (ج) يقيد نفقات الدعم أو نفقات البرامج تحت البنود الصحيحة من البيانات المالية.

٥ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

١١١- في آذار/مارس ٢٠٠١، بدأ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تطبيق نظامه المعلوماتي الجديد المعروف بنظام المعلومات البرنامجية والمالية (ProFi). وكانت المرحلة الأولى من هذا المشروع الضخم تستهدف توفير تطبيقات محاسبية محكمة وسليمة تشمل تقديم تقارير إلى الجهات المانحة عن الحالة المالية للمشاريع والتمويل. وكانت المرحلة الثانية تستهدف استخدام الحاسوب في إدارة الأنشطة وفي عمليات تقديم التقارير. وفي الفقرتين ٨٣ و ٨٤ من تقريره السابق^(٩)، اكتشف المجلس وجود أوجه تضارب بين النظام القائم وقتئذ ونظام (ProFi) الجديد، وأوصى ألا يحل النظام الجديد محل النظام السابق قبل كفاية الاتساق التام بينهما.

١١٢- وخلال كل مراجعة مؤقتة للحسابات طوال عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، كان المكتب يدعى إلى تحديد مصدر التضارب واتخاذ اللازم قبل تاريخ الإقفال في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وذلك حتى يتسنى التحسب لاحتمال عدم كفاءة النظام. إذ كان من المقرر أن يجري النظام عملية إقفال تجريبية بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، ولكنه لم يفعل. وفي ميزانيته الموحدة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، أبلغ المكتب هيئة إدارته، وهي لجنة المخدرات، بأن المجلس قد وافق على إقفال حسابات صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(٩). وأقر المكتب بأن بلاغه لم يكن دقيقاً، وأعرب عن أسفه لذلك الخطأ.

١١٣- ونتيجة لعدم إجراء عملية الإقفال التجريبية في حزيران/يونيه ٢٠٠٣، لم يكن بمقدور المجلس مراجعة مدى كفاءة الوصلة القائمة بين نظام (ProFi) وسائر مصادر البيانات المحاسبية. وأجريت مراجعة الحسابات باستخدام الأرقام والمعلومات المالية المشمولة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل والمبلغ عنها من جانب وكالات أخرى، كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وبذلك، فقد بالفعل جانب من مزايا الاستثمار في نظام (ProFi).

٦ - إدارة الموارد البشرية

سياسة التناوب

١١٤- في عام ٢٠٠٣، قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بنذب ٥٨ من موظفيه إلى الميدان. وكان المكتب قد وضع، في عام ١٩٩٥، سياسة تناوب مؤقتة بالنظر إلى ضرورة زيادة حركة تنقلات الموظفين. وتقرر إحضار ما تم تحديده من وظائف تناوبية

(٩) انظر الوثيقة E/CN.7/2003/20/Add.1، المرفق الثاني عشر، الفقرة ٢.

لعملية نقل دورية. وتحددت مدة الانتداب القياسية بأربع سنوات، أو ثلاث سنوات في حالة مراكز العمل التي تتسم ظروف المعيشة فيها بصعوبة بالغة، والتي صنفتها لجنة الخدمة المدنية الدولية تحت الفئتين "دال" و "هاء". وكان من المقرر تحقيق توازن بين الحالتين، بحيث لا يتجاوز الأمر ثلاثة انتدابات ميدانية متتالية، أو انتدابين إلى مراكز العمل الشاقة. غير أن هذه السياسة لم تطبق قط.

١١٥- ويبين الجدول ٦ أدناه أنه مع نهاية عام ٢٠٠٢، كان ما يزيد عن ثلث الممثلين الميدانيين، البالغ عددهم ٢١، قد قضوا في مواقعهم ما يتراوح بين ٤ و ٦ سنوات.

الجدول ٦

مدد انتداب الممثلين الميدانيين الحاليين، التي بلغت ما لا يقل عن أربع سنوات، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

البلد	تصنيف مركز العمل	تاريخ تعيين الممثل	مدة الانتداب (بالسنوات)
ألف	باء	حزيران/يونيه ١٩٩٦	٦,٦
باء	باء	حزيران/يونيه ١٩٩٦	٦,٦
جيم	ألف	أيلول/سبتمبر ١٩٩٦	٦,٣
دال	ألف	أيار/مايو ١٩٩٧	٥,٧
هاء	باء	آب/أغسطس ١٩٩٧	٥,٤
واو	جيم	شباط/فبراير ١٩٩٨	٤,٩
زاي	ألف	آذار/مارس ١٩٩٨	٤,٨
حاء	باء	كانون الثاني/يناير ١٩٩٩	٤,٠

١١٦- ونوه المجلس إلى أن هذا الوضع قد جاء على حساب تناوب المقار واكتساب الخبرة الميدانية تحسينا للأداء العام للمؤسسة. وفي عام ٢٠٠٣، قام مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بدراسة هذه المسألة، حيث بادرا إلى تنفيذ سياسة التناوب، التي كان من المقرر مبدئيا أن تنفذ في عام ١٩٩٥ بعملية تجريبية يتناوب فيها ٧ موظفين على المكاتب الميدانية (٥ من المقر إلى الميدان، و ٢ من الميدان إلى المقر). وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٤، كان من السابق لأوانه تقييم الأثر النوعي على مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٧ - حالات الغش والغش الافتراضي

١١٧- خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لم يبلغ عن أي حالة غش أو غش افتراضي. ويتبع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المبادئ التوجيهية الصادرة عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن كشف حالات الغش والغش الافتراضي والإبلاغ عنها وحلها. كما أنه يلتمس مشورة مكتب خدمات الرقابة الداخلية في هذه الأمور.

١١٨- وقد أعد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمكاتبه الميدانية كافة تعليمات إدارية بشأن الرقابة والامتثال، كان من المقرر إصدارها في أيار/مايو ٢٠٠٤. وتم تعيين مسؤول لشؤون الامتثال تغطي مهمته مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتتمثل في ضمان سلامة الممارسات الإدارية والامتثال للقواعد واللوائح وللتعليمات والمبادئ التوجيهية الإدارية.

هاء - شكر

١١٩- يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما قدمه المدير التنفيذي لأعضائه من تعاون ومساعدة.

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غيرمو ن. كاراغ

رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات

(توقيع) فرانسوا لوجرو

الرئيس الأول لديوان المحاسبة في فرنسا

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

ملحوظة: وقّع أعضاء مجلس مراجعي الحسابات على النسخة الانكليزية الأصلية فقط من التقرير.

المرفق

بيان موجز لحالة تنفيذ التوصيات المتصلة بالفترة المالية المنتهية في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١*

الموضوع	تُفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	المجموع	موضع الإشارة في هذا التقرير
المسائل المتصلة بالميزانية والحاسبة	الفقرة ٤٨		الفقرة ٢٥	٢	
إدارة وتنفيذ المشاريع	الفقرة ٢٣	الفقرة ٥٢		٢	الفقرات ٧٧ و ٩٦ و ١٠٤
الالتزامات غير المصفاة		الفقرة ٣٧		١	الفقرة ٤٢
الخصوم			الفقرة ٢٠	١	الفقرات ١٩ و ٤٤ و ٥٩
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات		الفقرة ٨٤		١	الفقرة ١١١
العهد غير المستهلكة	الفقرة ٥٤			١	الفقرات ٦٤ و ٦٦ و ١٠٥
النفقات المحلية			الفقرات ٦٩ و ٧٤ و ٧٦	٣	الفقرة ٩١
هيكل الدعم	الفقرة ٥٨	الفقرتان ١٦ و ٤٢		٣	الفقرات ١٧ و ٢٥ و ٢٨ و ٣٥-٤١ و ٧٠ و ١٠٨
المجموع من حيث العدد	٤	٨	٢	١٤	
المجموع من حيث النسبة المئوية	٢٩	٥٧	١٤	١٠٠	

* انظر "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ طاء والتصويب (A/57/5/Add.9 و Corr.1)، الفصل الثاني".

الفصل الثالث

رأي مراجعي الحسابات

راجعنا البيانات المالية المرفقة، من البيان الأول إلى البيان الثالث والملاحظات الداعمة لها التي قدمها صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويتحمل الأمين العام المسؤولية عن البيانات المالية. وتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي في هذه البيانات بناء على مراجعتنا لها.

وقد راجعنا البيانات المالية وفقا للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات لفريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقتضي هذه المعايير أن نخطط لمراجعة الحسابات وأن نجري هذه المراجعة للتأكد بشكل معقول من خلو البيانات المالية من أي أخطاء جوهرية. وتشمل مراجعة الحسابات دراسة الأسانيد التي تؤيد، على أساس الاختبار ووفقا لما يراه مراجع الحسابات ضروريا في ظل الظروف، المبالغ والكشوف الواردة في البيانات المالية. كما تشمل المراجعة تقييم المبادئ المحاسبية المستخدمة والتقديرات الهامة التي وضعها الأمين العام، وتقييم عرض البيانات المالية بوجه عام. ونعتقد أن مراجعتنا للحسابات توفر أساسا معقولا للرأي الذي توصلنا إليه.

وفي رأينا أن البيانات المالية تعرض الوضع المالي، من جميع الجوانب الهامة، عرضا متوازنا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، كما تعرض نتائج العمليات والتدفقات النقدية للفترة المنتهية في ذلك الوقت، وفقا للسياسات المحاسبية التي يعتمدها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، والمذكورة في الملاحظة ٢ على البيانات المالية، والمطبقة على نحو يتسق مع الأساس المعتمد في الفترة المالية السابقة.

ومع عدم المساس برأينا المذكور أعلاه، نوجه الانتباه إلى الافتقار إلى إجراءات تكفل تسجيل الالتزامات الميدانية بشكل كامل وفي حينه.

ونرى أيضا أن المعاملات التي قام بها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وقمنا بتدقيقها كجزء من مراجعتنا لحسابات برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات كانت مطابقة، من جميع الجوانب الهامة الأخرى، للنظام المالي والقواعد المالية وللسند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا للبيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات.

(توقيع) شوكت أ. فقيه

مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) غيرمو ن. كاراغ

رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات

(توقيع) فرانسوا لوجرو

الرئيس الأول لديوان المحاسبة في فرنسا

٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤

ملحوظة: وقع أعضاء مجلس مراجعي الحسابات على النسخة الانكليزية الأصلية فقط من رأي مراجعي الحسابات.

الفصل الرابع

المصادقة على صحة البيانات المالية

٧ أيار/مايو ٢٠٠٤

أصادق على صحة البيانات المالية الواردة أدناه لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، المرقمة من الأول إلى الثالث، والملاحظات والجداول الداعمة، وذلك بالاستناد إلى سجلاتنا والتقارير المصدّقة الواردة من الوكالات الأخرى المسؤولة عن التنفيذ.

(توقيع) أنطونيو مارييا كوستا

المدير التنفيذي

لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

الفصل الخامس

البيانات المالية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٣

البيان الأول

الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصندوق لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المجموع	لأغراض خاصة: البرنامج	لأغراض عامة: البرنامج	لأغراض عامة: الدعم	الملاحظة
٢٠٠١-٢٠٠٠	(أ+ب+ج) = د	ج	ب	أ	
الإيرادات					
٩١ ٩٥٤ ٧٧٦	١١٢ ٤٢٤ ٧٢٧	٨٣ ٧٧٥ ٩٩٣	٤ ٠٢٠ ١٤٧	٢٤ ٦٢٨ ٥٨٧	٢ (و) التبرعات (الجدول ١)
٣٠ ٣٠٠ ٤١٦	٣٠ ٩٧٩ ٩٧٢	٣٠ ٩٧٩ ٩٧٢	-	-	تبرعات لأغراض اقتسام التكاليف (الجدول ١)
٧ ٢٠٦ ٩٩٩	٧ ٢٢١ ٧٠٠	-	-	٧ ٢٢١ ٧٠٠	٢ (م) الإيرادات المتأتية من تكاليف الدعم (الجدول ٣)
١ ٣٠٣ ٨٦٧	٢ ٤٧٩ ٨٥٧	٢ ٤٧٩ ٨٥٧	-	-	٥ الهبات العامة
٩ ٤٧٢ ١٩٨	٥ ٠٥٠ ٢١٥	١ ٤٧٥ ٥٢٧	٣ ٥٧٤ ٦٨٨	-	٦ إيرادات الفوائد
١٩ ٤١٦	١ ١٣٠ ٠٦٤	-	-	١ ١٣٠ ٠٦٤	٧ إيرادات متنوعة
					إزالة الإدماج:
(٧ ٢٠٦ ٩٩٩)	(٧ ٢٢١ ٧٠٠)	-	-	(٧ ٢٢١ ٧٠٠)	٢ (م) الإيرادات المتأتية من تكاليف الدعم
١٣٣ ٠٥٠ ٦٧٣	١٥٢ ٠٦٤ ٨٣٥	١١٨ ٧١١ ٣٤٩	٧ ٥٩٤ ٨٣٥	٢٥ ٧٥٨ ٦٥١	مجموع الإيرادات
النفقات					
١١٠ ٢٢٩ ٧٩٩	١٠٢ ٢٩٥ ٦٥١	٩٧ ٥٠٢ ٢٤٦	٤ ٧٩٣ ٤٠٥	-	ميزانية البرنامج (الجدول ٢)
٣ ٥٥٧ ٤٩٣	٢ ٦٥٢ ٨٠٣	٢ ٦٢٠ ٤٤٠	٣٢ ٣٦٣	-	تكاليف دعم البرنامج: الوكالات (الجدول ٣)
٧ ٢٠٦ ٩٩٩	٧ ٢٢١ ٧٠٠	٦ ٩٢٠ ٤٢٩	٣٠١ ٢٧١	-	برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (الجدول ٣)
٣٣ ١٧٥ ٠٥٧	٣٢ ٩٥٩ ٠٨٠	٢٨٠ ٠٠٠	-	٣٢ ٦٧٩ ٠٨٠	ميزانية الدعم لفترة السنتين (الجدول ٤)
					إلغاء التوحيد:
(٧ ٢٠٦ ٩٩٩)	(٧ ٢٢١ ٧٠٠)	-	(٣٠١ ٢٧١)	(٦ ٩٢٠ ٤٢٩)	٢ (م) النفقات المترتبة على تكاليف الدعم

المجموع ٢٠٠١-٢٠٠٠	المجموع =د(أ+ب+ج)	لأغراض خاصة:	لأغراض عامة:	لأغراض عامة:	الملاحظة
		البرنامج ج	البرنامج ب	الدعم أ	
١٤٦ ٩٦٢ ٣٤٩	١٣٧ ٩٠٧ ٥٣٤	١٠٧ ٣٢٣ ١١٥	٤ ٨٢٥ ٧٦٨	٢٥ ٧٥٨ ٦٥١	مجموع النفقات
(١٣ ٩١١ ٦٧٦)	١٤ ١٥٧ ٣٠١	١١ ٣٨٨ ٢٣٤	٢ ٧٦٩ ٠٦٧	-	الزيادة في الإيرادات عن النفقات
					تغيرات أخرى في أرصدة الصندوق:
٧٥٤ ٥٥٢	٦٨٤ ١٦٤	٧٣ ٦٦٢	٦١٠ ٥٠٢	-	الوفر في التزامات السنة السابقة
(٣٤٧ ١٢٩)	(٢ ٨٠٨ ٦٧٠)	(٢ ٨٠٨ ٦٧٠)	-	-	٢ (ن) المبالغ المدروسة إلى الجهات المانحة
-	(٩٤٠ ٩٤٢)	-	(٩٤٠ ٩٤٢)	-	٣ تسوية الفترة السابقة
-	-	(١٧٦ ٢٦٠)	١٧٦ ٢٦٠	-	٨ تسويات فيما بين الصناديق
(٣٤٦ ٣٦٩)	٢٧٣ ١٢١	٢٥٦ ٩٤٦	١٦ ١٧٥	-	٩ صافي التغيرات في الاعتمادات
-	(١ ٦٤٥ ٤٦٧)	(١٤٨ ٥٨٧)	(١ ٤٩٦ ٨٨٠)	-	١٠ النفقات الاستثنائية
(١٣ ٨٥٠ ٦٢٢)	٩ ٧١٩ ٥٠٧	٨ ٥٨٥ ٣٢٥	١ ١٣٤ ١٨٢	-	صافي التغيرات في أرصدة الصندوق
٦٧ ٢٧٢ ٠٤٢	٥٣ ٤٢١ ٤٢٠	٤٣ ٥٨٦ ٤٥٩	٩ ٨٣٤ ٩٦١	-	أرصدة الصندوق في ١ كانون الثاني/يناير
٥٣ ٤٢١ ٤٢٠	٦٣ ١٤٠ ٩٢٧	٥٢ ١٧١ ٧٨٤	١٠ ٩٦٩ ١٤٣	-	أرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
					١١

البيان الثاني

الأصول والخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق حتى ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المجموع	لأغراض خاصة	لأغراض عامة	الملاحظة	
٢٠٠١					
					الأصول
١٣ ٥٠٠ ٢٦٤	٩ ١٠١ ٢٦٦	٥ ٥٩٩ ٧٣١	٣ ٥٠١ ٥٣٥	١٢	النقدية والودائع لأجل
٤٨ ٨٥١ ٤٦٥	٥٧ ٧٥٣ ٥٠٢	٣٥ ٥٤٢ ٠٩٦	٢٢ ٢١١ ٤٠٦	١٣	الاستثمارات
					الحسابات المستحقة القبض:
٩٤٠ ٩٤٢	-	-	-	٣	الترعات المستحقة القبض
١٢ ٥٧٨	٥٩٦ ٠٥٧	-	٥٩٦ ٠٥٧		الفوائد المتراكمة
٤٦٢ ٨٨٤	٤٣٢ ٠١٣	-	٤٣٢ ٠١٣	١٤	الحسابات المستحقة القبض والنفقات المؤجلة الأخرى
					أصول أخرى:
					الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ (الجدول ٥)
١٢ ١٠٧ ٧٧٤	١٤ ٩٢٠ ٧٥١	١٤ ٤٦٧ ٥٢٩	٤٥٣ ٢٢٢		
٧٥ ٨٧٥ ٩٠٧	٨٢ ٨٠٣ ٥٨٩	٥٥ ٦٠٩ ٣٥٦	٢٧ ١٩٤ ٢٣٣		مجموع الأصول
					الخصوم
					الالتزامات غير المصفاة
٥ ١٧٦ ٠١٥	٣ ٨٣٨ ٢١٣	٣ ١١٧ ٣٦٩	٧٢٠ ٨٤٤	١٥	الحسابات المستحقة الدفع:
					المبالغ المستحقة للصندوق العام للأمم المتحدة
٣٣ ٠٥٤	٣٥٤ ٢٩٨	-	٣٥٤ ٢٩٨		الحسابات الأخرى المستحقة الدفع
١ ٨٢٧ ١٤٤	٣ ٢٩٨ ٥٣٥	١٤٨ ٥٨٧	٣ ١٤٩ ٩٤٨	١٦	خصوم أخرى:
					الأموال التشغيلية المستحقة الدفع للوكالات المسؤولة عن التنفيذ (الجدول ٥)
٣ ٤١٨ ٢٧٤	١٧١ ٦١٦	١٧١ ٦١٦	-		
١٠ ٤٥٤ ٤٨٧	٧ ٦٦٢ ٦٦٢	٣ ٤٣٧ ٥٧٢	٤ ٢٢٥ ٠٩٠		مجموع الخصوم
					أرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق
					أرصدة الاحتياطي
١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	-	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	١٧	احتياطي التشغيل
١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	-	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠		
					وأرصدة الصندوق
٥٣ ٤٢١ ٤٢٠	٦٣ ١٤٠ ٩٢٧	٥٢ ١٧١ ٧٨٤	١٠ ٩٦٩ ١٤٣	١١	الالتزامات الجارية المتصلة بالدعم وبالمشاريع
٥٣ ٤٢١ ٤٢٠	٦٣ ١٤٠ ٩٢٧	٥٢ ١٧١ ٧٨٤	١٠ ٩٦٩ ١٤٣	١٨	
٦٥ ٤٢١ ٤٢٠	٧٥ ١٤٠ ٩٢٧	٥٢ ١٧١ ٧٨٤	٢٢ ٩٦٩ ١٤٣		مجموع أرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق
٧٥ ٨٧٥ ٩٠٧	٨٢ ٨٠٣ ٥٨٩	٥٥ ٦٠٩ ٣٥٦	٢٧ ١٩٤ ٢٣٣		مجموع الخصوم وأرصدة الاحتياطي وأرصدة الصندوق

البيان الثالث

التدفقات النقدية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المجموع	لأغراض خاصة	لأغراض عامة	
٢٠٠١-٢٠٠٠				
				التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التنفيذية
(١٣ ٩١١ ٦٧٦)	١٤ ١٥٧ ٣٠١	١١ ٣٨٨ ٢٣٤	٢ ٧٦٩ ٠٦٧	صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات
(٧ ٧٧٥ ٢٧٠)	(٦ ٠٥٩ ٦٣٥)	(٨ ٩٤٤ ٠٤٩)	٢ ٨٨٤ ٤١٤	النقصان (الزيادة) في صافي الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ
١٢٨ ٨٨٦	٩٤٠ ٩٤٢	-	٩٤٠ ٩٤٢	النقصان (الزيادة) في التبرعات المستحقة القبض
٤٧٩ ٧٦٧	٣٠ ٨٧١	-	٣٠ ٨٧١	النقصان (الزيادة) في الحسابات الأخرى المستحقة القبض
(١٠ ١٠١ ٨٠٨)	(١ ٣٣٧ ٨٠٢)	(١ ٢٦٤ ٩٤٦)	(٧٢ ٨٥٦)	النقصان (الزيادة) في الالتزامات غير المصفاة
(٤١٢ ٢٤٠)	١ ٤٧١ ٣٩١	(١٠٨ ٣٥٩)	١ ٥٧٩ ٧٥٠	الزيادة (النقصان) في الحسابات الأخرى المستحقة الدفع
(٩ ٤٧٢ ١٩٨)	(٥ ٠٥٠ ٢١٥)	(١ ٤٧٥ ٥٢٧)	(٣ ٥٧٤ ٦٨٨)	مخصوما منها: الإيرادات المتأتية من الفائدة
(٤١ ٠٦٤ ٥٣٩)	٤ ١٥٢ ٨٥٣	(٤٠٤ ٦٤٧)	٤ ٥٥٧ ٥٠٠	صافي التدفقات النقدية المتأتية (الخارجة) من الأنشطة التنفيذية
				التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
(٧٠٢ ٠٩٤)	٣٢١ ٢٤٤	-	٣٢١ ٢٤٤	الزيادة (النقصان) في المبلغ المستحق للصندوق العام للأمم المتحدة
٧٣٦ ٠٤٦	(٥٨٣ ٤٧٩)	-	(٥٨٣ ٤٧٩)	(الزيادة) (النقصان) في الفائدة المتراكمة
٩ ٤٧٢ ١٩٨	٥ ٠٥٠ ٢١٥	١ ٤٧٥ ٥٢٧	٣ ٥٧٤ ٦٨٨	مضافا إليها: الإيرادات المتأتية من الفائدة
٩ ٥٠٦ ١٥٠	٤ ٧٨٧ ٩٨٠	١ ٤٧٥ ٥٢٧	٣ ٣١٢ ٤٥٣	صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
				التدفقات النقدية المتأتية من مصادر أخرى
٧٥٤ ٥٥٢	٦٨٤ ١٦٤	٧٣ ٦٦٢	٦١٠ ٥٠٢	الوفر في التزامات فترة السنتين السابقة
(٣٤٧ ١٢٩)	(٢ ٨٠٨ ٦٧٠)	(٢ ٨٠٨ ٦٧٠)	-	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
-	(٩٤٠ ٩٤٢)	-	(٩٤٠ ٩٤٢)	تسوية الفترة السابقة
-	-	(١٧٦ ٢٦٠)	١٧٦ ٢٦٠	تسويات فيما بين الصناديق
(٣٤٦ ٣٦٩)	(١ ٣٧٢ ٣٤٦)	١٠٨ ٣٥٩	(١ ٤٨٠ ٧٠٥)	النقصان (الزيادة) في الاعتمادات
٦١ ٠٥٤	(٤ ٤٣٧ ٧٩٤)	(٢ ٨٠٢ ٩٠٩)	(١ ٦٣٤ ٨٨٥)	صافي التدفقات النقدية (الخارجة) المتأتية من مصادر أخرى
(٣١ ٤٩٧ ٣٣٥)	٤ ٥٠٣ ٠٣٩	(١ ٧٣٢ ٠٢٩)	٦ ٢٣٥ ٠٦٨	صافي الزيادة (النقصان) في النقدية والودائع لأجل والاستثمارات
٩٣ ٨٤٩ ٠٦٤	٦٢ ٣٥١ ٧٢٩	٤٢ ٨٧٣ ٨٥٦	١٩ ٤٧٧ ٨٧٣	النقدية والودائع لأجل، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢
٦٢ ٣٥١ ٧٢٩	٦٦ ٨٥٤ ٧٦٨	٤١ ١٤١ ٨٢٧	٢٥ ٧١٢ ٩٤١	النقدية والودائع لأجل والاستثمارات، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

الجدول ١

التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

الجهة المتبرعة	الإيرادات			التبرعات المعلنة		
	أ	ب	ج=(أ+ب)	د	هـ	ز
الاتحاد الروسي	١١٠.٠٠٠	٨٩٠.٠٠٠	١.٠٠٠.٠٠٠	-	١.٠٠٠.٠٠٠	(١.٠٠٠.٠٠٠)
أسبانيا	٣٨٤.٢٨٢	١.٢٢٩.٣١٢	١.٦١٣.٥٩٤	-	١.٦١٣.٥٩٤	(١.٦١٣.٥٩٤)
أستراليا	٤٢٤.٥٦٠	١.٦٨٨.٦٦٠	٢.١١٣.٢٢٠	-	٣.١٠١.٧٠٥	(٢.١١٣.٢٢٠)
إسرائيل	١٠.٠٠٠	-	١٠.٠٠٠	-	١٠.٠٠٠	(١٠.٠٠٠)
ألمانيا	١.٢٢٨.١٤٠	٣.٤٩١.٧٤٥	٤.٧١٩.٨٨٥	٦٦٨.٢٧٦	٤.٣٨٧.٩٥٣	(٤.٧١٩.٨٨٥)
أيرلندا	٤٤٣.٠٢٦	٦٢٥.٦٢٢	١.٠٦٨.٦٤٨	-	١.٠٦٨.٦٤٨	(١.٠٦٨.٦٤٨)
إيطاليا	٨.٢٩٣.٣٥٥	١٥.٤٠١.٩٤٥	٢٣.٦٩٥.٣٠٠	-	٢٣.٦٩٥.٣٠٠	(٢٣.٦٩٥.٣٠٠)
باكستان	٢.٠٥٢	-	٢.٠٥٢	-	٢.٠٥٢	(٢.٠٥٢)
بربادوس	١.٠٠٠	-	١.٠٠٠	-	١.٠٠٠	(١.٠٠٠)
البرتغال	٧٥.٠٠٠	-	٧٥.٠٠٠	-	٧٥.٠٠٠	(٧٥.٠٠٠)
بلجيكا	١٧٨.٣٤٣	-	١٧٨.٣٤٣	-	٣٨٥.٤٨٦	(١٧٨.٣٤٣)
بنغلاديش	٢.٠٠٠	-	٢.٠٠٠	١.٠٠٠	٢.٠٠٠	(٢.٠٠٠)
بنما	٣.٠٠٠	-	٣.٠٠٠	-	٣.٠٠٠	(٣.٠٠٠)
بوليفيا	-	-	-	٤.٠٠٠	٥.٠٠٠	-
تايلند	٣٠.٠٠٠	٢٠.٠٠٠	٥٠.٠٠٠	-	٥٠.٠٠٠	(٥٠.٠٠٠)
تركيا	٤٥٠.٠٠٠	٣٠٠.٠٠٠	٧٥٠.٠٠٠	٢٥٠.٠٠٠	٥٠٠.٠٠٠	(٧٥٠.٠٠٠)
تونس	٤.٤٦٥	-	٤.٤٦٥	-	٤.٤٦٥	(٤.٤٦٥)
الجمهورية التشيكية	٦٦.٦٣٥	١٣٢.٦٥٧	١٩٩.٢٩٢	-	١٩٩.٢٩٢	(١٩٩.٢٩٢)
جمهورية كوريا	٢٥٠.٠٠٠	-	٢٥٠.٠٠٠	١٠٠.٠٠٠	١٥٠.٠٠٠	(٢٥٠.٠٠٠)
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	١.٩٨٣	-	١.٩٨٣	١.٠٠٠	١.٩٩١	(١.٩٨٣)
جنوب أفريقيا	١.٣٥٩	٢٠.٠٠٠	٢١.٣٥٩	-	٢١.٣٥٩	(٢١.٣٥٩)
حزr البهاما	٢.٩٨٠	-	٢.٩٨٠	١.٠٠٠	١.٩٨٠	(٢.٩٨٠)
الدانمرك ^(ب)	-	٢١٢.٥٨٩	٢١٢.٥٨٩	-	٨٧٦.١٥٦	(٢١٢.٥٨٩)
رومانيا	-	-	-	٧١	(٧١)	-

الجهة المترعة	الإيرادات			التبرعات المعلنة			
	أ	ب	ج=(أ+ب)	د	هـ	و=ج-هـ	ز
سرري لانكا	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠	(١٠ ٠٠٠)	-
سلوفاكيا	-	٢٨ ٨٠٢	٢٨ ٨٠٢	-	٢٨ ٨٠٢	(٢٨ ٨٠٢)	-
سلوفينيا	-	-	-	٩٦٠	-	-	٣٠٣
سنغافورة	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠	(١٠ ٠٠٠)	-
السويد	٢ ٢٩١ ٨٩٨	٦ ٨٥٩ ٩٤٤	٩ ١٥١ ٨٤٢	٢ ٨١ ٦٨٨	٨ ٨٢١ ٤٧٥	(٩ ١٥١ ٨٤٢)	٤٨ ٦٧٩
سويسرا	٢٨٩ ٣٦٦	٤٩٦ ٦١٣	٧٨٥ ٩٧٩	٦٠ ٦٠٦	٧٩٠ ٩٧٨	(٧٨٥ ٩٧٩)	١٤ ٣٩٥
الصين	١٠٩ ٥٤٧	-	١٠٩ ٥٤٧	١٤ ٩٣٣	٩٤ ٦١٤	(١٠٩ ٥٤٧)	-
فرنسا	١ ٠٦٦ ٥٥١	٢ ٣٤٩ ١٣٨	٣ ٤١٥ ٦٨٩	-	٣ ٤١٥ ٦٨٩	(٣ ٤١٥ ٦٨٩)	-
فترويل	-	-	-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	-	-
فنلندا	٢٩١ ٥٨٨	٨٦٩ ٨٧٣	١ ١٦١ ٤٦١	٤٦٥ ٠٠٠	١ ٣١٧ ٠٣٥	(١ ١٦١ ٤٦١)	٣٩ ٨٤٨
فييت نام	-	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	-	١٥ ٠٠٠	(١٥ ٠٠٠)	-
الكامبيون	-	-	-	١ ٣٥٨	-	-	٥٤٥
كندا	١ ٠٤٧ ٢٦٣	١ ٢٤٠ ٥٣٤	٢ ٢٨٧ ٧٩٧	٩٤٩ ٣٦٧	٢ ٠٩٧ ٥٨٢	(٢ ٢٨٧ ٧٩٧)	٤٢ ٣٧٣
كولومبيا	-	-	-	-	-	-	-
الكويت	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	(١٠ ٠٠٠)	-
لبنان	-	-	-	٥ ٠٠٠	(٥ ٠٠٠)	-	-
المفوضية الأوروبية	-	٣ ١٠٨ ٦٨١	٣ ١٠٨ ٦٨١	٧ ٥٦٦ ٨٦٧	٢ ٦٨٣ ٣٦١	(٣ ١٠٨ ٦٨١)	٢ ٩٢٩ ٤٧٤
لكسمبرغ	٢١٣ ٢٧٤	١ ١٣٨ ٠٩٠	١ ٣٥١ ٣٦٤	٧١٠ ٦٠٠	١ ٦٣١ ٨٧٢	(١ ٣٥١ ٣٦٤)	١٣٢ ٤٨٦
ليختنشتاين	-	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	-	٦٠ ٠٠٠	(٦٠ ٠٠٠)	-
مالطة	٢٥١	-	٢٥١	-	٢٥١	(٢٥١)	-
ماليزيا	٤٠ ٠٠٠	-	٤٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	(٤٠ ٠٠٠)	-
مصر	-	-	-	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	-	-
المغرب	٢ ٩٧٥	-	٢ ٩٧٥	٣ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	(٢ ٩٧٥)	(٢٥)
المكسيك	٢٠٠ ٠٠٠	-	٢٠٠ ٠٠٠	-	٢٠٠ ٠٠٠	(٢٠٠ ٠٠٠)	-
المملكة العربية السعودية	١٠٠ ٠٠٠	-	١٠٠ ٠٠٠	-	١٠٠ ٠٠٠	(١٠٠ ٠٠٠)	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	-	١٠ ٥٩٣ ٣٧٧	١٠ ٥٩٣ ٣٧٧	١ ١٣١ ٤٠٠	١٢ ١٠٨ ١١٦	(١٠ ٥٩٣ ٣٧٧)	١٧٣ ٨٤٣
موناكو	٢٠ ٠٠٠	-	٢٠ ٠٠٠	-	٢٠ ٠٠٠	(٢٠ ٠٠٠)	-
النرويج	٢ ٩٢٧ ٨٨٣	٤ ٢٤٩ ٦٤٦	٧ ١٧٧ ٥٢٩	٢ ٩٣١ ٥٩١	٤ ٥٥٦ ١٨٧	(٧ ١٧٧ ٥٢٩)	٦٧ ٦٧٥

التبرعات المعلنة					الإيرادات			الجهة المتبرعة
التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢-٢٠٠٣	التبرعات المعلنة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	التبرعات المعلنة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	لأغراض خاصة	لأغراض عامة		
ح=(د+ه+و+ز)	ز	و=ج	هـ	د	ج=(أ+ب)	ب	أ	
-	-	(٢ ٨٢٦ ٦٣٨)	٢ ٢٣٠ ٩٥٢	٥٩٥ ٦٨٦	٢ ٨٢٦ ٦٣٨	١ ٧٢٦ ٥٥٤	١ ١٠٠ ٠٨٤	النمسا
-	-	(٩٧ ٧٤٢)	٩٧ ٧٤٢	-	٩٧ ٧٤٢	-	٩٧ ٧٤٢	نيوزيلندا
٦٠ ٠٠٠	(٤٨)	(١١٩ ٩٥٢)	١٢٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	١١٩ ٩٥٢	-	١١٩ ٩٥٢	الهند
-	-	(٦٩ ٤٧٧)	٦٩ ٤٧٧	-	٦٩ ٤٧٧	٦٩ ٤٧٧	-	هنغاريا ^(ج)
١٦ ٤١٤	-	(١ ٦٩٢ ٥٥٦)	١ ٧٠٨ ٩٧٠	-	١ ٦٩٢ ٥٥٦	٦٠٧ ٩٥٧	١ ٠٨٤ ٥٩٩	هولندا
٤٧ ١٨٠ ٩٢٥	-	(٢٥ ٨٤٩ ٧٧٧)	٣٨ ٠١١ ٤٣٥	٣٥ ٠١٩ ٢٦٧	٢٥ ٨٤٩ ٧٧٧	٢٣ ٨٤٩ ٧٧٧	٢ ٥٠٠ ٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية
٢ ٠٠٠ ٠٠٠	-	(٦ ٠٧٦ ٥٢٠)	٨ ٠٧٦ ٥٢٠	-	٦ ٠٧٦ ٥٢٠	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	٣ ٠٧٦ ٥٢٠	اليابان
-	-	(٧٧ ٠٦١)	٧٧ ٠٦١	-	٧٧ ٠٦١	-	٧٧ ٠٦١	اليونان
٦٧ ٦٦٣ ٢٢٦	٣ ٦٧٣ ٢٥٤	(١١٢ ٤٢٤ ٧٢٧)	١٢٥ ٥٤٦ ٠٢٩	٥٠ ٨٦٨ ٦٧٠	١١٢ ٤٢٤ ٧٢٧	٨٣ ٧٧٥ ٩٩٣	٢٨ ٦٤٨ ٧٣٤	مجموع التبرعات
تقاسم التكاليف								
١١٩ ٥٧٥	-	(١٠٤ ٢٧٥)	١٦٣ ٨٥٠	٦٠ ٠٠٠	١٠٤ ٢٧٥	١٠٤ ٢٧٥	-	أنتيغوا وبربودا
١٤ ٦٤٤ ٩٢٥	-	(١٩ ٩٥٢ ٤٠٠)	١٣ ٦٠٨ ٣٦٠	٢٠ ٩٨٨ ٩٦٥	١٩ ٩٥٢ ٤٠٠	١٩ ٩٥٢ ٤٠٠	-	البرازيل
٢٣٠ ٨٢٨	(١ ٥٤٥)	(٤٣٤ ٦٨٦)	-	٦٦٧ ٠٥٩	٤٣٤ ٦٨٦	٤٣٤ ٦٨٦	-	بوليفيا
١ ٦٤٢ ٨٢٢	(٢٧٩)	(١ ٣٩١ ٧٧٥)	٢ ٩٨٢ ٣٩٦	٥٢ ٤٨٠	١ ٣٩١ ٧٧٥	١ ٣٩١ ٧٧٥	-	بيرو
-	-	(٢ ١٨٣ ٠٨١)	٢ ١٨٣ ٠٨١	-	٢ ١٨٣ ٠٨١	٢ ١٨٣ ٠٨١	-	الجمهورية العربية الليبية
-	-	(١٠٠ ٠٠٠)	-	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	-	الجمهورية الدومينيكية
٥٥٩ ١٣٥	-	(١ ٠٢١ ٥٨٣)	١١٦ ٤٢٣	١ ٤٦٤ ٢٩٥	١ ٠٢١ ٥٨٣	١ ٠٢١ ٥٨٣	-	كولومبيا
-	-	(١ ٩٦٦ ٢١٩)	١ ٩٦٦ ٢١٩	-	١ ٩٦٦ ٢١٩	١ ٩٦٦ ٢١٩	-	نيجيريا
١٤١ ٥٠٠	-	(٣ ٨٢٥ ٩٥٣)	٣ ٧٢٩ ٣٧٣	٢٣٨ ٠٨٠	٣ ٨٢٥ ٩٥٣	٣ ٨٢٥ ٩٥٣	-	برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإيدز
١٧ ٣٣٨ ٧٨٥	(١ ٨٢٤)	(٣٠ ٩٧٩ ٩٧٢)	٢٤ ٧٤٩ ٧٠٢	٢٣ ٥٧٠ ٨٧٩	٣٠ ٩٧٩ ٩٧٢	٣٠ ٩٧٩ ٩٧٢	-	مجموع تقاسم التكاليف

(أ) بالنسبة للتبرعات المعلنة بعملة مغايرة لدولار الولايات المتحدة، تشمل تسوية تقلبات أسعار الصرف التغيرات التي تطرأ على قيمة التبرعات المعلنة عند التحصيل ولدى ارتفاع قيمة التبرعات المعلنة غير المسددة.

(ب) تمثل التبرعات المعلنة من جانب سفاري الدائمك في فييت نام ومصر لصالح مشاريع في هذين البلدين.

(ج) تمثل التبرعات المعلنة والمحصلة في عام ٢٠٠٣ تبرعا لعام ٢٠٠٤ لصالح أنشطة برنامج المخدرات في منطقتي وسط وجنوب شرقي ومنطقة شرق أوروبا.

الجدول ٢

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

النشاط	لأغراض عامة		لأغراض خاصة		الميزانية		الرصيد	الرصيد	الرصيد
	الميزانية	النفقات	النفقات	الميزانية	النفقات	الميزانية			
	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٣-٢٠٠٢
حسب القطاع									
ألف - البرنامج الأساسي									
١ - التحديات العالمية									
مكافحة تعاطي المخدرات والحد منه	٢٤١ ٩٠٠	٢٧٤ ٨٠٠	(٣٢ ٩٠٠)	١ ٥١٨ ١٠٠	١ ٤٤٦ ٨٨٨	٧١ ٢١٢	١ ٧٦٠ ٠٠٠	١ ٧٢١ ٦٨٨	٣٨ ٣١٢
رصد الزراعات غير المشروعة	-	-	-	٥٩٥ ٥٠٠	٦٢٦ ١٥٧	(٣٠ ٦٥٧)	٥٩٥ ٥٠٠	٦٢٦ ١٥٧	(٣٠ ٦٥٧)
٢ - مكافحة الاتجار بالمخدرات									
قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات	٩٠ ٠٠٠	٨٨ ٥٠٠	١ ٥٠٠	٦٦٩ ٠٠٠	٦٣٨ ١٢٨	٣٠ ٨٧٢	٧٥٩ ٠٠٠	٧٢٦ ٦٢٨	٣٢ ٣٧٢
٣ - سيادة القانون									
مكافحة غسل الأموال	٩٢ ٠٠٠	١٣٥ ٦١٩	(٤٣ ٦١٩)	٢ ٤١٨ ٠٠٠	٢ ٠٢٧ ٩٢٨	٣٩٠ ٠٧٢	٢ ٥١٠ ٠٠٠	٢ ١٦٣ ٥٤٧	٣٤٦ ٤٥٣
برامج أساسية أخرى ^(١)	٢ ٢٣٤ ٠٠٠	٢ ٦١٩ ٢١٨	(٣٨٥ ٢١٨)	٢ ٣٩٦ ٩٠٠	٢ ١٢٢ ٩٤١	٢٧٣ ٩٥٩	٤ ٦٣٠ ٩٠٠	٤ ٧٤٢ ١٥٩	(١١١ ٢٥٩)
المجموع، ألف	٢ ٦٥٧ ٩٠٠	٣ ١١٨ ١٣٧	(٤٦٠ ٢٣٧)	٧ ٥٩٧ ٥٠٠	٦ ٨٦٢ ٠٤٢	٧٣٥ ٤٥٨	١٠ ٢٥٥ ٤٠٠	٩ ٩٨٠ ١٧٩	٢٧٥ ٢٢١
باء - برنامج التعاون التقني									
١ - التحديات العالمية									
مكافحة تعاطي المخدرات والحد منه	٣٤٨ ١٠٠	٣٢٤ ٣٢٣	٢٣ ٧٧٧	٣ ٠٢١ ٣٠٠	٣٥ ٠١١ ٦٤٦	(٤ ٧٩٩ ٣٤٦)	٣ ٠٥٦ ٤٠٠	٣ ٠٣٥ ٩٦٩	(٤ ٧٧٥ ٥٦٩)
رصد الزراعات غير المشروعة	١٤٥ ٣٠٠	١٤١ ٦١٣	٣ ٦٨٧	٣٩١ ٦٠٠	٣٩٩ ٠٥١	(٧ ٤٥١)	٥٣٦ ٩٠٠	٥٤٠ ٦٦٤	(٣ ٧٦٤)
التنمية البديلة	٤١٣ ٤٠٠	٩٠ ٢٤٦	٣٢٣ ١٥٤	٢٣ ٣٩٨ ٤٠٠	٢٦ ٣٤٢ ٧١٦	(٢ ٩٤٤ ٣١٦)	٢٣ ٨١١ ٨٠٠	٢٦ ٤٣٢ ٩٦٢	(٢ ٦٢١ ١٦٢)
المجموع، أ	٩٠٦ ٨٠٠	٥٥٦ ١٨٢	٣٥٠ ٦١٨	٥٤ ٠٠٢ ٣٠٠	٦١ ٧٥٣ ٤١٣	(٧ ٧٥١ ١١٣)	٥٤ ٩٠٩ ١٠٠	٦٢ ٣٠٩ ٥٩٥	(٧ ٤٠٠ ٤٩٥)
٢ - مكافحة الاتجار بالمخدرات									
قمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات	٢ ٢٦٨ ١٠٠	١ ٠٠٩ ٧٦١	١ ٢٥٨ ٣٣٩	٣٢ ٥٠٨ ٠٠٠	٢٣ ٢٩٨ ٢٢٧	٩ ٢٠٩ ٧٧٣	٣٤ ٧٧٦ ١٠٠	٢٤ ٣٠٧ ٩٨٨	١٠ ٤٦٨ ١١٢

النشاط	لأغراض عامة		لأغراض خاصة		المجموع	
	الميزانية	النفقات	الميزانية	النفقات	الميزانية	النفقات
	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٢-٢٠٠٣
٣- سيادة القانون						
دعم السياسات، والتشريع، والدعوة	٧٦ ٥٠٠	١٠٩ ٣٢٥	٥ ٥٨٨ ٥٦٤	٦ ٢٨٧ ٨٠٠	٦ ٦٦٤ ٤١١	٥ ٦٩٧ ٨٨٩
المجموع، باء	٣ ٢٥١ ٤٠٠	١ ٦٧٥ ٢٦٨	٩ ٠٦٤ ٠٢٠	٩ ٢٧٩٨ ١٠٠	٩ ٠٦٤ ٠٢٠	٩ ٢٧٩٨ ١٠٠
المجموع، البرنامج	٥ ٩٠٩ ٣٠٠	٤ ٧٩٣ ٤٠٥	٩ ٧٥٠ ٢٤٦	١٠ ٣٩٥ ٦٠٠	٩ ٧٥٠ ٢٤٦	١٠ ٣٩٥ ٦٠٠
حسب المنطقة						
ألف - البرنامج الأساسي						
المستوى العالمي	٢ ٦٥٧ ٩٠٠	٣ ١١٨ ١٣٧	٦ ٨٦٢ ٠٤٢	٧ ٥٩٧ ٥٠٠	٦ ٨٦٢ ٠٤٢	٧ ٥٩٧ ٥٠٠
المجموع، ألف	٢ ٦٥٧ ٩٠٠	٣ ١١٨ ١٣٧	٦ ٨٦٢ ٠٤٢	٧ ٥٩٧ ٥٠٠	٦ ٨٦٢ ٠٤٢	٧ ٥٩٧ ٥٠٠
باء - برنامج التعاون التقني						
المستوى العالمي	٢٦ ١٠٠	٢٦ ٠٩٩	٢ ٥٠١ ٦٨١	٣ ٠٤٥ ٠٠٠	٢ ٥٠١ ٦٨١	٣ ٠٤٥ ٠٠٠
أفريقيا	٥١٢ ٥٠٠	٤٧ ٨٣١	٧ ٨٥٦ ٠٩٣	٧ ١٦٨ ٥٠٠	٧ ٨٥٦ ٠٩٣	٧ ١٦٨ ٥٠٠
الشرق الأوسط	-	(٢ ٩٤٢)	٩١٧ ١٨٦	٩٧٦ ٣٠٠	٩١٧ ١٨٦	٩٧٦ ٣٠٠
شرق أوروبا	٣٤ ٣٠٠	(٥ ٥٠٠)	٤٤٢١ ٤٠٠	٤ ٣٨٧ ١٠٠	٤٤٢١ ٤٠٠	٤ ٣٨٧ ١٠٠
غرب ووسط آسيا	٩٥١ ٣٠٠	١ ٠٥٥ ٥٧٤	١٣ ٨٤٧ ٥٧٢	١٤ ٣٣١ ٤٠٠	١٣ ٨٤٧ ٥٧٢	١٤ ٣٣١ ٤٠٠
جنوب آسيا	١٦٢ ٣٠٠	١٨٧ ٥٩٩	١ ٣٤٧ ٩٢٠	١ ٧٠٤ ١٠٠	١ ٣٤٧ ٩٢٠	١ ٧٠٤ ١٠٠
شرق آسيا والمحيط الهادي	٦١٢ ٨٠٠	٢٩٨ ٢٢٩	١٥ ٧٦٩ ٤٩٤	١٦ ٧١٠ ٥٠٠	١٥ ٧٦٩ ٤٩٤	١٦ ٧١٠ ٥٠٠
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٩٥٢ ١٠٠	٦٨ ٣٧٩	٤٤ ٤٦٧ ٦١٤	٤٤ ٤٧٥ ٢٠٠	٤٤ ٤٦٧ ٦١٤	٤٤ ٤٧٥ ٢٠٠
المجموع، باء	٣ ٢٥١ ٤٠٠	١ ٦٧٥ ٢٦٨	٩ ٠٦٤ ٠٢٠	٩ ٢٧٩٨ ١٠٠	٩ ٠٦٤ ٠٢٠	٩ ٢٧٩٨ ١٠٠
المجموع، البرنامج	٥ ٩٠٩ ٣٠٠	٤ ٧٩٣ ٤٠٥	٩ ٧٥٠ ٢٤٦	١٠ ٣٩٥ ٦٠٠	٩ ٧٥٠ ٢٤٦	١٠ ٣٩٥ ٦٠٠

(أ) تشمل البحوث والتحليلات، والخدمات المخترية والعلمية، والخدمات الاستشارية القانونية، والدعوة، وتكنولوجيا المعلومات.

الجدول ٣

نفقات البرنامج وتكاليف دعم البرنامج حسب الوكالات المسؤولة عن التنفيذ ومصادر التمويل لفترة السنتين

٢٠٠٣-٢٠٠٢

(بدولارات الولايات المتحدة)

تكاليف دعم البرنامج												
المجموع			المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات			المقدمة من الوكالات			نفقات البرنامج			
المجموع	المبلغ	%	الموجهة لأغراض الموجهة لأغراض			الموجهة لأغراض الموجهة لأغراض			الموجهة لأغراض الموجهة لأغراض			
			المجموع	خاصة	عامة	المجموع	خاصة	عامة	المجموع	خاصة	عامة	
ألف - تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات												
برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية ٤٢٩ ٨٩٥												
١١,٩	٦٠٩١ ٢٣٩	١٠,٨	٥٥٠٦ ٩٦١	٥ ٢١٢ ١٠٩	٢٩٤ ٨٥٢	١,١ ^١	٥٨٤ ٢٧٨	٥٦٤ ٤٠٢	١٩ ٨٧٦	٥١ ٠٩٨ ٠٨٠	٤٦ ٦٦٨ ١٨٥	٤
للمخدرات												
بساء - تنفيذ الوكالات												
كيانات الأمم المتحدة												
مكتب الأمم المتحدة لخدمات												
١٢,٩	١ ٤٨٣ ٨٢٧	٥,٤	٦١٨ ٦٠٩	٦١٦ ٧٢٣	١ ٨٨٦	٧,٥	٨٦٥ ٢١٨	٨٦٢ ٦٤٧	٢ ٥٧١	١١ ٥٣٦ ٢٤٣	١١ ٥٠١ ٩٥٩	٣٤ ٢٨٤
المشاريع												
وكالات الأمم المتحدة المتخصصة												
١٣,٠	٧٠٨ ٨٦٢	٢,٠	١٠٩ ٠٥٦	١٠٩ ٠٥٦	-	١١,٠	٥٩٩ ٨٠٦	٥٩٩ ٨٠٦	-	٥ ٤٥٢ ٧٨٨	٥ ٤٥٢ ٧٨٨	-
منظمة الأغذية والزراعة												
١٣,٠	٢١٣ ٨٤٩	١,٢	١٨ ٩٨٥	١٨ ٩٨٥	-	١١,٨	١٩٤ ٨٦٤	١٩٣ ٨١٣	١ ٠٥١	١ ٦٤٤ ٩٩٤	١ ٦٣٦ ٩١٣	٨ ٠٨١
منظمة العمل الدولية												
١٣,٠	١٢ ٦٦٤	٥,٠	٤ ٨٧١	٤ ٨٧١	-	٨,٠	٧ ٧٩٣	٧ ٧٩٣	-	٩٧ ٤٢١	٩٧ ٤٢١	-
منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)												
١٣,٠	(١٠ ٦٠٥)	٨,٥	(٦ ٩٣٤)	(٤ ١٣٨)	(٢ ٧٩٦)	٤,٥	(٣ ٦٧١)	(٢ ١٩١)	(١ ٤٨٠)	(٨١ ٥٧٧)	(٤٨ ٦٩٠)	(٣٢ ٨٨٧)
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)												
١٣,٠	١٥ ٧٣٦	٦,٥	٧ ٨٦٨	٧ ٨٦٨	-	٦,٥	٧ ٨٦٨	٧ ٨٦٨	-	١٢١ ٠٤٧	١٢١ ٠٤٧	-
الاتحاد البريدي العالمي												
١٢,٧	٨٧ ٨٢٧	-	-	-	-	١٢,٧	٨٧ ٨٢٧	٨٧ ٨٢٧	-	٦٩١ ٩٧٣	٦٩١ ٩٧٣	-
منظمة الصحة العالمية												
المنظمات الحكومية الدولية												
١٣,٠	(٨٦)	١٣,٠	(٨٦)	(٢٠٤)	١١٨	-	-	-	-	(٦٦٤)	(١ ٥٧١)	٩٠٧
المجلس الكاريبي لإنفاذ القوانين الجمركية												

تكاليف دعم البرنامج													
المجموع		المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات				المقدمة من الوكالات				نفقات البرنامج			
%	المبلغ	%	الموجهة لأغراض			%	الموجهة لأغراض			المجموع	الموجهة لأغراض		
			خاصة	عامة	المجموع		خاصة	عامة	المجموع		خاصة	عامة	المجموع
١٣,٠	٢٥ ٨٣٨	٩,٠	١٧ ٨٨٨	١٧ ٨٨٨	-	٤,٠	٧ ٩٥٠	٧ ٩٥٠	-	١٩٨ ٧٥٢	١٩٨ ٧٥٢	-	منظمة الوحدة الأفريقية
١٣,٠	٤٢ ٣١٢	٥,٥	١٧ ٩٠١	١٧ ٩٠١	-	٧,٥	٢٤ ٤١١	٢٤ ٤١١	-	٣٢٥ ٤٦٩	٣٢٥ ٤٦٩	-	المنظمة العالمية للحمارك
													المنظمات غير الحكومية
١٣,٠	(٢٩٤)	١٠,٠	(٢٢٦)	(٢٢٦)	-	٣,٠	(٨٦)	(٦٨)	-	(٢ ٢٦١)	(٢ ٢٦١)	-	مراكز تأهيل الأحداث
١٣,٠	١٦١ ٤٣٥	٦,٥	٨٠ ٧١٨	٨٠ ٧١٨	-	٦,٥	٨٠ ٧١٧	٨٠ ٧١٧	-	١ ٢٤١ ٧٩٥	١ ٢٤١ ٧٩٥	-	معمونة الكنيسة النرويجية
													الجمعية الدومينيكية لرعاية الأسرة
١٣,٠	٤ ٤٣٨	١٠,٠	٣ ٤١٤	٣ ٤١٤	-	٣,٠	١٠ ٢٤	١٠ ٢٤	-	٣٤ ١٤٣	٣٤ ١٤٣	-	المكعب العالمي للكشفة
١٣,٠	٣ ٧٢٩	٥,٠	١ ٤٣٤	١ ٤٣٤	-	٨,٠	٢ ٢٩٥	٢ ٢٩٥	-	٢٨ ٦٨٥	٢٨ ٦٨٥	-	
١٢,٩	٢ ٧٤٩ ٥٣٢	٤,١	٨٧٣ ٤٩٨	٨٧٤ ٢٩٠	(٧٩٢)	٨,٨	١ ٨٧٦ ٠٣٤	١ ٨٧٣ ٨٩٢	٢ ١٤٢	٢١ ٢٨٨ ٨٠٨	٢١ ٢٧٨ ٤٢٣	١٠ ٣٨٥	المجموع بآء
													جيم - التنفيذ الوطني
٣,٥	١ ٠٣٣ ٧٣٢	٢,٨	٨٤١ ٢٤١	٨٣٤ ٠٣٠	٧ ٢١١	٠,٦	١٩٢ ٤٩١	١٨٢ ١٤٦	١٠ ٣٤٥	٢٩ ٩٠٨ ٧٦٢	٢٩ ٥٥٥ ٦٣٨	٣٥٣ ١٢٥	الحكومات
٣,٥	١ ٠٣٣ ٧٣٢	٢,٨	٨٤١ ٢٤١	٨٣٤ ٠٣٠	٧ ٢١١	٠,٦	١٩٢ ٤٩١	١٨٢ ١٤٦	١٠ ٣٤٥	٢٩ ٩٠٨ ٧٦٢	٢٩ ٥٥٥ ٦٣٨	٣٥٣ ١٢٥	المجموع جيم
٩,٧	٩ ٨٧٤ ٥٠٣	٧,١	٧ ٢٢١ ٧٠٠	٦ ٩٢٠ ٤٢٩	٣٠١ ٢٧١	٢,٦	٢ ٦٥٢ ٨٠٣	٢ ٦٢٠ ٤٤٠	٣٢ ٣٦٣	١٠٢ ٢٩٥ ٦٥١	٩٧ ٥٠٢ ٢٤٦	٤ ٧٩٣ ٤٠٥	المجموع، ألف وباء وجيم

(أ) يقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قدرا من المساعدة الإدارية للمشاريع التي تنفذها المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. ولهذا يشارك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في بعض الحالات، بنسبة صغيرة من تكاليف الدعم على سبيل تعويضه عن دعمه.

الجدول ٤

ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

البند	نفقات الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢		ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣		نفقات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	
	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠٣
الرصيد غير المربوط حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣						
			المصروفات	الالتزامات غير المصفاة	المجموع	
حسب بند الاعتماد						
دعم البرنامج						
الصعيد القطري	١٨ ٤٦٢ ٥٩٨	١٨ ٠٧٤ ٩٠٠	١٧ ٢٢٣ ١٥٧	٣٥٤ ٦٩٧	١٧ ٥٧٧ ٨٥٤	٤٩٧ ٠٤٦
المقر	٥ ٨٤٠ ٥٥٩	٦ ٩٨٨ ١٠٠	٥ ٥٤٦ ٠٩٣	١٥ ١٥٣	٥ ٥٦١ ٢٤٦	١ ٤٢٦ ٨٥٤
المجموع الفرعي	٢٤ ٣٠٣ ١٥٧	٢٥ ٠٦٣ ٠٠٠	٢٢ ٧٦٩ ٢٥٠	٣٦٩ ٨٥٠	٢٣ ١٣٩ ١٠٠	١ ٩٢٣ ٩٠٠
التنظيم والإدارة	٨ ٨٧١ ٩٠٠	١٠ ٣١٨ ٤٠٠	٩ ٤٦٨ ٩٨٦	٣٥٠ ٩٩٤	٩ ٨١٩ ٩٨٠	٤٩٨ ٤٢٠
المجموع	٣٣ ١٧٥ ٠٥٧	٣٥ ٣٨١ ٤٠٠	٣٢ ٢٣٨ ٢٣٦	٧٢٠ ٨٤٤	٣٢ ٩٥٩ ٠٨٠	٢ ٤٢٢ ٣٢٠
حسب المكان						
الصعيد القطري	١٨ ٤٦٢ ٥٩٨	١٨ ٠٧٤ ٩٠٠	١٧ ٢٢٣ ١٥٧	٣٥٤ ٦٩٧	١٧ ٥٧٧ ٨٥٤	٤٩٧ ٠٤٦
المقر	١٤ ٧١٢ ٤٥٩	١٧ ٣٠٦ ٥٠٠	١٥ ٠١٥ ٠٧٩	٣٦٦ ١٤٧	١٥ ٣٨١ ٢٢٦	١ ٩٢٥ ٢٧٤
المجموع	٣٣ ١٧٥ ٠٥٧	٣٥ ٣٨١ ٤٠٠	٣٢ ٢٣٨ ٢٣٦	٧٢٠ ٨٤٤	٣٢ ٩٥٩ ٠٨٠	٢ ٤٢٢ ٣٢٠
حسب وجه الإنفاق						
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٢٤ ١٢٦ ٩٠٠	٢٦ ٣١٧ ٠٠٠	٢٤ ١٠٠ ١٧٣	٣٩١ ٧٤١	٢٤ ٤٩١ ٩١٤	١ ٨٢٥ ٠٨٦
السفر	١ ٤٥٣ ٥٧٠	١ ٣١٧ ٣٠٠	١ ٢٤٦ ٤٩٣	٢٩ ٠١٧	١ ٢٧٥ ٥١٠	٤١ ٧٩٠
الخدمات التعاقدية	١٧٢ ١٢٥	٨٠٥ ٧٠٠	٧٠٩ ٥٨٣	٩ ٤٥٦	٧١٩ ٠٣٩	٨٦ ٦٦١
مصاريف التشغيل	٤ ٠٥٩ ٥٧٩	٣ ٢٥٤ ٨٠٠	٣ ٠٢٦ ٢٧٦	٢٧ ٢٦٩	٣ ٠٥٣ ٥٤٥	٢٠١ ٢٥٥
المشتريات	١ ٥٢٩ ٤١٢	١ ٣٠٣ ٩٠٠	١ ٠٨٠ ١٥٩	٥٣ ٣٠١	١ ١٣٣ ٤٦٠	١٧٠ ٤٤٠
الزمامات والمنح وغيرها	١ ٨٣٣ ٤٧١	٢ ٣٨٢ ٧٠٠	٢ ٠٧٥ ٥٥٢	٢١٠ ٠٦٠	٢ ٢٨٥ ٦١٢	٩٧ ٠٨٨
المجموع	٣٣ ١٧٥ ٠٥٧	٣٥ ٣٨١ ٤٠٠	٣٢ ٢٣٨ ٢٣٦	٧٢٠ ٨٤٤	٣٢ ٩٥٩ ٠٨٠	٢ ٤٢٢ ٣٢٠
حسب مصدر التمويل						
الأرصدة الموجهة لأغراض خاصة (الجدول ٣ والملاحظة ٢ (طاء))	٦ ٠٥٦ ٧٥٩	٧ ٦٧٩ ٣٠٠	٧ ٢٠٠ ٤٢٩	-	٧ ٢٠٠ ٤٢٩	٤٧٨ ٨٧١
الأرصدة الموجهة لأغراض عامة	٢٧ ١١٨ ٢٩٨	٢٧ ٧٠٢ ١٠٠	٢٥ ٠٣٧ ٨٠٧	٧٢٠ ٨٤٤	٢٥ ٧٥٨ ٦٥١	١ ٩٤٣ ٤٤٩
المجموع	٣٣ ١٧٥ ٠٥٧	٣٥ ٣٨١ ٤٠٠	٣٢ ٢٣٨ ٢٣٦	٧٢٠ ٨٤٤	٣٢ ٩٥٩ ٠٨٠	٢ ٤٢٢ ٣٢٠

الجدول ٥

الأموال التشغيلية المقدمة كسلف إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ حتى ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
(بدولارات الولايات المتحدة)

الأموال التشغيلية			الأموال التشغيلية مع الوكالات المستحقة للوكالات مع الوكالات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣			الأموال التشغيلية مع الوكالات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣			الأموال التشغيلية مع الوكالات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		
الوكالات المسؤولة عن التنفيذ	يناير ٢٠٠٢	السلف	إيرادات متنوعة	المصروفات	أ+ب+ج-د	أ+ب+ج-د	أ+ب+ج-د	أ+ب+ج-د	أ+ب+ج-د	أ+ب+ج-د	
كيانات الأمم المتحدة											
مركز مكافحة الجريمة على الصعيد الدولي	١٤ ٧٨٣	-	-	-	-	١٤ ٧٨٣	-	-	-	-	
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٣٧ ٣٩٣	(٤٧ ٩٦٣)	١٠ ٥٧٠	-	-	-	-	-	-	-	
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	٢ ٧٩٤	(٢ ٧٩٤)	-	-	-	-	-	-	-	-	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/الكيانات الوطنية	٣ ٧٦٢ ٢٠٦	٣٠ ٩٢٢ ٨٤٥	-	(٣٠ ١٠١ ٢٥٣)	-	٤ ٥٨٣ ٧٩٨	٤ ٥٨٣ ٧٩٨	(٣٠ ١٠١ ٢٥٣)	-	-	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/كيانات أخرى	٤ ٣٧٦ ٧٣٣	٣٨ ١٢٤ ٠٢٦	-	(٣٤ ١٣٦ ٨٥٣)	-	٨ ٣٦٣ ٩٠٦	٨ ٣٦٣ ٩٠٦	(٣٤ ١٣٦ ٨٥٣)	-	-	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ترتيبات عمل	٣ ٣٣٧ ٦٣٦	٦ ٦٦٣ ٦٦٨	-	(٩ ٥٤٨ ٠٨٢)	-	٤٥٣ ٢٢٢	٤٥٣ ٢٢٢	(٩ ٥٤٨ ٠٨٢)	-	-	
صندوق الأمم المتحدة للسكان	٨ ٤٣٣	-	-	-	-	٨ ٤٣٣	٨ ٤٣٣	-	-	-	
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	(٦٩ ١٥٠)	١٦٤ ٨٥٠	-	(١٠٥ ٢١٣)	-	(٩ ٥١٣)	(٩ ٥١٣)	(١٠٥ ٢١٣)	-	-	
معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والقضاء	٢٩ ٢٢٢	(٢٩ ٢٢٢)	-	-	-	-	-	-	-	-	
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	(٢ ٤٧٢ ٣٣٨)	١٦ ١٥٤ ٦٥٠	-	(١٣ ٠٠٠ ٨٨٣)	-	٦٨١ ٤٢٩	٦٨١ ٤٢٩	(١٣ ٠٠٠ ٨٨٣)	-	-	
وكالات الأمم المتحدة المتخصصة											
منظمة الأغذية والزراعة	(١٤١ ٣٧٤)	٦ ٤٣١ ٢٠٠	٢٣ ٤٣٣	(٦ ٠٥٢ ٥٩٤)	-	٢٦٠ ٦٦٥	٢٦٠ ٦٦٥	(٦ ٠٥٢ ٥٩٤)	-	-	
منظمة العمل الدولية	(٤٦٨ ٠٦٣)	٢ ٤٢١ ٠٥٠	١ ٩٦٣	(١ ٨٣٩ ٨٥٨)	-	١١٥ ٠٩٢	١١٥ ٠٩٢	(١ ٨٣٩ ٨٥٨)	-	-	
المنظمة البحرية الدولية	٦ ٧٦٣	-	-	-	-	٦ ٧٦٣	٦ ٧٦٣	-	-	-	
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)	١٢ ٤٢٢	(١٢ ٤٢٢)	-	-	-	-	-	-	-	-	
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	٢٤ ١٠٢	٥١٢ ٧٨٤	٩٧ ٨٥٣	(٦٣٤ ٧٣٩)	-	-	-	(٦٣٤ ٧٣٩)	-	-	

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

بيان الأهداف

يهدف "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" إلى كفالة التنفيذ المتكامل لبرنامج المخدرات وبرنامج الجريمة، الخاصين بالمنظمة، بالتصدي للقضايا الدولية الخاصة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومحاربة الإرهاب الدولي، في إطار التنمية المستدامة وأمن البشرية. فمن خلال برنامج المخدرات الخاص به، يقوم المكتب بدور هيئة مراقبة المخدرات المركزية المسؤولة دون سواها عن تنسيق كافة أنشطة الأمم المتحدة في مجال مراقبة المخدرات وعن توفير قيادة فعالة، كما يقوم بدور مستودع الخبرة الفنية في مجال المراقبة الدولية للمخدرات بالنسبة للأمانة العامة للأمم المتحدة، بما يشمل لجانها الإقليمية وسائر أجهزة الأمم المتحدة، وكذلك للدول الأعضاء، حيث يسدي المشورة، بصفته هذه، في مسائل المراقبة الدولية والوطنية للمخدرات. ويوفر صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الدعم لبرامج ومشاريع التعاون التقني في مجال مراقبة المخدرات.

الملاحظة ٢

السياسات المحاسبية

فيما يلي بيان بالسياسات المحاسبية الهامة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات:

(أ) القواعد والإجراءات: تُنظَّم حسابات الصندوق وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ولقواعده المالية هو، وطبقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (A/48/530، المرفق) على النحو الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢١٦/٤٨ جيم المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وتنقيحاته اللاحقة؛

(ب) طريقة المحاسبة: تعد الحسابات وفقا لطريقة التكلفة القديمة، مع تعديلها بحيث تُقَدَّ تكلفة كل ما يُقْتَنَى من عهدة كمصروفات في سنة الشراء. والفترة المالية تشمل فترة سنتين تتألف من سنتين تقويميتين متتاليتين؛

(ج) الخصوم العرضية: يتطلب معيار الأمم المتحدة المحاسبي الخاص باستحقاقات نهاية الخدمة (واستحقاقات ما بعد التقاعد) أن يراعى في الحسابات ما يتصل بتلك الاستحقاقات من خصوم إلى الحد الذي تقتضيه السياسات المالية للمنظمة. وبالمقدار الذي لا تحتسب فيه تلك الخصوم بالكامل، فإنه يتعين الكشف عن ذلك على الوجه الصحيح في

الملاحظات التي تُذيل البيانات المالية، مع التحديد الكمي لمجموع الخصوم المقدرة كلما أمكن.

والصندوق لا يراعي، تحديداً، الخصوم التي تترتب على ما سيكون مستحقاً من تكاليف التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة حين يترك الموظفون المنظمة. ذلك أن هذه المدفوعات تخصص لها اعتمادات في ميزانية الدعم وفي ميزانية البرنامج، ويُبلغ عن التكاليف الفعلية المتكبدة في كل فترة مالية باعتبارها نفقات جارية. ولزيادة فهم الحجم المالي للخصوم المترتبة على المنظمة، أُجري تقييم جديد للتأمين الصحي في فترة ما بعد التقاعد، وذلك لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. كما أُجري تقييم لتكاليف ما تتحمله المنظمة تحت ميزانية الدعم، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، من تكاليف التأمين الصحي في فترة ما بعد التقاعد بالنسبة لجميع المتقاعدين الحاليين المشتركين وللموظفين العاملين المستوفين شروط الانضمام إلى النظام في ذلك التاريخ. وتورد الملاحظة ١٧ (الاحتياطي التشغيلي) خصوماً طارئة قيمتها ١ ٣٠٢ ٣٦٠ دولاراً تمثل القيمة الحالية لما تتحمله من تكاليف حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

ويتم إنهاء خدمة موظفي الصندوق وفقاً للفصل التاسع من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة (إنهاء الخدمة). وتشمل استحقاقات إنهاء الخدمة بموجب هذا النظام تعويض إنهاء الخدمة، ومنحة الإعادة إلى الوطن، واستبدال أي رصيد متجمع من الإجازة السنوية بمبلغ مالي أقصاه ما يوازي ٦٠ يوم عمل، وغير ذلك من المصروفات ذات الصلة. ويُحسب ما يخص من المبالغ لاستحقاقات منحة الإعادة إلى الوطن على أساس ٨ في المائة من صافي المرتب الأساسي بالنسبة لجميع الموظفين الذين تمول مرتباتهم من الصندوق (الملاحظة ١٦). وفي حالة هذا الصندوق، يتم تخصيص الاعتمادات لأية خصوم طارئة تترتب لموظفي المشاريع في إطار المشاريع المحددة المحسوب عليها أولئك الموظفون. وبالنسبة لسائر استحقاقات إنهاء الخدمة التي لا يوجد ترتيب محدد بشأنها، أُدخِل في الاحتياطي التشغيلي مبلغ طارئ (الملاحظة ١٧) تطبيقاً للقاعدة ١٠٩ من النظام الإداري للموظفين على ٢٠٣ وظائف مأذون بها في ميزانية الدعم للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويلاحظ أن ميزانية الدعم النهائية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تتضمن ١٩٢ وظيفة مأذون بها، شغلت منها ١٧٨ وظيفة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وذلك فضلاً عن ٢٥ وظيفة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وأجريت عملية إعادة تقييم للخصوم المستحقة بعد إنهاء الخدمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. أما فيما يتعلق باستحقاقات ما بعد التقاعد، فإن الصندوق يشارك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (انظر الملاحظة ٢٠) الذي تكشف بياناته المالية عن تفاصيل هذه الاستحقاقات؛

(د) الالتزامات غير المصفاة: الالتزامات غير المصفاة هي نفقات تقوم على التزامات ثابتة تم التعهد بها، لكنها لم تصرف خلال الفترة المالية المعنية. والالتزامات غير المصفاة للفترة الحالية، فيما يخص كافة أنشطة التعاون التقني، تظل سارية المفعول لمدة ١٢ شهرا بعد نهاية الفترة التي تنصل هذه الالتزامات بها؛

(هـ) التبرعات المعلنة لأغراض خاصة: تسجل التبرعات المعلنة لأغراض خاصة كإيرادات عند تلقيها. وفيما يتعلق بما يرد مقدما من تبرعات ضخمة معلنة لأغراض خاصة، يُرجأ تسجيلها كإيرادات إلى فترات لاحقة، وإلا فإن من شأن حجمها وطابعها الاستثنائيين إحداث تشويه جوهري في النتائج التشغيلية وأرصدة الصندوق؛

(و) التبرعات المعلنة لأغراض عامة: تسجل التبرعات المعلنة لأغراض عامة كإيرادات بناء على تبرعات معلنة خطية. واعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، عند تلقيها، حرصا على استمرار تطبيق السياسة المحاسبية على تسجيل الإيرادات في صناديق استثمارية، وعلى قيد الإيرادات المتأتية من التبرعات بقدر أكبر من الحصافة. وتبين الملاحظة ٣ الواردة فيما بعد ما لهذا التغيير في السياسة المحاسبية من تأثير بالنسبة للفترات السابقة؛

(ز) الإيرادات المتنوعة: تقيد لحساب الإيرادات المتنوعة أي نفقات مردودة مقيدة على فترات مالية سابقة، والمكاسب الصافية من أسعار الصرف، والعائدات المتأتية من بيع أي ممتلكات فائضة عن الحاجة؛

(ح) إيرادات الفوائد: إيرادات الفوائد لا تستند إلا إلى المبالغ الواردة والمتراكمة من الودائع النقدية والودائع لأجل والاستثمارات المتصلة بالفترة المالية. أما الفائدة المستحقة من أي ودائع نقدية وودائع لأجل واستثمارات خلال الفترة المالية المعنية ولا يحل تاريخ استحقاقها إلا في فترات مقبلة، فتسجل كحسابات قبض؛

(ط) الأرصدة الموجهة لأغراض عامة والأرصدة الموجهة لأغراض خاصة: تأتي الأرصدة الموجهة لأغراض عامة من الإيرادات التي لا تخصص لغرض أو لمشروع بعينه. وتستخدم تلك الأرصدة في تمويل ميزانية الدعم المعتمدة لفترة السنتين، فضلا عن أنشطة البرنامج التي لا تمول من الأرصدة الموجهة لأغراض خاصة. أما الأرصدة الموجهة لأغراض خاصة فتأتي من الإيرادات التي تخصص لبرامج أو مشاريع أو لأغراض بعينها في إطار قطاعات جغرافية أو تخصصية أوسع نطاقا؛

(ي) الأرصدة النقدية والودائع لأجل: الأموال المودعة في حسابات مصرفية بفائدة، والودائع لأجل، والحسابات تحت الطلب التي تكون متاحة فورا، أو تستحق خلال

١٢ شهرا من تاريخ نهاية الفترة المعنية، إنما ترد في الملاحظة ١٢. معزل عن الودائع لأجل التي تستحق بعد ١٢ شهرا من تاريخ نهاية الفترة. وتوظف كل الودائع لأجل وفقا لسياسات الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية في مجال الاستثمار؛

(ك) الاستثمارات: تمشيا مع سياسات الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية في مجال الاستثمار، توظف الفوائض المالية المؤقتة في أوراق مالية مثل السندات المصنفة AAA وذلك على أساس متطلبات التدفق النقدي مع مراعاة العروض الاستثمارية التي ترد وقت توظيفها. ومنذ تموز/يوليه ٢٠٠٠، توظف الأموال الفائضة الزائدة عن الحاجات الجارية في "المجمع الاستثماري للأمم المتحدة" (بالنسبة للمكاتب الواقعة خارج المقر) وتتم إدارتها عن طريق التشارك في الاستثمار. وترد تفاصيل هذه الاستثمارات في الملاحظة ١٣، وهي مبينة فيها سعر التكلفة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، كانت الاستثمارات الطويلة الأجل التي تبلغ قيمتها الدفترية ٥١٤ ٤١٣ ٢٧ دولارا ذات قيمة سوقية قدرها ٨٠٠ ٣٩٥ ٢٧ دولار؛

(ل) تحويل العملات: تُعرض البيانات المالية للصندوق بدولارات الولايات المتحدة، وهو أنسب عملة لعملياته. ووفقا للمعايير المحاسبية التي تأخذ بها الأمم المتحدة، تُسجّل المعاملات التي تتم بعملات غير دولار الولايات المتحدة بالدولار عن طريق تطبيق سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة وقت إجراء المعاملة. كما أن السياسة المتعلقة بتحويل بنود كشف الميزانية المسجلة بعملات أخرى تتفق مع المعايير المحاسبية التي تأخذ بها الأمم المتحدة. أما بالنسبة للبنود النقدية (أي الأموال قيد الحيازة، والأصول، والخصوم، وأية أرصدة أخرى يتعين قبضها أو دفعها بمبالغ مالية محددة أو قابلة للتحديد)، والبنود غير النقدية التي تسجل بقيمة عادلة في حسابات مفتوحة بعملات أخرى، فإن التحويل إلى دولار الولايات المتحدة يتم بأسعار صرف الأمم المتحدة المنطبقة السارية في تاريخ البيانات المالية. وأما البنود غير النقدية المقيدة بالتكلفة القديمة بعملات أخرى فتحول باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وعند إقفال الحسابات في نهاية كل فترة مالية، يقيد رصيد حسابات التحويل كرصيد مدين في حساب الميزانية إذا كان ذلك الرصيد يعكس خسارة صافية من التحويل. وفي حالة وجود مكسب صاف، يقيد الرصيد كرصيد دائن في باب الإيرادات المتنوعة؛

(م) تكاليف دعم البرنامج: وفقا لممارسات الأمم المتحدة، وعلى النحو المأذون به من قبل هيئة إدارة صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، أي لجنة المخدرات، يتقاضى الصندوق نسبة لدعم البرنامج تصل إلى ١٣ في المائة نظير تنفيذ البرنامج

أو المشروع. وفي حالة تقاسم البرنامج أو المشروع بين الصندوق وإحدى الوكالات المرتبطة به، تُقتسم تكاليف دعم البرنامج بين المنظمتين أيضا على وفق ذلك على ألا يتجاوز مجموع المبلغين ١٣ في المائة. أما بالنسبة للبرامج والمشاريع المنفذة وطنيا، فيتم تقاضي حد أقصى قدره ٥ في المائة مقابل دعم البرنامج. وتقيّد تكاليف دعم البرنامج المدفوعة إلى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ خلال فترة السنتين، بموجب هذا الترتيب، على حساب نفقات البرنامج في البيانات المالية، وذلك نظرا إلى أنها تشكل تدفقات مالية من البرنامج. وما يحتفظ به الصندوق بموجب هذا الترتيب من تكاليف دعم البرنامج لا تقيّد على حساب نفقات البرنامج بالنظر إلى تكديدها في إطار ميزانية الدعم لفترة السنتين. وهذه التكاليف تُسجّل في آن معا كإيرادات متأتية من تكاليف الدعم وكنفقات مترتبة على تكاليف الدعم وتتم معادلتها بعملية إلغاء توحيد الحساب (انظر البيان الأول). ويبيّن الجدول ٤ التفاصيل الكاملة للمبالغ التي احتفظ بها الصندوق حسب مصدر التمويل. بيد أن المبلغ المحتفظ به من أنشطة البرنامج الممولة من إيرادات الأغراض الخاصة مبيّن في شكل تمويل لجزء من ميزانية الدعم، نظرا لكونه استرداداً فعلياً لتلك التكاليف عن طريق ترتيبات دعم البرنامج. وهو يبلغ ٤٢٩ ٩٢٠ ٦ دولارا لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (وكان يبلغ ٦٠٥٦ ٧٥٩ دولارا لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١)؛

(ن) المبالغ المدودة للجهات المانحة: وفقا للشروط والأحكام المنصوص عليها في اتفاقات التمويل، تُردّ للجهات المانحة المبالغ التي تفيض عن احتياجات مشاريع محددة تم إنجازها.

الملاحظة ٣

تسوية الفترة السابقة

نتيجة للتغيير في السياسة المحاسبية من حيث قيد إيرادات الأغراض العامة كنفدية (انظر الملاحظة ٢، الفقرة الفرعية (و) أعلاه)، جرى قيد ٩٤٢ ٩٤٠ دولارا من التبرعات المعلنة لأغراض عامة، غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، بصورة عكسية، كتسوية فترة سابقة للرصيد المالي الذي كان مشمولاً من قبل بهذا المبلغ. ومن شأن هذا التغيير في السياسة المحاسبية أن يسفر عن زيادة الإيرادات المتأتية من التبرعات، التي بلغت ٧٧٦ ٩٥٤ ٩١ دولارا وأبلغ عنها بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بواقع ١٦٠ ٥١٤ دولارا لتصل إلى ٢٩٠ ١١٥ ٩٢ دولارا، وذلك مقارنة بالإيرادات المتأتية من التبرعات، التي بلغت ٧٢٧ ٤٢٤ ١١٢ دولارا وأبلغ عنها بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

الملاحظة ٤

نفقات الميزانية العادية

النفقات الإجمالية البالغة ١٣٧ ٩٠٧ ٥٣٤ دولاراً، والواردة في البيان الأول، لا تشمل المبالغ التالية المتعلقة بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة (بدولارات الولايات المتحدة):

النفقات	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠
تكاليف الموظفين والتكاليف الأخرى المتعلقة بهم	١٤ ٧٦٩ ٢٦٨	١١ ٦٢٣ ١١٩
السفر في مهام رسمية	١ ٤٥٥ ١٤٩	١ ٠٤٥ ١٧٥
الخدمات التعاقدية	١ ٠٧٥ ٩٦٧	٨٠٥ ٦٣٦
مصرفات التشغيل العامة	٣١٨ ٩٤١	٢٣٦ ٢٣٣
المقتنيات	٣٣٦ ٢٦٢	٤٠٦ ٥٠٥
الزمامات والمنح وما إليها	٤٧ ٩٢٢	٨٧ ٦٠٨
المجموع	١٨ ٠٠٣ ٥٠٩	١٤ ٤٤٤ ٨٩٠

الملاحظة ٥

الهبات العامة

بلغت الهبات العامة المتلقاة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة)

ما يلي:

الجهة المانحة	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠
مصرف التنمية لمنطقة البحر الكاريبي	-	٦٤ ٨٨٣
مركز مكافحة تعاطي المخدرات، اليابان	٣٦٩ ٣٨٩	٦٢٢ ٠٢٤
المركز الكندي لتحليل المعاملات والتقارير المالية	٢٣٢ ٨٨٣	-
مؤسسة فورد	-	٣٥ ٠٠٠
الصندوق الاستثماري للأمن البشري	١ ٤٦٨ ١١٩	٢٠٠ ٠٠٠
الجمعية الدولية للضيافة وخدمات المؤتمرات، اليابان	١٠٠ ٠٠٠	-
صندوق التضامن الإسلامي	١٠ ٠٠٠	-
نادي الليونز، اليابان	١٢ ٠٠٠	-
نادي الليونز، لكسمبرغ	٢٣ ٠٩٦	-
السيد كومورو، اليابان	-	٩١ ٢٨٨
صندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط	٧٠ ٠٠٠	-

الجهة المانحة	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠
منظمة الدول الأمريكية	-	١٩٠ ٩٥١
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصين	٤٢ ٧٥٠	-
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ميانمار	١٥١ ٦٢٠	-
اليونيسيف، مصر	-	٩ ٨٠٠
جمعية الأمم المتحدة، سكوتلندا	-	١٣٣
الاتحاد البريدي العالمي	-	٤٩ ٩٨٨
برنامج الأغذية العالمي	-	٩ ٨٠٠
مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية لأفغانستان	-	٣٠ ٠٠٠
المجموع	٢ ٤٧٩ ٨٥٧	١ ٣٠٣ ٨٦٧

الملاحظة ٦

إيرادات الفوائد

بلغ إجمالي الفوائد المحققة في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما قيمته ٢١٥ ٠٥٠ دولارا (مقابل ١٩٨ ٤٧٢ ٩ دولارا في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١). والأرصدة الموجهة لأغراض خاصة والأرصدة الموجهة لأغراض عامة لا يجري استثمارها كلا على حدة. وحتى عام ١٩٩٥، كان إجمالي إيرادات الفوائد المتأتية من الاستثمارات يقسم فيما بين الأرصدة الموجهة لأغراض خاصة والأرصدة الموجهة لأغراض عامة وفقا لنسبة متوسط رصيد الصندوق لكل منها. بيد أنه يتعين تحري المزيد من الدقة في تحويل مبلغ الفوائد الذي يخصص لأموال الأغراض الخاصة إلى كل من الصناديق الاستثمارية التي تتألف منها أرصدة الأموال الخاصة. وبالإضافة إلى هذا، نجد أنه ليس كل اتفاق من اتفاقات الصناديق الاستثمارية يشترط تحديدا استيفاء فائدة أو تبيان مآلها على أي نحو خاص. لذلك فإنه اعتبارا من عام ١٩٩٦ فصاعدا، وحيثما تشترط ترتيبات التمويل من الجهات المانحة بالتحديد استيفاء فائدة، أو كلما أعربت الجهات المانحة في غير ذلك من الأحوال عن ضرورة تبيان مآل ما يتراكم من فائدة، نجد أن الصندوق الاستثماري للأغراض الخاصة ذي الصلة بدأت تُقيد لحسابه فائدة على مدى فترة استخدامه وعن الرصيد المتبقي في نهاية عام ٢٠٠٣. وعلى هذا الأساس، وبالنسبة إلى الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تم تحويل إيرادات فائدة قدرها ٥٢٧ ٤٧٥ دولارا إلى الصناديق الاستثمارية للأغراض الخاصة، وذلك حسب الشروط المحددة التي تشترطها كل جهة مانحة. كما تم تحويل رصيد الفائدة المكتسبة البالغ ٦٨٨ ٥٧٤ ٧٣ دولارا عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى أموال الأغراض العامة.

الملاحظة ٧

الإيرادات المتنوعة

بلغ مجموع الإيرادات المتنوعة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢	إيرادات متنوعة
١ ٨٤٤	٢١ ٢٤٥	العائدات المتأتية من مبيع معدات التعرف على أنواع المخدرات
١٧ ٥٧٢	٩١٨ ٤٩٠	المكاسب الصافية من أسعار الصرف
-	١٩٠ ٣٢٩	المبالغ المردودة من نفقات السنة السابقة
١٩ ٤١٦	١ ١٣٠ ٠٦٤	المجموع

الملاحظة ٨

تسويات ما بين الأرصد

شملت تسويات ما بين الأرصد (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

أرصدة الأغراض العامة	أرصدة الأغراض الخاصة
٣٨ ٤٤٢	(٣٨ ٤٤٢)
(٢١٤ ٧٠٢)	٢١٤ ٧٠٢
(١٧٦ ٢٦٠)	١٧٦ ٢٦٠
	المجموع

الملاحظة ٩

صافي التغير في الاعتمادات

حدث نقصان في الاعتمادات قدره ٢٧٣ ١٢١ دولارا، قيد كصيد دائن تحت باب صافي إيرادات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وهذا النقصان ممثل بالتغيرات التالية في الاعتمادات، على النحو المبين في الملاحظة ١٦ أدناه، مقابل خصوم معلومة أو محتملة:

(أ) خلال فترة السنتين السابقة، خصص اعتماد قدره ٢٥٦ ٩٤٦ دولارا من المخصصات غير المنفقة من ميزانية مشاريع الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وخلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، سجلت نفقات من هذه المخصصات، وأجيز الاعتماد؛

(ب) خصص اعتماد قدره ٧٢٣ ٢٦١ دولارا من أرصدة تشغيلية لدى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ لا يشمل استردادها في نهاية عام ٢٠٠١. وفي نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، خفض هذا الاعتماد إلى ٥٤٨ ٢٤٥ دولارا عن طريق الاسترداد الجزئي لما قيمته ١٦ ١٧٥ دولارا.

الملاحظة ١٠

المصروفات الاستثنائية

على الرغم من التقارير المالية المصدقة الواردة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن حسابات ميزانية المشاريع والدعم التي أُقفلت، أو التي لا تحتوي على أرصدة كافية، أصبحت الآن مدينة بأثر رجعي للبرنامج الإنمائي بمبلغ ٣٦٣ ٩٧٦ دولارا يمثل نفقات لم يسبق الإبلاغ عنها. واستنادا إلى تقارير مالية مصدقة واردة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بإغلاق عدد من المشاريع المنفذة وطنيا كان قد تم الإبلاغ عن أن اعتماداتها إما أنفقت أو أعيدت إلى الجهات المانحة، في حالة عدم إنفاقها. بيد أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يطالب حاليا بقيد أرصدة تشغيلية تبلغ ١٠٤ ٦٦٩ دولارات على حساب هذه المشاريع المغلقة. وكان البرنامج الإنمائي قد قدم هذه الأرصدة التشغيلية من قبل كسلف للحكومات. وخلال عام ٢٠٠٣، عندما كشف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لأول مرة عن هذه البنود نتيجة لتغييرات أدخلت على برمجيات حساباتها، قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مرارا، بإبلاغ البرنامج الإنمائي بأن تلك المصروفات لا يمكن قبولها إلا بعد إخضاعها لمراجعة حسابية للثبوت من صحتها، وبعد الموافقة القانونية عليها وتوافر الرصيد اللازم لتغطيتها، وذلك لأن المكتب كان يرفض سداد المطالبات التي يعود تاريخها إلى سنوات بعيدة كان يعتمد خلالها على التقارير المالية المصدقة الواردة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وبالنظر إلى غرابة الإبلاغ عن هذه البنود، فضلا عن مدى أهميتها والشكوك المحيطة بتواترها، فقد تم تبويبها بصورة مستقلة كمصروفات استثنائية من صندوق الأغراض العامة إلى أن تحسم هذه المسألة، على النحو الموضح أدناه.

ومقابل هذه المصروفات الاستثنائية، التي تبلغ إجمالا ٤٧٦ ٦٤٥ ١ دولارا (٣٦٣ ٩٧٦ دولارا كنفقات غير مبلغ عنها و ١٠٤ ٦٦٩ دولارات كسلف مستحقة الدفع) والتي يطالب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استردادها بأثر رجعي، فإن البرنامج الإنمائي مطالب، وبأثر رجعي أيضا، بأن يعلل الخسائر، التي يقدر الصندوق قيمتها بمبلغ ٩٤٣ ٧١٤ ١ دولارا، في فوائد فائض الأرصدة النقدية المودعة لدى البرنامج الإنمائي منذ

عام ١٩٩٢ والتي لم يبلغ قط عن أي فوائد عليها. ورغم أن البرنامج الإنمائي يشترط الآن شطب حسائر أسعار الصرف المتصلة بالسلف المستحقة له، فإنه لم يبلغ عن أي مكاسب في أسعار الصرف تتصل بغير ذلك من حسابات المشاريع المتوقفة. لذلك يجري حالياً، من باب الحصافة المالية، تخصيص مطالبة البرنامج الإنمائي الإجمالية البالغة ٤٦٧ ٦٤٥ ١ دولاراً كاعتماد (انظر الملاحظة ١٦ أدناه). فمن أصل هذه المطالبة، يخصص مبلغ ٥٨٧ ١٤٨ دولاراً من الأرصدة المتاحة الموجهة لأغراض خاصة، بينما يخصص المبلغ المتبقي البالغ ٤٩٦ ٠٨٨ دولاراً من صندوق الأغراض العامة. أما المطالبة المضادة البالغة ٩٤٣ ٧١٤ ١ دولاراً، إضافة إلى أي مكاسب في أسعار الصرف لم يبلغ عنها، فليست مقيدة كرصيد دائن تحت باب الأرصدة الموجهة لأغراض خاصة أو لأغراض عامة، وذلك ريثما تسوى نهائياً جميع هذه البنود التي لم يبت فيها بعد.

الملاحظة ١١

أرصدة الصندوق

تمثل أرصدة وموارد الصندوق غير المنفقة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويرد فيما يلي بيان موجز بصافي التغيرات الحاصلة في هذه الأرصدة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والالتزامات المقبلة المستحقة منها (بدولارات الولايات المتحدة):

التغيرات في أرصدة الصندوق		
أموال الأغراض العامة	أموال الأغراض الخاصة	المجموع
رصيد الصندوق الإجمالي حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢		
٩ ٨٣٤ ٩٦١	٤٣ ٥٨٦ ٤٥٩	٥٣ ٤٢١ ٤٢٠
صافي التغيرات الحاصلة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (البيان الأول)		
١ ١٣٤ ١٨٢	٨ ٥٨٥ ٣٢٥	٩ ٧١٩ ٥٠٧
رصيد الصندوق الإجمالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		
١٠ ٩٦٩ ١٤٣	٥٢ ١٧١ ٧٨٤	٦٣ ١٤٠ ٩٢٧
الالتزامات الجارية بالنسبة للدعم والمشاريع		
١٠ ٩٦٩ ١٤٣	٥٢ ١٧١ ٧٨٤	٦٣ ١٤٠ ٩٢٧
الرصيد المتاح حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ لأنشطة البرنامج المقبلة		
-	-	-

الملاحظة ١٢

الرصيد النقدي والودائع لأجل

شمل الرصيد النقدي (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣		حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١		الرصيد النقدي والودائع لأجل
	٩١٠١٢٦٦	١٣٥٠٠٢٦٤		
	٩١٠١٢٦٦	١٣٥٠٠٢٦٤		المجموع

الملاحظة ١٣

الاستثمارات

شملت الاستثمارات (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣		حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١		الاستثمارات
	٥٧٧٥٣٥٠٢	٤٨٨٥١٤٦٥		
	٥٧٧٥٣٥٠٢	٤٨٨٥١٤٦٥		المجموع

الملاحظة ١٤

حسابات القبض الأخرى

شملت حسابات القبض (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣		حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١		حسابات القبض
	٢١٤١٤٥	٣٧١٢٤٨		
	٨٥٩٤	-		سُلف لأغراض السفر
	٣٦٥٢٥	٣٤٣٦٩		سُلف على المرتبات
	١٧٢٧٤٩	٥٧٢٦٧		حسابات قبض ونفقات مؤجلة أخرى
	٤٣٢٠١٣	٤٦٢٨٨٤		المجموع

الملاحظة ١٥ الالتزامات غير المصفاة

شملت الالتزامات غير المصفاة (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

حتى ٣١ كانون الأول/ حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣		الالتزامات غير المصفاة
ديسمبر ٢٠٠١	ديسمبر ٢٠٠٣	
الميزانية البرنامجية		
٨٢٨ ٥٣٣	١ ٠٨٧ ٤٧٠	على مستوى المقر
٣ ٥٥٣ ٧٨٢	٢ ٠٣٠ ٠٢٠	على مستوى الميدان
ميزانية الدعم لفترة السنتين		
٧٩٣ ٧٠٠	٧٢٠ ٨٤٤	على مستوى المقر
-	-	على مستوى الميدان
٥ ١٧٦ ٠١٥	٣ ٨٣٨ ٢١٣	المجموع

على مستوى الميدان، أبلغت جميع الوكالات المنفذة والمسؤولة عن التنفيذ عن الالتزامات غير المصفاة، فيما عدا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي لم يكن لديه نظام لتسجيلها. وامثالاً للتوصية الواردة في الفقرة ٣٧ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين السابقة (A/57/5/Add.9)، طلب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من مكاتبه الميدانية أن تبلغ، خارج إطار نظام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عن الالتزامات غير المصفاة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وقد أبلغت المكاتب الميدانية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، من واقع سجلاتها، عما مجموعه ٤٦٧ ٧٦١ دولاراً (١١٠ ٦٦١ دولاراً من الميزانية البرنامجية و ١٠٠ ٦٥٤ دولاراً من ميزانية الدعم). وحيث أن المعلومات لا ترد في التقرير المالي المصدق للبرنامج الإنمائي، فقد تم بيئها كملاحظة، وسوف تستخدم كأرصدة افتتاح اعتباراً من عام ٢٠٠٤ فصاعداً. وقد أوضح البرنامج الإنمائي أنه سينشئ آلية لتسجيل الالتزامات في نظام أطلس، وهو النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسات، الذي بدأ البرنامج الإنمائي تنفيذه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وسوف يطبق هذا على مشاريع المكاتب الميدانية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وعلى ميزانيات دعمها. بيد أن الالتزامات لن تسجل إلا إذا كانت الخدمات مقدمة من البرنامج الإنمائي. أما إذا قدمت الخدمات خارج إطار ذلك النظام، فإنها لن تسجل. وسوف يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ذلك من واقع وثائقه الداعمة. وعلاوة على ذلك، لن يتسنى للبرنامج الإنمائي أن يبلغ عن الالتزامات غير المصفاة بالنسبة للمشاريع المنفذة من جانب الحكومات، لأن النظم الحاسوبية للحكومات لا تزال تعمل على أساس النقدية.

الملاحظة ١٦ الاعتمادات وحسابات الدفع الأخرى

شملت الاعتمادات وحسابات الدفع (بدولارات الولايات المتحدة) ما يلي:

الاعتمادات وحسابات الدفع	
حتى ٣١ كانون حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الأول/ديسمبر ٢٠٠١	
الاعتمادات	
٢٥٦٩٤٦	-
الاعتمادات والمخصصات (الملاحظة ٩)	
٢٦١٧٢٣	٢٤٥٥٤٨
الاعتمادات المخصصة لأرصدة تشغيلية لدى الوكالات المسؤولة عن التنفيذ لا يحتمل استردادها (الملاحظة ٩)	
-	١٦٤٥٤٦٧
الاعتمادات المخصصة للمصروفات الاستثنائية التي طالب بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وما زالت موقوفة (الملاحظة ١٠)	
٥١٨٦٦٩	١٨٩١٠١٥
المجموع الفرعي	
حسابات الدفع	
٨٣١٧٨٠	١١٢٨٦٥٧
مستحقات منحة الإعادة إلى الوطن (الملاحظة ٢، الفقرة الفرعية (ج))	
٨٦٠٠٣	٢١٧٩٤٢
مرتبات الخبراء والمصروفات الميدانية الأخرى	
٣٩٠٦٩٢	٦٠٩٢١
مصاريف متنوعة	
١٣٠٨٤٧٥	١٤٠٧٥٢٠
المجموع الفرعي	
١٨٢٧١٤٤	٣٢٩٨٥٣٥
المجموع	

الملاحظة ١٧ الاحتياطي التشغيلي

حتى عام ١٩٩٥، كان يحتفظ باحتياطي تشغيلي بنسبة ١٥ في المائة من النفقات السنوية (المعدلة حسب تكاليف دعم البرنامج)؛ وقد بلغ هذا الاحتياطي ٩٤٨٦٧٠٠ دولار (صندوق الأغراض العامة: ٣٤٤٦٢٠٠ دولار، وصندوق الأغراض الخاصة: ٦٠٤٠٥٠٠ دولار)، وذلك حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وبناء على توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، أعيد النظر في هذا الترتيب في عام ١٩٩٦. وفي ضوء الاحتياجات الفعلية من الاحتياطي، وافقت لجنة المخدرات، بصفتها هيئة إدارة الصندوق، على أن يُنشأ بدلا من ذلك احتياطي موحد مقداره ١٢ مليون دولار (١١ مليون دولار من رصيد صندوق الأغراض العامة ونصف مليون دولار من احتياطي دعم البرنامج). وبقي مستوى الاحتياطي التشغيلي عند ١٢ مليون دولار خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ دون أي حركة في الاحتياطي.

ويقدر أن الاحتياطي التشغيلي يغطي الطوارئ التالية (بدولارات الولايات المتحدة):

الطوارئ	المقر	العمليات القطرية	المجموع
١ - تقديرات تكاليف انتهاء خدمات الموظفين وفق السياسة المحاسبية المتعلقة بالخصوم العرضية (الملاحظة ٢، الفقرة الفرعية (ج))	٦١٤٥٧٤٠	٣٤٦٨٣٥٠	٩٦١٤٠٩٠
مخصوما منها: مستحقات منحة الإعادة إلى الوطن المرصود لها اعتماد (الملاحظة ١٦)	(١١٢٨٦٥٧)	-	(١١٢٨٦٥٧)
المجموع الفرعي	٥٠١٧٠٨٣	٣٤٦٨٣٥٠	٨٤٨٥٤٣٣
٢ - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (الملاحظة ٢، الفقرة الفرعية (ج))	١٣٠٢٣٦٠	-	١٣٠٢٣٦٠
٣ - رصيد تغطية حالات العجز غير المنظورة، والتدفقات النقدية غير المنتظمة، والتكاليف غير المقررة سلفاً، والطوارئ النهائية الأخرى			٢٢١٢٢٠٧
المجموع			١٢٠٠٠٠٠٠

الملاحظة ١٨

رصيد صندوق الأغراض الخاصة

وفقاً للقاعدة المالية ٦-٥ من القواعد المالية للصندوق، يعامل ما يوجه لأغراض خاصة من التبرعات المقدمة لأنشطة المشاريع كصناديق استثمارية. وتُبلَّغ الجهات المانحة بصورة منفصلة عن استخدام تلك الأموال في أنشطة محددة من أنشطة المشاريع. ولذلك فإن الرصيد الموحد الوارد في البيان الثاني يتألف من سلسلة من الصناديق الاستثمارية. وتكون الأرصدة في بعض الحالات سلبية إذا زادت النفقات على المبالغ المحصلة وعلى أي فوائد متراكمة. وقد جرى تمويل هذه الأرصدة السلبية من رأس المال العامل وفقاً للقاعدة ٦-٣ من القواعد المالية للصندوق، وهي مغطاة بتبرعات معلنة غير مسددة موجهة لأغراض خاصة. وفيما يلي بيان تفصيلي بالأرصدة السلبية:

الجهة المانحة	المشاريع ذات الصلة	رصيد الصندوق	قيمة التبرعات المعلنة غير المسددة
البرازيل	BRA/E02	(٥٧٨ ٢٧٩)	٧ ٢٣٩ ٣٠٧
بوليفيا	BOL/C23, D80	(٩١ ٦٨٩)	٢٣٠ ٢٨
صندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط	BOL/D80	(٢ ٥٩٦)	٨٠ ٠٠٠
فنلندا	AFG/F98	(٢٥٤ ٠٨٧)	٣٧٤ ٥٣١
كندا	AFG/G26, CAR/G96, COL/C81, GLO/B79, GLO/C09, GLO/C54, GLO/E89, PER/D01, RAF/E15	(٧٦٣ ٢٠٤)	٨٠١ ٥٢٥
كولومبيا	COL/426,636,926	(٣٢٧ ٢٩٤)	٥٥٩ ١٣٥
المفوضية الأوروبية	BHA/907, BGD/779-781, CAR/857, B16, B95, C34, C49, EGY/518, 751,771, GLO/565, IND/808, LAO/866, LEB/763, 813, MOZ/C47, RAF/E13, E14, RAS/938, B38, RER/D41, C38, E88, RUS/F18, TRI/910	(٤ ٣٢٩ ٧١٥)	٦ ٨٩١ ٣٧٣
لكسمبرغ	LAO/D35	(٧٢ ٠٢٦)	٣٧٤ ٥٣١
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا	RAS/D18	(١٩٦ ٤٣٩)	٥٠٠ ٠٠٠
الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية	BOL/C23, E07, COL/F31	(١ ٧١٦ ٤٥٧)	٥ ٥٢٥ ١٦٧
الولايات المتحدة الأمريكية	AFG/G24, G26, G71, GLO/C93, KYR/G64, RAS/G53, RER/F23, TAJ/E24, TAJ/H03, TUK/F24, UZB/G28, UZB/H04	(٨٨٦ ٠٣٣)	١٨ ٤٨٤ ٣٥٨
إجمالي رصيد الصندوق وإجمالي التبرعات المعلنة ذات الصلة		(٩ ٢١٧ ٨١٩)	٤١ ٠٦٠ ٧٥٥

الملاحظة ١٩

العهد غير المستهلكة

وفقا للسياسة المحاسبية المبينة في الملاحظة ٢، الفقرة الفرعية (ب)، نجد أن ما في حوزة الصندوق من معدات غير مستهلكة لا ترد كأحد الأصول في بيان الأصول والخصوم. ويتبين من سجلات العهد أن تكاليف شراء تلك المعدات، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (بدولارات الولايات المتحدة) كانت كما يلي:

٢٠٠١	٢٠٠٣	مكان المعدات غير المستهلكة
		المقر
غير متاحة ^(١)	١٠٨١٤٣٨	عهدة المشاريع
غير متاحة ^(١)	٩٦٨٣٩٥	عهدة المكاتب
٢٢٤٠٦٠٥	٢٠٤٩٨٣٣	المجموع الفرعي
		المكاتب القطرية
غير متاحة ^(١)	١٠٢٠٧٢٧٧	عهدة المشاريع
غير متاحة ^(١)	٢١٠٦٩٢١	عهدة المكاتب
٢٥٣١٨١٦	١٢٣١٤١٩٨	المجموع الفرعي
٤٧٧٢٤٢١	١٤٣٦٤٠٣١	المجموع

(أ) انظر الفقرة التالية للاستيضاح.

والقيمة الإجمالية للعهدة غير المستهلكة، البالغة ١٤ ٣٦٤ ٠٣١ دولارا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، محسوبة بعد خصم قيمة العهدة غير المستهلكة المشطوبة خلال العام، البالغة ٨٤ ٠٦٦ دولارا على نحو ما أقره مجلس حصر الممتلكات بالمقر، و ٥٨١ ٤٣٦ دولارا بالنسبة للمكاتب الميدانية من خلال ترتيبات محلية خاصة بمكاتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. أما الزيادة الضخمة في قيمة العهدة فيجب أن ينظر إليها من زاوية أن معظم المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة كانت تقتصر، في السنوات السابقة، على تسجيل قيم عهدة المكاتب دون قيم عهدة المشاريع.

٢٠. الملاحظة

كشف بشأن الاشتراك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة هو من المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة بغية توفير استحقاقات التقاعد، والوفاء، والعجز وما شابه ذلك من استحقاقات. وصندوق المعاشات هو خطة مموله تنص على استحقاقات محددة. ويتمثل الالتزام المالي للمكتب تجاه صندوق المعاشات هذا في الاشتراك المقرر فيه بالمعدل الذي حددته الجمعية العامة، إلى جانب نصيبه في أي مدفوعات تنجم عن عجز اكتواري قد تصبح مستحقة الدفع عملا بالمادة ٣٦ من النظام الأساسي للصندوق.

